مسائل
يحتاجها قارئ القرآن

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠٢٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل القرآن هدى للمتقين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذه مسائل تهم قارئ القرآن، جمعتها رجاء أن يَعُمَّ نفعُها، ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾﴾[1].

❊❊❊

(١) سورة هود: آية ٨٨.

المسألة الأولى

تلاوة القرآن في شهر رمضان

يستحب الإكثار من تلاوة القرآن في شهر رمضان، والدليل قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجودَ الناس، وكان أجودَ ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارِسُه القرآن، فلرسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجودُ بالخير من الريح المُرسلة»[(١)].

في هذا الحديث من الفقه:

استحباب الإكثار من القراءة في رمضان، وأن مداومة التلاوة توجب زيادة الخير.

وأن المقصود من التلاوة الحضورُ والفهم؛ لأن الليل مَظِنَّة ذلك لما في النهار من الشواغل.

أفاده الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ[(٢)].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) فتح الباري (١/ ٦٩)، و(١١/ ٢٢١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكان من هديه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شهر رمضان الإكثار من أنواع العبادات، يُكثِر فيه من الصدقة والإحسان وتلاوة القرآن والذكر والاعتكاف»[١].

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ينبغي للصائم الإكثار من تلاوة القرآن بتدبر وتعقل، والإكثار من الصلوات والصدقات والذكر والاستغفار وسائر أنواع القربات في الليل والنهار اغتناما للزمان، ورغبة في مضاعفة الحسنات، ومرضاة لفاطر الأرض والسماوات»[٢].

❋❋❋

(١) زاد المعاد ص(١٨٣)، وله رَحِمَهُ ٱللَّهُ فصل نافع بعنوان: "فصل في هديه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قراءة القرآن"، فلينظر لعظيم فائدته. ص(١٥٩).
(٢) مجموع فتاواه ج١٥ ص٤٦.

المسألة الثانية

حكم مَسِّ المصحف للمُحْدِث

لا يجوز للمُحْدِث مسُّ المصحف، لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يمسُّ القرآنَ إلا طاهرٌ»[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: مذهب الأئمة الأربعة أنه لا يمس القرآن إلا طاهر، كما في الكتاب الذي كتبه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمرو بن حزم: «أن لا يَمَسَّ القرآنَ إلا طاهرٌ».

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: لاشكَّ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتبه له.

وهو أيضا قول سلمان الفارسي، وعبد الله بن عمر، وغيرهما، ولا يُعلم لهما مخالفٌ من الصحابة[٢].

وقال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: وأصلُ هذه المسألة: منعُ المحدث من مس المصحف، وسواء كان حدثُهُ حدثا أكبر -وهو

---

(١) رواه الدارقطني، وقال ابن حجر في "التلخيص" (١/ ٣٦١): وإسناده لا بأس به، ذَكَر الأثرم أنَّ أحمد احتج به.
(٢) مجموع الفتاوى (٢١/ ٢٦٦و٢٧٠).

من يجب عليه الغُسل-، أو أصغر -وهو من يجب عليه الوضوء-، هذا قول جماهير العلماء.

ورُوِي ذلك عن علي، وسعد، وابن عمر، وسلمان، ولا يُعرف لهم مخالف من الصحابة[1].

❋❋❋

(١) فتح الباري لابن رجب (١/ ٣٥٦).

المسألة الثالثة

أيهما أفضل: قراءة القرآن عن ظهر قلب، أم من المصحف؟

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قراءة القرآن من المصحف أفضل من القراءة من حفظه، هكذا قاله أصحابنا، وهو مشهورٌ عن السلف رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وهذا ليس على إطلاقه، بل إن كان القارئ من حفظه يحصل له من التدبر، والفِكر، وجَمع القلب والبصر، أكثر مما يحصل له من المصحف؛ فالقراءة من الحفظ أفضل، وإن استويا فمن المصحف أفضل، وهذا مراد السلف[1].

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الذي صَرَّحَ به كثيرون من العلماء: أنَّ قراءة القرآن من المصحف أفضل؛ لأنه يشتمل على التلاوة والنظر في المصحف، وقال بعض العلماء: المدار في هذه المسألة على الخشوع في القراءة: فإن كان الخشوع عند القراءة على ظهر قلب فهو أفضل، وإن كان عند النظر في المصحف فهو

(١) الأذكار ص (١٩٨).

أفضل، فإن استويا فالقراءة نظرا أولى؛ لأنها أثبت، وتمتاز بالنظر إلى المصحف[١].

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد صَرَّحَ كثيرٌ من العلماء بأن القراءة من المصحف نظرا أفضل من القراءة عن ظهر قلب، ومن حيث المعنى: أن القراءة في المصحف أسلم من الغلط، لكن القراءة عن ظهر قلب أبعد من الرياء، وأمكن من الخشوع، والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص[٢].

❋❋❋

(١) فضائل القرآن ص (٦٨-٧٠).
(٢) فتح الباري (١١/ ٢٧٣).

المسألة الرابعة

حكم تقبيل المصحف

لم يثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيءٌ في هذا، ولا عن أحد من أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: لا نعلم فيه شيئا مأثورا عن السلف، وقد سئل الإمام أحمد عن تقبيل المصحف، فقال: ما سمعتُ فيه شيئا[1].

وأما ما رواه الدارمي عن ابن أبي مُلَيكة: أن عكرمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يضع المصحف على وجهه، ويقول: كتاب ربي، كتاب ربي.

فهو أثرٌ ضعيف، لانقطاع سنده؛ فإن ابن أبي مليكة لم يدرك عكرمة، ولو صحَّ؛ فلا دلالة فيه على جواز تقبيل المصحف؛ لأن وضعه على الوجه لا يلزم منه التقبيل.

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٣/ ٦٥).

وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إذا قيل للمُقَبِّلِ للمصحف: كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ واجهك بأجوبة عجيبة جدا!، منها:

يا أخي! وماذا في ذلك؟! هذا فيه تعظيمٌ للقرآن!

فقل له: يا أخي! هذا الكلام يُعادُ عليك! وهل الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان لا يعظم القرآن؟! لا شكَّ أنه كان يُعَظِّم القرآن، ومع ذلك لم يُقَبِّلْه.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأهل العلم والفضل حقا إذا أخذ أحدهم المصحف ليقرأ فيه؛ لا تراهم يقبلونه، وإنما يعملون بما فيه، وأما عامة الناس الذين ليس لعواطفهم ضوابط، فيقولون: وماذا في ذلك؟! ولا يعملون بما فيه![1].

❋❋❋

(١) قاموس البدع ص (٦٨٠).

المسألة الخامسة

قراءة القرآن في أقلَّ من ثلاث

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لم يَفْقَه من قرأ القرآن في أقلَّ من ثلاث»[١].

وقال عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أمرني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن لا أقرأ القرآن في أقل من ثلاث[٢].

وكان معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يكره أن يُقرأ القرآن في أقل من ثلاث[٣].

وقال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اقرؤوا القرآن في سبع، ولا تقرؤوه في أقل من ثلاث[٤].

---

(١) رواه أحمد وأهل السنن.

(٢) رواه الدارمي وصححه الحافظ الذهبي في "السير" والألباني في "صفة الصلاة".

(٣) رواه أبو عُبيد في "فضائل القرآن"، وقال الحافظ ابن كثير في "مقدمة تفسيره": صحيح.

(٤) رواه سعيد بن منصور بسند صحيح.

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد كره غير واحد من السلف قراءة القرآن في أقل من ثلاث، كما هو مذهب أبي عبيد وإسحاق ابن راهويه وغيرهما من الخلف، وترخص جماعة من السلف في تلاوة القرآن في أقل من ذلك، منهم أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه، فهذا محمولٌ على أنهم ما بلغهم في ذلك حديث مما تقدم، أو أنهم كانوا يفهمون ويتفكرون فيما يقرؤونه مع هذه السرعة، والله أعلم[١].

وحمله بعض أهل العلم على المداومة على الختم في أقل من ثلاث، وأما في الزمان الفاضل كشهر رمضان، والعشر من ذي الحجة؛ فلا بأس في الختم في أقل من ثلاث.

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وإنما ورد النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث على المداومة على ذلك، فأما في الأوقات الفضيلة كشهر رمضان - خصوصا الليالي التي تطلب فيها ليلة القدر-، أو في الأماكن الفاضلة كمكة لمن دخلها من غير أهلها،

(١) مقدمة تفسيره ص (٨٣ ، ٨٥).

فيستحب الإكثار فيها من تلاوة القرآن اغتناما للزمان والمكان، وهو قول أحمد وإسحاق وغيرهما من الأئمة، وعليه يدل عمل غيرهم[١].

وقد سبقه إلى الإشارة إلى هذا المعنى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولهذا لم يُعلم في الصحابة على عهده من داوم على ذلك -اعني على قراءته دائما فيما دون السبع-[٢].

ومن العلماء من نازع في ذلك.

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ظاهر السُّنة أنه لا فرق بين رمضان وغيره، قال: «لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث»، ولم يقل: «إلا في رمضان»، فحمل بعض السلف هذا على غير رمضان محلُّ نظر، والأقرب والله أعلم أن المشروع للمؤمن أن يعتني بالقرآن، ويجتهد في إحسان قراءته، وتدبر

---

(١) لطائف المعارف ص (٢٤٦).
(٢) مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٠٧).

القران، والعناية بالمعاني، ولا يعجل، والأفضل أن لا يختم في أقل من ثلاث، هذا هو الذي ينبغي حسب ما جاءت به السنة ولو في رمضان[١].

❊❊❊

(١) مجموع فتاواه (١١/ ٣٥١). وهو اختيار الحافظ الذهبي في "السير" (٣/ ٨٣)، والشيخ الألباني في "أصل صفة الصلاة" (٢/ ٥١٢).

المسألة السادسة

ضرورة العناية بتعلم معاني القرآن.

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تَعَلُّمُ التفسير واجب، لقوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾﴾[2].

وجه الدلالة من الآية الأولى:

أن الله تعالى بيَّن أن الحكمة من إنزال هذا القرآن المبارك: أن يتدبر الناس آياته، ويتعظوا بما فيها، والتدبر: هو التأمل في الألفاظ للوصول إلى معانيها، فإذا لم يكن ذلك، فاتت الحكمة من إنزال القرآن، وصار مجرد ألفاظ لا تأثير لها، ولأنه لا يمكن الاتعاظ بما في القرآن بدون فهم معانيه.

---

(١) سورة ص: آية ٢٩.

(٢) سورة محمد: آية ٢٤

۞ ووجه الدلالة من الآية الثانية:

أن الله تعالى وبَّخَ أولئك الذين لا يتدبرون القرآن، وأشار إلى أن ذلك من الإقفال على قلوبهم، وعدم وصول الخير إليها.

وكان سلف الامة على تلك الطريقة الواجبة: يتعلمون ألفاظ القرآن ومعانيه، لأنهم بذلك يتمكنون من العمل بالقرآن على مراد الله؛ فإن العمل بما لا يُعرف معناه غير ممكن[١].

ولهذا كانت عناية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتعليم أصحابه معاني القرآن أعظم من عنايته بتعليمهم حروفه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: ومن المعلوم أن رغبة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تعريفهم -أي الصحابة- معاني القرآن العظيم، أعظم من رغبته في تعريف حروفه، فإن معرفة الحروف بدون المعاني لا تُحَصِّلُ المقصود؛ إذ اللفظ إنما يراد للمعنى[٢].

❋❋❋

(١) تفسير سورة البقرة (١/ ٤٤).
(٢) المراكشية ص (٣٤).

المسألة السابعة

من مهمات التفاسير التي يوصى بها

من أَجَلِّ التفاسير التي أوصى بها علماؤنا رحمهم الله تعالى:

١- تفسير الإمام ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٢- وتفسير الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٣- وتفسير الشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن تفسير ابن جرير: هو من أَجَلِّ التفاسير، وأعظمها قدرا.

وقال عنه: فإنه ينقل مقالات السلف بالأسانيد الثابتة، وليس فيه بدعة[1].

وقال الشيخ عبد الله بن الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ثم إنا نستعين على فهم كتاب الله بالتفاسير المتداولة المعتبرة، ومن

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦١)و (١٣/ ٣٨٥).

أجَلِّها لدينا: تفسير ابن جرير[١].

وقال علامة الديار المصرية أحمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تفسير الحافظ ابن كثير أحسن التفاسير التي رأينا وأجودها وأدقها، بعد تفسير إمام المفسرين الطبري[٢].

وقال شيخ الحنابلة العلامة عبد الله العقيل رَحِمَهُ ٱللَّهُ **عن تفسير ابن سعدي**: وهذا التفسير من أنفع التفاسير وأقربها إلى الفهم، لسهولة عباراته، فهي سهلة المباني، واضحة المعاني، خالية من التعقيدات، وأهم شيء سلامته من تأويل آيات الصفات حيث يفسرها على منهج السلف، إضافة إلى ما فيه من الاستنباطات الدقيقة[٣].

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنصح بالقراءة فيه[٤].

---

(١) رسالة في حكاية المباحثة مع علماء مكة ص (٤٨).
(٢) مقدمة مختصره ص(٥).
(٣) مقدمة تفسير ابن سعدي ص(أ).
(٤) كتاب العلم ص(٩٦).

وقال العلامة بكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تفسيرٌ مأمونٌ جارٍ على طريقة السلف، يجمع خلاصة الأثر الصحيح والفهم السليم بسياقٍ سهل مختصر، فهو تذكرة للمنتهي، وتبصرة للمبتدي[١].

هذا آخر ما قصدت تقييده، والحمد لله رب العالمين.

❊❊❊

(١) مقدمة تفسير ابن سعدي ص(ج).

تيسير العلي الأعلى
في اختصار القواعد المثلى

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذا اختصار للقواعد التي ذكرها العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في كتابه النافع **"القواعد المثلى في صفات الله تعالى وأسمائه الحسنى"**.

أسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته أن ينفع به، كما نفع بأصله، والله الموفق.

كتبه

أبو الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

❋❋❋

الباب الأول

قواعد في أسماء الله تعالى

القاعدة الأولى:

أسماء الله تعالى كلها حسنى.

القاعدة الثانية:

الحُسْنُ في أسماء الله تعالى يكون باعتبار كل اسم على انفراده، ويكون باعتبار جَمْعِهِ إلى غيره.

القاعدة الثالثة:

أسماء الله تعالى باعتبار دلالتها على الذات أعلامٌ، وباعتبار ما دلت عليه من المعاني أوصافٌ، وهي بالاعتبار الأول مترادفةٌ، وبالاعتبار الثاني متباينةٌ.

۞ القاعدة الرابعة:

أسماء الله تعالى إن دلت على وصف مُتَعَدٍّ تضمنت ثبوت ذلك الاسم لله عَزَّوَجَلَّ، وثبوت الصفة التي تضمنها، وثبوت حُكْمِها ومقتضاها، وإن دلت على وصف غير متعد تضمنت ثبوت ذلك الاسم لله عَزَّوَجَلَّ، وثبوت الصفة التي تضمنها.

۞ القاعدة الخامسة:

دلالة أسماء الله تعالى على ذاته وصفاته تكون بالمطابقة وبالتضمن وبالالتزام.

۞ القاعدة السادسة:

أسماء الله توقيفية لا مجال للعقل فيها.

۞ القاعدة السابعة:

أسماء الله تعالى غير محصورة بعدد معين.

القاعدة الثامنة:

الإلحاد في أسماء الله تعالى هو الميل بها عما يجب فيها وهو أنواع:

* الأول: أن ينكر شيئا منها أو مما دلت عليه من الصفات والأحكام.
* الثاني: أن يجعلها دالة على صفات المخلوقين.
* الثالث: أن يسمي الله تعالى بما لم يُسَمِّ به نفسه.
* الرابع: أن يُشْتَقَّ من أسمائه أسماء للأصنام.

الباب الثاني

قواعد في صفات الله تعالى

القاعدة الأولى:

صفات الله تعالى كلها صفات كمال لا نقص فيها بوجه من الوجوه لا احتمالا ولا تقديرا.

القاعدة الثانية:

إذا كانت الصفة نقصا لا كمال فيه فهي ممتنعة في حق الله تعالى.

القاعدة الثالثة:

إذا كانت الصفة كمالا في حال، ونقصا في حال: لم تكن جائزة في حق الله ولا ممتنعة على سبيل الإطلاق، فلا تثبت له إثباتا مطلقا ولا تنفى عنه نفيا مطلقا، بل لابد من التفصيل: فتجوز في الحال التي تكون كمالا، وتمتنع في الحال التي تكون نقصا.

القاعدة الرابعة:

باب الصفات أوسع من باب الأسماء.

القاعدة الخامسة:

صفات الله تنقسم قسمين: ثبوتية يجب إثباتها لله تعالى حقيقة على الوجه اللائق به، وسلبية يجب نفيها عن الله تعالى، مع إثبات كمال ضدها على الوجه الأكمل.

القاعدة السادسة:

الصفة السلبية قد تتضمن أكثر من كمال.

القاعدة السابعة:

الصفات الثبوتية صفات مدح وكمال.

القاعدة الثامنة:

الصفات الثبوتية أكثر من الصفات السلبية.

القاعدة التاسعة:

الصفات السلبية لا تذكر غالبا إلا في الأحوال التالية:

* الأولى: بيان عموم كماله.
* الثانية: نفي ما ادعاه الكاذبون.
* الثالثة: دَفْعُ تَوَهُّمِ نقصٍ من كماله فيما يتعلق بهذا الأمر المُعَيَّن.

القاعدة العاشرة:

الصفات الثبوتية تنقسم قسمين: ذاتية وفعلية.

القاعدة الحادية عشرة:

قد تكون الصفة ذاتية فعلية باعتبارين.

القاعدة الثانية عشرة:

يلزم في إثبات الصفات التخلي عن محذورين عظيمين:

* أحدهما: التمثيل، والثاني: التكييف.

القاعدة الثالثة عشرة:

صفات الله تعالى توقيفية لا مجال للعقل فيها.

القاعدة الرابعة عشرة:

لدلالة الكتاب والسنة على ثبوت الصفة ثلاثة أوجه:

* الأول: التصريح بالصفة.
* الثاني: تضمن الاسم لها.
* الثالث: التصريح بفعل أو وصف دال عليها.

❊❊❊

الباب الثالث

قواعد في أدلة الأسماء والصفات

القاعدة الأولى:

الأدلة التي تثبت بها أسماء الله تعالى وصفاته هي كتاب الله تعالى وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فما ورد إثباته لله تعالى من ذلك في الكتاب والسنة وجب إثباته، وما ورد نفيه فيهما وجب نفيه مع إثبات كمال ضده، وما لم يَرِدْ نفيه ولا إثباته وجب التوقف في لفظه فلا يُثْبَتْ ولا يُنْفَى لعدم ورود الإثبات والنفي فيه، وأما معناه فَيُفَصَّلُ فيه: فإن أُريد به حَقٌّ يليق بالله تعالى فهو مقبول، وإن أريد به معنى لا يليق بالله عَزَّوَجَلَّ وجب رده.

القاعدة الثانية:

الواجب في نصوص القرآن والسنة إجراؤها على ظاهرها دون تحريف لاسيما نصوص الصفات حيث لا مجال للرأي فيها.

القاعدة الثالثة:

ظواهر النصوص معلومة لنا باعتبار المعنى، ومجهولة لنا باعتبار الكيفية التي هي عليها.

القاعدة الرابعة:

ظاهرُ النصوص ما يَتبادَرُ منها إلى الذِّهنِ من المعاني، وهو يختلف بحسب السياق وما يُضافُ إليه من الكَلام.

تمت بحمد الله

وصلى الله وسلم على نبينا محمد

❊❊❊

المجموع المختصر
في صفة خير البشر صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فقد اعتنى أئمة الحديث رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ برواية الأحاديث الواردة في بيان صفة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كالإمام أبي عبد الله مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الموطأ"، والإمام أبي عبد الله البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "صحيحه"، والإمام أبي عيسى الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابيه: "السنن" و"الشمائل المحمدية"، في آخرين.

فأحببتُ أن أسلك سبيلهم، بجمع مختصر في صفة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسميته: **"المجموع المختصر في صفة خير البشر"**، وهو اسمٌ يُطابِقُ مُسَمّاه، فما كان من صوابٍ

فمن فضل الله، وكلُّ فضلٍ منه، وما كان من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، وأنا راجعٌ عنه.

وكتبه:

أبو الحسن الروقي العتيبي

عفا الله عنه

فصل

كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحسنَ الناس خَلْقا، وكانت صورته دالةً على كماله.

قال البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ما رأيتُ شيئا قطُّ أحسنَ منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١).

وقال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لم أرِ قبله ولا بعدَه مثلَه»(٢).

وما أحسن قول حسّان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مدحه:

وأحسنُ منكَ لم ترَ قطُّ عيني
وأجملُ منكَ لم تلدِ النساءُ
خُلِقتَ مُبَرأ من كل عيـــبٍ
كأنكَ قد خُلقتَ كما تشاءُ

(١) رواه مسلم (٦٢١٠).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٣٧) وصححه الألباني.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان خَلْقُهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصُورَتُه من أكمل الصُّوَر وأتمِّها وأجمعها للمحاسن الدّالة على كماله»(١).

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد نقلَ الناسُ صفاتِهِ الظاهرة الدالة على كماله»(٢).

فصل

قال أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس بالطَّويل البائن، ولا بالقصير، ولا بالأبيض الأمهَقِ، وليس بالآدَمِ، وليس بالجَعْدِ القَطَطِ، ولا بالسَّبِطِ(٣).

الشرح:

قوله: «ليس بالطويل البائن»:

---

(١) الجواب الصحيح (٥/ ٤٣٨).

(٢) الجواب الصحيح (٥/ ٤٤٩).

(٣) متفق عليه.

في رواية للبخاري: «كان رَبْعَةً من القوم ليس بالطويل، ولا بالقصير».

وجاء في الصحيحين عن البراء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «كان مربوعـًا».

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المراد بالطويل البائن: المُفرِطُ في الطول مع اضطراب القامَة»(١).

قوله: «ولا بالأبيض الأمهق ولا بالآدم»:

الآدم: الأسمر.

وجاء في الصحيحين عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «كان أزهَرَ اللون».

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المراد: أنه ليس بالأبيض شديد البياض، ولا بالآدم شديد الأُدْمَة، وإنما يُخالِطُ بياضَه الحُمْرَةُ»(٢).

وقال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهو أحسن الألوان»(٣).

---

(١) فتح الباري (٨/ ٢٠٦).

(٢) فتح الباري (٨/ ٢٠٧).

(٣) شرح صحيح مسلم (٨/ ٤٢).

قوله: «وليس بالجعد القطط ولا بالسبط»:

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والشعر الجَعْد: هو الذي يتجَعَّدُ كشُعور السُّودان، والسَّبط: هو الذي يسترسل فلا يتكسر منه شيء، كشعور الهنود، والقَطَط: البالغ في الجعودة بحيث يتفلفل»[1].

فصل

روى البخاري (٣٥٥٢) عن أبي إسحاق، قال: سئل البراء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أكانَ وجهُ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثلَ السيف؟ قال: لا، بل مثلَ القمر.

الشرح:

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كأن السائل أراد أنه مثل السيف في الطول، فردَّ عليه البراء فقال: «بل مثل القمر» أي: في التدوير.

(١) فتح الباري (١٣/ ٤٢٣).

ويحتمل أن يكون أراد مثل السيف في اللمعان، فقال: «بل فوق ذلك»، وعدل إلى القمر لجمعِهِ الصفتين من التدوير واللمعان»[(١)].

وفي مسلم (٦٢٣٠) أن رجلا قال لجابر بن سَمُرَة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: وجهُهُ مثل السيف؟ قال: لا، بل مثل الشمس والقمر، وكان مستديرا.

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإنما قال: «مستديرا" للتنبيه على أنه جَمَع الصفتين، لأن قوله: «مثل السيف" يحتمل: أنه يريد به الطول أو اللمعان، فردَّهُ المسؤول ردا بليغا، ولما جرى التعارف في أن التشبيه بالشمس إنما يراد به غالبا الإشراق، والتشبيه بالقمر إنما يراد به المَلاحة دون غيرها، أتى بقوله: «وكان مستديرا» إشارة إلى أنه أراد التشبيه بالصفتين معا: الحُسن والاستدارة»[(٢)].

---

(١) فتح الباري (٦/ ٥٧٣).

(٢) فتح الباري (٦/ ٥٧٣).

فصل

روى مسلم (٦٢١٦) عن شُعبَة عن سِماكِ بن حربٍ، قال: سمعتُ جابر بن سَمُرَةَ قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَليعَ الفم، أَشكَلَ العين، مَنهوسَ العَقِب.

قال شعبة: قلتُ لسماك: ما ضليعُ الفم؟ قال: عظيم الفم.

قال: قلتُ: ما أشكل العين؟ قال: طويلُ شقِّ العين.

قال: قلتُ: ما منهوس العقب؟ قال: قليلُ لحمِ العقب.

الشرح:

قوله: «ضليع الفم»:

أي: عظيم الفم، كما قال سماك رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو راوي الحديث.

والعرب تتمدح بِسَعَة الفم، وتكره صِغَرَه.

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لأجل التمكن من الكلام»[١].

وقال مُلاّ علي القاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفيه إيماءٌ إلى قوة فصاحته، وسعة بلاغته»[٢].

قوله: «أشكل العين»:

قال سماك: أي طويل شق العين.

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال القاضي: هذا وهم من سماك باتفاق العلماء، وغلط ظاهر، وصوابه ما اتفق عليه العلماء، ونقله أبو عُبيد وجميع أصحاب الغريب: أن الشُّكْلَةَ حُمرَةٌ في بياض العينين، وهو محمودٌ»[٣].

قوله: «منهوس العقب»:

أي: قليل لحم العقب، كما قال سماك رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ٣٠٠).

(٢) جمع الوسائل في شرح الشمائل (٤٦).

(٣) شرح صحيح مسلم (٨/ ٥٣).

فصل

روى البخاري (٥٩٠٧) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخمَ اليدين والقدمين.

وفي رواية (٥٩١٠): شَثْنَ القدمين والكفين.

وفي رواية (٣٥٦١): ما مَسِسْتُ حريرا، ولا ديباجا ألينَ من كفِّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الشرح:

قوله: شثن القدمين والكفين:

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي غليظ الأصابع والرّاحة»[1].

وقال ابن بطّال رَحِمَهُ اللَّهُ: «كانت كفُّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممتلئة لحما، ويبين ذلك قول أنس: كان ضخم اليدين

(١) فتح الباري (١٠/ ٣٥٩).

والقدمين، غير أن كفّه مع ضخامتها كانت ليِّنة»[١].

قلت:

أشار رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: «غير أن كفه مع ضخامتها كانت لينة" إلى الجمع بين رواية: «كان ضخم اليدين»، ورواية: «ما مسست حريرا ولا ديباجا ألين من كف النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وقال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والجمع بينهما: أن المراد اللين في الجِلد، والغِلَظ في العظام، فيجتمع له نعومة البدن وقوته، أو حيث وُصِفَ باللين واللطافة حيث لا يعمل بهما شيئا، وحيث وُصِف بالغلظ والخشونة فهو بالنسبة إلى امتهانهما بالعمل؛ فإنه كان يتعاطى كثيرا من أموره بنفسه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[٢].

(١) شرح البخاري لابن بطال (٩/ ١٥٦).

(٢) فتح الباري (٦/ ٥٧٦).

فصل

عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعيدَ ما بين المَنْكِبَين[١].

الشرح:

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: عريضَ أعلى الظهر»[٢].

وقال مُلاّ علي القاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «هي علامة النِّجابة»[٣].

فصل

روى الترمذي (٣٦٣٧) عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ضَخْمَ الرأس، ضخم الكَرادِيس، طويل المَسْرُبَة[٤].

---

(١) متفق عليه.

(٢) فتح الباري (٦/ ٥٧٢).

(٣) جمع الوسائل في شرح الشمائل (٢١).

(٤) صححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

الشرح:

قوله: «ضخم الرأس»:

في رواية: «ضخم الهامة».

قال ملا علي القاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهو دالٌّ على كمال القوى الدماغية، وبكمالها يتميز الإنسان عن غيره».

قوله: «ضخم الكراديس» أي: رؤوس العظام نحو المنكبين، والركبتين، والوَرِكَين، أراد أنه جسيم الأعضاء، وهو مع ما قبله يدل على نجابة صاحبه».

قوله: «طويل المسربة» أي: ما دقَّ من شعر الصدر سائلا إلى السُّرَّة[١].

فصل

روى مسلم (٦٢٣٠) عن جابر بن سَمُرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

(١) انظر: جمع الوسائل في شرح الشمائل (٢٧).

كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثير شعر اللحية.

وروى النسائي (٥٢٣٢) عن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثَّ اللحية[١].

وفي صحيح البخاري (٧٦٠) عن أبي معمر، قال: سألنا خَبَّابا: أكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في الظهر والعصر؟

قال: نعم.

قلنا: بأي شيء كنتم تعرفون؟

قال: باضطراب لحيته.

الشرح:

قوله: «باضطراب لحيته»:

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «يعني: بحركة شعر لحيته»[٢].

---

(١) صححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) فتح الباري لابن رجب (٤/ ٤٢١).

فصل

قال أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في وصف شيب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: توفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء[١].

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنما كان البياضُ في عَنفَقَتِهِ، وفي الصُّدغَين، وفي الرأس نَبْذٌ[٢].

وفي رواية (٦٢٢٥): أنه سئل عن شيب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فقال: ما شانَهُ الله ببيضاء.

الشرح:

قوله: «عنفقته»: العنفقة: الشعر الواقع بين الذَّقَن والشَفَة السُّفْلى.

قوله: «الصُّدغَين»: الصُّدغُ ما بين الأذن والعين، ويقال

---

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم (٦٢٢٣).

ذلك للشعر المُتَدلّي من الرأس في ذلك المكان[١].

قوله: «في الرأس نبذٌ» أي: شعرات بيض متفرقات[٢].

قوله: «ما شانَه الله ببيضاء»:

هذا محمول على أن تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شيء من حُسْنِه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قاله ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٣].

فصل

روى مسلم (٦٢١٨) عن الجُرَيري عن أبي الطُّفَيل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: رأيتُ رسولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما على وجه الأرض رجلٌ رآه غيري.

قال الجُرَيري: فقلت له: فكيف رأيتَهُ؟

---

(١) فتح الباري (٨/ ٢٠٥و٢١٠).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٥/ ٩٦).

(٣) فتح الباري (٦/ ٥٧٢).

قال: كان أبيض مَليحا مُقَصَّدا.

الشرح:

قوله: «وما على وجه الأرض رجلٌ رآه غيري»:

إنما قال ذلك لأنه حدَّث بهذا الحديث بعد موت عامة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وكان أبو الطفيل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ آخر من مات من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما جزم به مسلم في صحيحه.

قوله: «مُقصَّدا»:

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: ليس بِجَسيمٍ ولا نَحِيفٍ، ولا طويل ولا قصير»[1].

هذا آخر ما تيسر لي تقييده، ومن أحب الاستزادة؛ فلينظر:

---

(١) شرح صحيح مسلم (١٥/ ٩٤).

تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٣/ ٨٧)، والجواب الصحيح لابن تيمية (٥/ ٤٤٩)، والفصول في سيرة الرسول لابن كثير (١١٤).

والحمد لله أولا وآخرا، وباطنا وظاهرا.

وصلوات ربي وسلامه وبركاته على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

❊❊❊

الأَجوبةُ الحَميدَةُ
عن الأسئلةِ المُفيدَةِ

تأليف

العلامة الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع

رحمه الله تعالى

عناية

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠٢٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

أما بعد:

فهذه رسالة **(الأجوبة الحميدة عن الأسئلة المفيدة)**، وهي رسالة جليلة القدر، أجاب فيها الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع (ت ١٣٨٥هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن أسئلة في بيان حقيقة التوحيد كتبها الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الإمام محمد بن عبد الوهاب (ت١٢٨٥هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد طُبِعَت قديما في المكتب الإسلامي بدمشق سنة ١٣٨٣ هـ، ولا أعلم لها -بحسب علمي القاصر- طبعةً سِواها، فأحببتُ أن أعتني بها، وإن كنتُ لستُ ممن يتصدى لهذا الشأن، وأرجو الله تعالى أن ينفع بها، وأن يجزي السائل والمجيب خيرا، وأن يرحمهما برحمته الواسعة. آمين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المُتَفَرِّدِ بصفات الكَمال، المَنعُوتِ بِنُعوتِ العَظَمَةِ والجَلالِ، الذي علا فوق مخلوقاته، وتَنَزَّهَ عن سِماتِ المُحْدَثاتِ، فلا تُشَبَّهُ ذاتٌ بذاتِهِ.

والصلاةُ والسلامُ على نبينا محمدٍ الذي عُرِجَ به إلى ربه، فَنالَ الكمالَ بِدُنُوِّهِ من الله وقُرْبِهِ، وعلى آله وأصحابه الطاهرين الذين أَيَّدَ الله بنصرهم قواعدَ الدين.

أما بعد:

فهذه كلماتٌ مختصرةٌ، تَشْتَمِلُ على حَلِّ الأسئلة التي أوردها الإمامُ الشيخُ عبد الرحمن بن حسن -قَدَّسَ الله سِرَّهُ[1]- في بعض

(١) قال الشيخ بكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(قَدَّسَ اللهُ سِرَّه): هذه من أدعية المتصوفة والروافض، وقد سَرَت إلى بعض أهل السنة، ولو قيل: (قَدَّسَ الله رُوحَهُ)، فلا بأس». معجم المناهي اللفظية ص (٤٣٨).
قال مقيده -عفا الله عنه-: قد وقعت هذه الجملة (قدس الله سره) في كلام

مؤلفاته المفيدة، جزاه الله عن الإسلام والمسلمين أحسنَ الجزاء، طلبها مني بعض الإخوان العارفين، ولِعِلْمِي بِحُسْنِ نِيَّتِه، ومحبته للعلم، والفقهِ في الدين، كَتَبْتُ هذه الكلماتِ التي سَمَّيْتُها: «الأجوبةُ الحَميدَةُ عن الأسئلة المُفيدة»، ومن الله وحده أَسْتَمِدُّ التوفيقَ والسدادَ، إذ عليه التوكلُ والاعتمادُ.

❋❋❋

وقبل الأَخْذِ في الجواب، نذكر عبارة المُصَنِّفِ مُجْمَلَةً ثم نعودُ إلى حَلِّها تفصيلا.

قال عليه الرحمة: «ما معنى كلمة الإخلاص «لا إله إلا الله»؟ وما الإلهيةُ المنفيةُ ب"لا" النافيةِ للجنس؟ وما خبرُها؟ وما معنى

السَّفاريني رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «لوامع الأنوار» (١/ ٥٥١)، وفي كلام بعض أئمة الدعوة رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ كما في «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (٥/ ٦١)، ومرادهم بها: (قَدَّسَ الله رُوحَه) أي: طَهَّرَها، والعُدول عنها أولى، وأما القبوريون، فيطلقونها على من يعتقدون فيه «القدرة على النفع والضر، وكونه يَصلُحُ أن يُدعَى ويُرجى ويُخافَ ويُتَوَكَّلَ عليه». مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب (٦/ ٧٦). وكونه «يَعلَمُ ما يَعْلَمُهُ الله ويَقْدِرُ على ما يَقْدِرُ الله عليه». تيسير العزيز الحميد (١/ ٥٥٩). وهذا شركٌ وضلال.

الإلهية التي ثَبَتَت لله وحده، دون ما سواه؟ وما أنواعُ التوحيدِ؟ وألقابُه؟ وأركانُه؟ وما معنى الإخلاصِ، الذي أمر الله به عبادَه، وأخبر أنه له وحده؟ وما تعريفُ العبادة التي خُلِقُوا لها؟ وما أقسامُ العِلْمِ النافعِ، الذي لا يَسَعُ أحداً جهلُهُ؟ وما معنى اسمِ الله تعالى، الذي لا يُسَمَّى بهذا الاسم غيرُهُ؟، وما صِفَةُ اشتقاقِهِ من المصدر الذي هو معناه؟". انتهى كلامه رحمه الله تعالى.[(١)]

❋❋❋

فأما قوله: «ما معنى كلمة الإخلاص «لا إله إلا الله»؟

فأقولُ: إنَّ كلمةَ الإخلاصِ «لا إله إلا الله» هي كلمةُ التقوى، وهي العروةُ الوُثقى، وهي في الدنيا لمن قالها من السيف جُنَّةٌ، وفي الآخرة لمن عمل بها مِفتاحُ الجَنَّة.

---

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٣/ ٢٢١)، وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أولها مبينا أهميتها: «لا يَسَعُ مسلماً أن يجهلها، لأنَّ الإسلام يتوقف على معرفتها»، وقال في آخرها: «فالجوابُ عن هذا مطلوبٌ».
قال مقيده -عفا الله عنه-: للشيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ أسئلة أخرى تتم بها فائدة هذه الأسئلة، وقد أجاب عنها الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رَحِمَهُ ٱللَّهُ. انظرها في: مجموع فتاواه ص(٧٩٤-٨٠٦).

وفي «مُسندِ البَزَّارِ» عن عِياضٍ الأنصاريِّ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**إنَّ لا إله إلا الله كلمةُ على الله كريمةٌ، لها عند الله مكانٌ، وهي كلمةٌ من قالها صادقا أدخله الله بها الجنة، ومن قالها كاذبا حَقَنَت مالَهُ ودَمَهُ، ولَقِيَ اللهَ غداً فَحاسَبَه**».[١]

قال شيخُ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «اتفقت الأمةُ على أنَّ أصلَ الإسلام، وأَوَّلَ ما يُؤمَرُ به الخَلْقُ، شهادةُ أنْ لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله، فبذلك يَصيرُ الكافرُ مسلمـًا، والعَدُوُّ وَلِيّا، والمباحُ دَمُهُ ومالُهُ معصومَ الدمِ والمالِ، ثم إن كان ذلك من قلبه، فقد دخل في الإيمان، وإن قاله بلسانه، فهو في ظاهر الإسلام دون باطن الإيمان». انتهى.[٢]

وهذه الكلمةُ الطيبةُ دالةٌ بمنطوقِها وموضوعِها على نفي استحقاق الإلهية عن غيره تعالى، والبَراءةِ من كلِّ معبودٍ سواه،

---

(١) رواه البزار كما في (كشف الأستار ٤٩)، وضعفه الألباني في تخريج (كلمة الإخلاص) لابن رجب (٥٠)، والأحاديث الصحيحة في «فضائل لا إله إلا الله» كثيرة بحمد الله. انظر: «المجموع المفيد في تفسير كلمة التوحيد».

(٢) نقلا عن الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في «تيسير العزيز الحميد» (١/ ٢٦٢)، ولشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ كلام بمعناه في «درء التعارض» (٤/ ١٠٧).

وإثباتِ استحقاق الإلهية على وجه الكمال لله تعالى، فالنفيُ يُستَفادُ من «لا» واسمِها وخَبَرِها المُقدَّرِ، والإثباتُ يُسْتفادُ من الاستثناء؛ لأنَّ الإثباتَ بعدَ النفي المُتَقَدِّم أبلغُ من الإثبات بدونه، وهذه طريقةُ القرآنِ، يَقْرِنُ بين النفي والإثبات غالبا، كما في هذا الموضع؛ لأنَّ المقصودَ لا يَحصُلُ إلا بهما. قال تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾﴾[1]، وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾[2].

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وطريقةُ القرآنِ في مِثْلِ هذا: أن يَقْرِنَ بين النفي والإثبات، فَيَنْفِي عبادةَ ما سوى الله، ويُثْبِتُ عبادَتَه، وهذا هو حقيقةُ التوحيد، والنفيُ المَحْضُ ليسَ بتوحيد، وكذلك الإثباتُ بدونِ النفي، فلا يكون التوحيد إلا مُتَضَمِّنًا للنفي والإثبات، وهذا حقيقةُ «لا إله إلا الله».[3]

---

(١) سورة البقرة: آية ٢٥٦.

(٢) سورة الإسراء: آية ٢٣.

(٣) بدائع الفوائد (١/ ١٤١). وانظر: تيسير العزيز الحميد (١/ ١٤٣).

إذا تَقَرَّرَ هذا، فمعنى «لا إله إلا الله» أي: لا معبودَ حَقٌّ إلا الله، فَتَضَمَّنَت نفيَ استحقاقِ الإلهيةِ عَمّا سوى الله، وإثباتَها له جَلَّ وَعَلَا، و«لا» نافيةٌ للجنْس، و«إله» اسمُها مَبْنِيٌّ على الفتح في مَحَلِّ نَصْبٍ، وخبَرُها مُقَدَّرٌ، تقديرُهُ: حَقٌّ، وهو مرفوعٌ بالضمة الظاهرة، و«إلا» حرفُ استثناءٍ، والاسمُ الكريمُ مُستثنى، وهو مرفوع بالضمة الظاهرة، لأنه بَدَلٌ من الخبر عند البصريين، وعطف نَسَقٍ عند الكوفيين.[١]

و«لا إله إلا الله» لها شروطُ سبعةٌ، ذكرها السائِلُ في «شرح التوحيد»[٢]:

* أحدها: العِلْمُ المُنافي للجهل.

---

(١) انظر: (مبحث (إعراب لا إله إلا الله) من كتاب (شهادة أن لا إله إلا الله) للشيخ صالح السندي حفظه الله (٣٧-٤٥).
قال مقيده -عفا الله عنه-: قول المُجيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وعطف نسق عند الكوفيين» لأن «إلا» عندهم من حروف العطف في باب الاستثناء خاصة. انظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك (١/ ٢١١).

(٢) أراد بالسائل: الشيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وبشرح التوحيد: كتاب «فتح المجيد» (١/ ٢٤٥).

* الثاني: [اليقين] [١] المنافي للشك.
* الثالث: القَبول المنافي للرَّدِّ.
* الرابع: الانقيادُ المنافي للتَّرْكِ.
* الخامس: الإخلاصُ المنافي للشرك.
* السادس: الصدقُ المنافي للكذب.
* السابع: المحبة المنافية لضِدِّها. [٢]

❋❋❋

وأما قوله: ما الإلهية المنفية بـ"لا" النافية للجنس؟

فأقولُ: هي العِبادَةُ بِحَقٍّ، فَمَن صَرَفَ شيئا من أنواع العبادة لغير الله، فقد اتَّخَذَهُ إلهـًا، وعَبَدَهُ من دون الله، والمخلوقُ لا يَستَحِقُّ شيئا من ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾ [٣].

---

(١) زيادة سقطت من طبعة المكتب الإسلامي.

(٢) انظر: معارج القبول للشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢/ ٥١٨-٥٢٨)، ففيه شرح واف لهذه الشروط.

(٣) سورة البقرة: آية ١٦٣.

وقال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ﴾[1].

فَتَضَمَّنَ هذا نفيَ الإلهيةِ التي هي العبادَةُ بِحَقٍّ عما سوى الله، وإثباتَها لِمُستَحِقِّها وهو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَظَهَرَ بُطلانُ عبادَةِ الأمواتِ، والأشجارِ، والأحجارِ، والاستغاثةِ بغير الله الذي لا يَمْلِكُ الضُّرَّ والنَّفْعَ أحدٌ سواه.

❋❋❋

وأما قوله: وما خَبَرُها؟

فأقول: قد سَبَقَ مِنّا تقديرُهُ بقولنا: حَقٌّ، لا كما قَدَّرَهُ الجاهلون بمعنى "لا إله إلا الله" بقولهم: مُمْكِنٌ، أو مَوجُودٌ، فإنَّ هذا غَلَطٌ فاحِشٌ؛ لأنَّ معناه أنه لا يوجَدُ ولا يُمكِنُ وجودُ إلهٍ آخَرَ، وهذا جهلٌ عظيمٌ بمعنى هذه الكلمة الطيبة، فالنِّزَاعُ بين الرسلِ وقَومِهِم في كَوْنِ آلهتهم حقا أو باطلا كما هو ظاهرٌ لمن تدبر القرآن.

❋❋❋

(١) سورة الحج: آية ٦٢.

وأما قوله: وما معنى الإلهية التي ثَبَتَت لله وحده دون سواه؟

فأقول: قد عُلِمَ مما قَدَّمْنا جوابُ هذا السُّؤال، فإنَّ معنى الإلهية: العبادَةُ، ولا يستحقها إلا اللهُ وحدَهُ، لا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، ولا نبيٌّ مُرْسَلٌ.

وَرَحِمَ الله الإمامَ ابنَ القَيِّم حيثُ قال[1]:

وَهْـوَ الإلـهُ الحـقُّ لا معبـودَ إلا ... وجـهُـهُ الأعـلى العظيمُ الشانِ
بـلْ كلُّ معبـودٍ سـواه فَباطـلٌ ... مِنْ عَرْشِهِ حتى الحَضيضِ الدَّاني

❊❊❊

وأما قوله: وما أنواعُ التوحيد؟

فأقول: أما التوحيدُ، فهو إفرادُ المعبودِ بالعبادة، مع اعتقاد وحدَتِه ذاتـًا، وصِفاتٍ، وأفعالاً، فلا تَقْبَلُ ذاتُهُ الانقسامَ بوَجْه، ولا تُشْبِهُ صفاتُهُ الصِّفاتِ، ولا تَنْفَكُّ عن الذاتِ، ولا تَدْخُلُ أفعالُهُ الاشتِراكَ، فهو الخالقُ دونَ من سواه.

---

(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (١/ ١٧٩)، وهما البيتان (٥١٢)، (٥١٣).

وأما أنواعُهُ، فنوعانِ:

* توحيدٌ في المَعْرِفَةِ والإثباتِ.
* وتوحيدٌ في الطَّلَبِ والقَصْدِ.(١)
* **فالأولُ:** توحيدُ الرُّبوبيةِ، وهو إثباتُ حقيقةِ ذاتِ الرَّبِّ، وصفاتِهِ، وأسمائِهِ، وأفعالِهِ، وتَكَلُّمِهِ بِكُتُبِهِ، وتَكليمِهِ لمن شاء من عباده.
* **وَأَمّا الثاني،** فهو توحيدُ الإلهيةِ والعبادَةِ، وقد أَرسَلَ اللهُ الرُّسُلَ، وأنزَلَ الكُتُبَ، لتقريرِ النوعِ الأولِ، ودعوَةِ المشركين إلى النوع الثاني.

❊❊❊

وأما قوله: وألقابُهُ؟

فأقول: ألقابُ التوحيدِ ثلاثَةٌ:

* **أحدُها:** توحيدُ الإلهية.

---

(١) انظر: مدارج السالكين (٤/ ٤٤٩).

* **وثانيها:** توحيد الرُّبوبِيَّةِ.

* **وثالثُها**: توحيدُ الأسماءِ والصفاتِ.

فتوحيدُ الإلهية: إفرادُ اللهِ بالعبادَةِ، وتوحيدُ الربوبية: اعتقادُ أنْ لا خالقَ، ولا رازقَ، ولا نافعَ، ولا ضارَّ، ولا مُدَبِّرَ لأمرٍ من الأمورِ إلا اللهُ. وتوحيدُ الأسماء والصفات: أنْ يوصفَ اللهُ بما وَصَفَ بِهِ نفسَهُ، أو وَصَفَهُ به رسولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفيا وإثباتا.

❋❋❋

وأما قوله: وأركانُهُ؟

فأقول: أركانُ التوحيدِ اثنان، وهما الصدقُ، والإخلاصُ.

وحقيقةُ الصدقِ: بذلُ الجدِّ والاجتهاد في تَجريدِ التوحيد، والمتابعة لما وَرَدَ في كتاب الله العزيز، وما صَحَّ عن نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَيَجْتَهِدُ المُريدُ نَجاتَهُ في تصحيح الأعمالِ، والأقوالِ، والاعتقاداتِ، وأن تكونَ مُوافِقةً لما شَرَعَهُ اللهُ على لِسانِ رسولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يَتَعَبَّدُ بالبدعِ والضلالاتِ، وما تَهواهُ نفسُهُ، كَحالِ من استَحْوَذَ عليهم الشيطانُ، فَعَبدوا الأمواتَ،

وأنكروا الصفاتِ، وحَرَّفوا كتابَ اللهِ أَشَدَّ مِنْ تَحريفِ اليهودِ والنصارى للتوراة والإنجيل.

وما أحسنَ ما قاله بعضُ الأئمة[١]: «أصلُ دينِ الإسلامِ وقاعدتُهُ أمرانِ:

* **أحدُهما:** عبادَةُ اللهِ وحده.

* **والثاني:** أن لا يُعْبَدَ إلا بما شَرَعَ».

وَلَمّا ذَكَرَ العلامةُ ابنُ القيم في «النُّونِيَّةِ» التوحيدَ الذي خَلَقَ اللهُ لأجلِهِ عبادَهُ: الذي هو مَدلولُ «لا إله إلا الله» قال مُبَيِّنا لرُكْنَيْهِ[٢]:

والصِّدْقُ والإخلاصُ رُكنا ذلكَ التّوحيدِ كالرُّكنينِ للبُنيانِ

ثم عَرَّفَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ الرُّكنين بقوله:

وحقيقةُ الإخلاصِ توحيدُ المُرا دِ فلا يُزاحِمُهُ مُرادٌ ثانِ

والصدقُ توحيدُ الإرادةِ وَهْوَ بَذْ لُ الجُهدِ لا كَسِلاً ولا مُتَواني

فَتَبَيَّنَ مِن هذا معنى الصِّدقِ.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ٨٠).

(٢) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (٣/ ٧٤٩)، وهي الأبيات (٣٤٧٤)، (٣٤٧٥)، (٣٤٨٠).

وأما الإخلاصُ فَيَتَّضِحُ مما يأتي بعدَ هذا.

❋❋❋

وأما قوله: ما معنى الإخلاص الذي أمر الله به عباده، وأخبر أنه له وحده؟

فأقول: الإخلاصُ عبارَةٌ عن النِّيَّةِ الخالصةِ، وتجريدِها عن شَوائِبِ الرِّياءِ، فيأتي العامِلُ بأعمالِ الطاعة لوجه الله تعالى مُخلِصاً له، ولا يريدُ بذلك رِياءً ولا سُمْعَةً، وأن يَقْصِدَ بقلبِهِ رِضى الله جلَّ جلالُهُ بالعبادَةِ.

وفي "صحيح مسلم" عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**إنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إلى أجسامِكم، ولا إلى صُوَرِكُم، ولكِنْ يَنْظُرُ إلى قلوبكم**»[(١)]، ولهذا قال بعضُ العارِفين: «إنما تتفاضلون بالإرادات، ولم تتفاضلوا بالصوم والصلاة».[(٢)]

وقد كان السلفُ يجتهدون في إصلاح النية والإرادة، حتى

(١) صحيح مسلم (٢٥٦٤).
(٢) جامع العلوم والحِكَم (٣٠).

قال سفيان الثوري: «ما عالجتُ شيئا أَشَدَّ عَلَيَّ مِن نِيَّتِي، لأنها تَتَقَلَّبُ عَلَيَّ».[١]

وقال غيرُهُ: «تعَلَّمُوا النيةَ فإنها أبلَغُ من العَمَلِ»[٢]، وذلك أنَّ قيامَ الدِّينِ إنما هو بالنية الصادقة، والعملِ بالسُّنَّةِ الثابتة، فإذا انتفى أحدُهُما، فالعبادَةُ باطلةٌ لانتفاءِ الإخلاصِ الذي أَمَرَ اللهُ به عبادَهُ، وأخبَرَ أنه له وحده، كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾[٣].

وَقَد نبَذَ عُبّادُ الأمواتِ كتابَ الله وَراءَ ظُهورِهُم، فأشركوا في عبادة الله من لا يَستَحِقُّ العبادَةَ من الأشجار، والأحجار، والغائبين، والأموات، فَدَعَوهُم من دون الله، ومع الله، وأثبتوا لهم التَّصرُّفَ بعد الممات كَحالِ الحياة، بل اعتقدوا أنَّ آلِهَتَهُم بعد الممات أكملُ حالاً منهم قَبلَهُ، وهذا هو الشركُ العظيمُ الذي ينافي

(١) رواه أبو نُعَيم في «الحلية» (٧/ ٥) ولفظه: «ما عالجتُ شيئا قطُّ أشدَّ عليَّ من نفسي، مَرَّةً عليَّ ومَرَّةً لي». وانظر: جامع العلوم والحِكَم (٢٩).

(٢) هو يحيى بن أبي كثير. رواه عنه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٧٠)، وانظر: جامع العلوم والحكم (٢٨).

(٣) سورة البينة: آية ٥.

التوحيدَ والإخلاصَ، وقد عَمَّ في غالِبِ الأقطار، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وما أحسَنَ قولَ الإمامِ ابنِ القيم في «نُونِيَّتِه»[١]:

فَقِيامُ دينِ اللهِ بالإخلاصِ والـ ... إحسانِ إنهما لُهُ أصلانِ
لم يَنْجُ من غَضَبِ الإله وناره ... إلا الذي قامت به الأصلان
والناسُ بعدُ فَمشركٌ بإلهِهِ ... أو ذو ابتداعٍ أو له الوصفانِ
واللهُ لا يرضى بكثرَةِ فِعْلِنا ... لكنْ بأحسَنِهِ مَعَ الإيمانِ
فالعارفون مُرادُهُم إحسانُهُ ... والجاهلون عَمُوا عن الإحسانِ

❋❋❋

وأما قوله: وما تعريفُ العبادَةِ التي خُلِقُوا لها؟

فأقول: العبادَةُ لُغَةً: الانقيادُ، والخُضوعُ، والتَّذَلُّلُ، وأما شَرْعًا: فَعُرِّفَت بتعاريفَ لا ينافي بعضُها بعضا، كقولهم: العبادة ما أُمِرَ به شرعا من غير اطِّرادٍ عُرْفِيٍّ، ولا اقتضاءٍ عَقليٍّ.[٢]

---

(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (١/ ١٨٠)، وهي الأبيات (٥١٧-٥٢٠).

(٢) انظر: لوامع الأنوار (٢/ ٤٠٨)، وفي حاشية الروض المُرْبِع (١/ ٤٢) شرح لهذا التعريف.

وعَرَّفَها جَماعَةٌ: بأنها كمالُ الحُبِّ والخضوعِ المُتَضَمِّن كمالَ الطاعة.

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ [١]: «العبادةُ: اسمٌ جامعٌ لكل ما يحبُهُ اللهُ ويرضاهُ، من الأقوال، والأعمال، الباطنة والظاهرة، مثل الصوم، والصلاةِ، والزكاةِ، والحجِ، وأداءِ الأمانة، وصدقِ الحديث، وبرِّ الوالدين، وصلةِ الأرحام»، إلى غير ذلك من أنواع البر والطاعة التي أمر الله بها، فعبادة الله: طاعتُهُ بِفِعْلِ المأمور، وتركِ المَحظُور، وذلك هو حقيقةُ دينِ الإسلام الذي خَلَقَ الله العباد لأجلِه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [٢].

وقد عَكَسَ عُبّادُ الأمواتِ القَضِيَّةَ، فأَسْلَموا وجوهَهم لغير الله، وصَرَفوا العبادة لمن لا يستحقها من الأوثان، وتقربوا إلى الله بما يكون سببا لمَقْتِهم وبُغضِهم وطردِهم من رحمة الله.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ١٤٩).

(٢) سورة الذاريات: آية ٥٦.

قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾[1].

❋❋❋

وأما قوله: وما أقسامُ العِلْمِ النافعِ الذي لا يَسَعُ أحداً جهلُهُ؟

فأقول: إنَّ العلمَ النافعَ في الدنيا والآخرة: هو علمُ الكتابِ والسُّنَّةِ، وما سواه: فإما أن يكون علما، فلا يكون نافعا، وإما أن لا يكون علما، وإن سمي به، ولئن كان علما نافعا، فلا بد أن يكون في ميراثِ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يُغني عنه مما هو مثلُهُ، أو خيرٌ منه[2].

ولله دَرُّ القائل حيثُ يقولُ:

العلمُ قالَ اللهُ قالَ رسولُهُ ... قال الصحابةُ ليس خُلْفٌ فيهِ

ما العلمُ نَصْبَكَ للخلافِ جَهالةً ... بين النصوصِ وبين رأيِ فَقيهِ

---

(١) سورة المائدة: آية ٧٢.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٦٤)، وبيان فضل علم السلف لابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ.

كلا ولا ردَّ النصـوصِ تَعَمُّـداً حَـذَرا مـن التجسيمِ والتشبيهِ
حاشا النصوصِ من الذي مُنِيَت به من فِـرْقَـةِ التعطيلِ والتَّمويهِ[1]

ولبعض العلماء رحمهم الله تعالى:

وَمَـنْ لا يُرَبِّيـهِ الرَّسُـولُ ويَسْـقِهِ لِبَانًا لَـهُ قَـدْ دَرَّ مِن ثَـدْيِ قُدْسِهِ
فَـذاكَ لَقِيـطٌ مـا لَـهُ نَسَـبُ الوَلا ولا يَتَعَدَّى طَـوْرَ أبناءِ جِنْسِهِ[2]

فالعلمُ النافعُ: هو ما جاء في كتاب الله، وما صَحَّ في سُنَّةِ رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذلك يَتَضَمَّنُ معرفةَ اللهِ تعالى بصفاتِهِ، وما أَمَرَ به عبادَهُ، وما نهاهم عنه، وما يترتب على ذلك من الجزاء في الدار الآخرة، وهذه هي أقسام العلم النافع، كما قال ابن القيم في «النونية»[3]:

والعلـمُ أقسـامٌ ثـلاثٌ مـا لَهـا مـن رابـعٍ والـحـقُّ ذو تـبـيـانِ
علـمٌ بأوصـافِ الإلـهِ وفِعلِـهِ وكـذلـكَ الأسـمـاءُ للرحمنِ

---

(١) انظر: إعلام الموقعين (١/ ١٧٢) فقد ذكر هذه الأبيات وفيها اختلاف يسير.
(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (١/ ١٨٠).
(٣) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (٣/ ٨٣٩)، وهي الأبيات (٤٢٥٣-٤٢٥٧).

والأمرُ والنهيُ الذي هو دينُهُ ... وجزاؤُهُ يومَ المَعادِ الثاني
والكلُّ في القرآن والسُّنَنِ التي ... جاءت عن المبعوث بالفُرقانِ
واللهِ ما قال امرُؤٌ مُتَحَذْلِقٌ ... بِسِواهُما إلا من الهَذَيانِ

فَيَجِبُ على كل مُكَلَّفٍ وجوبا عينيا الإيمانُ بجميع كتب الله، فيعتقدُ أنَّ الله واحدٌ، أَحَدٌ، فَرْدٌ، صَمَدٌ، وأنه المستحق للعبادة دون من سواه؛ كما قال تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[1]، وأنه المُتَّصِفُ بجميع ما وَصَفَ به نفسَهُ في كتابه، وما وَصَفَهُ به رسولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مثل الكلام بِصَوْتٍ وحَرْفٍ يَليقانِ بعظمته تعالى، وأنه يتكلم بمشيئته وإرادته، يتكلمُ بشيء بعد شيء، وأنه مُسْتَوٍ على عرشه، بائنٌ من خَلْقِه، وأن له وجهًا، ويَدَين، وعَينين، وقَدَمًا، وساقًا، وصورةً، وسمعًا، وبصراً، وعِلْمًا، وإرادةً، وقُدْرَةً، ومشيئةً، وأنه يَنْزِلُ كُلَّ ليلةٍ إلى السماء الدنيا حين يبقى ثُلُثُ الليل الآخِر، وأنَّ ذاتَهُ لا تُشْبِهُ الذَّوات، وصفاتِه لا تُشْبِهُ الصفات، كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾[2].

(١) سورة محمد: آية ١٩.
(٢) سورة الشورى: آية ١١.

وكذلك يجب على كل مكلف الإيمانُ بملائكة الله، وكتبِه، ورُسُلِه، واليومِ الآخِرِ، والإيمانُ بالقَدَرِ خيرِهِ وشرِهِ، حُلْوِهِ ومُرِّهِ من الله.

وكذا يجب على المكلف امتثالُ ما أَمَرَ الله به في كتابه، وما أمر به رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وغير ذلك مما هو مُفَصَّلٌ في كُتُبِ أهل السنة والجماعة بأدلته الشرعية.

وقال في «شرح الإقناع»[1]: «قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ويجب أن يَطْلُبَ من العلم ما يقومُ به دِينُهُ. قيل له: فَكُلِّ العلم يقوم به الدين؟ قال: الفَرْضُ الذي عليه في نفسه لابُدَّ له من طَلَبِه. قيل له: مثلُ أيِّ شيء؟ قال: الذي لا يَسَعُهُ جَهْلُهُ: صلاتُهُ، وصيامُهُ، ونحوُ ذلك».

وكذلك يجب على المكلف اجتنابُ ما نهى الله عنه على لسان رسوله صلوات الله وسلامه عليه، وهذا هو العلم النافع الذي لا يَسَعُ أحداً جهلُهُ.

---

(١) كشاف القناع عن متن الإقناع (٣/ ٢٣٧)، وانظر: مفتاح دار السعادة (١/ ٤٤٢) ففيه بيان العلم المفروض تعلمه.

والعلمُ ستُّ مَراتِبَ ذكرها الإمام الحافظ ابن القيم في «مفتاح دار السعادة»[١]:

* أولها: حُسْنُ السُّؤال.
* الثاني: حُسْنُ الإنصاتِ والاستماع.
* الثالث: حُسْنُ الفهم.
* الرابع: الحفظ.
* الخامس: التعليم.
* السادس: ثمرتُهُ، وهي العمل به ومُراعاةُ حُدودِهِ»

❊❊❊

وأما قوله: ما معنى اسم الله تعالى الذي لا يُسَمَّى بهذا الاسمِ غيرُهُ؟

فأقول: معناهُ: ذو الألوهية والعبودية على خَلْقِهِ أجمعين، كما نَقَلَهُ المفسرون عن ابن عباس[٢]، وأصلُهُ: الإله، حُذِفَت الهمزةُ

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ٤٨١).
(٢) رواه الطبري في «جامع البيان في تأويل القرآن» (١/ ٢٢).

وأُدْغِمَت اللاّمُ في اللاّمِ، فصارتا لامـًا واحدةً مُشَدَّدَةً مُفَخَّمَةً، كما قالَهُ علماء اللغة.

والإلهُ: وُضِعَ لكل معبود حقـًا كان أو باطلاً، لأنه مُشْتَقٌّ من الإلهة، بمعنى العبادة.

قال في «القاموس»[١]: أَلَهَ يَأْلَهُ إلاهَةً وأُلوهِيَّةً: عَبَدَ يَعْبُدُ عِبادَةً، وكلُّ من عَبَدَ شيئـًا فقد اتخذه إلهـًا. انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى[٢]: "الإلهُ: هو الذي تَأْلَهُهُ القلوبُ محبةً، وذُلاًّ، وإنابةً، وتعظيمـًا، وتوكلاً، وخوفـًا، ورجاءً"، وكذا قال ابن القيم[٣]، والحافظ ابن رَجَبٍ[٤]، وغيرهُما من أهل العلم.[٥]

وبعدَ التَّعريفِ والتَّفخيمِ صار عَلَمـًا على ربنا جَلَّ وَعَلَا.

---

(١) انظر: القاموس المحيط (١٦٠٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ٨٨و١٣٦و٣٦٥).

(٣) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٤١).

(٤) انظر: مجموع رسائل الحافظ ابن رجب (٢/ ٣٦٥): رسالة: «كلمة الإخلاص وتحقيق معناها».

(٥) انظر: رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله للمعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١/ ٣٨٧) وما بعدها.

قال سيبَوَيه[١]: هو أَعْرَفُ المَعارِفِ. قال تعالى مُتَمَدِّحًا بذلك: ﴿هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا ٦٥﴾[٢].

فقد تَبَيَّنَ معنى الإله، وأنه المَأْلوهُ المعبودُ، فما بالُ عُبّادِ الأموات لا يَتَّعِظونَ ويَعْتَبِرونَ ويَخُصُّونَ العبادَةَ بالحيِّ القَيُّوم؟! فَوَاللهِ ما عَرَفوا اللهَ، ولا عَلِموا معنى اسم الله إلا مَن عانَدَ منهم، وأَلْحَدَ، وأكثرُهُم قد تَمَسَّكَ بما عليه أَسْلافُهُم القائلون: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾[٣]، وهؤلاءِ نُوَّابُ إبليسَ في الأرض الذي أَضَلُّوا عبادَ الله، فأفسدوا فِطَرَهُم، وحَمَلوهُم على أن عبدوا غيرَ الله، وكَذَّبُوا كتابَهَ، ورسولَهَ، فأنكروا الصفاتِ، وعبدوا الأمواتَ، وارتكبوا المُوبِقاتِ. قال تعالى: ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُم مُّهۡتَدُونَ ٣٠﴾[٤].

❋❋❋

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (١/ ١١٢).
(٢) سورة مريم: آية ٦٥.
(٣) سورة الزمر: آية ٣.
(٤) سورة الأعراف: آية ٣٠.

وأما قوله: وما صِفَةُ اشتقاقِهِ من المصدر الذي هو معناه؟

فأقول: اختلَفَ العلماء في هذا الاسم العظيم: هل هو مُشْتَقٌّ، أو مُرْتَجَلٌ للحَقِّ جل جلاله؟ والذي عليه المُحَقِّقونَ أنه مشتق، واختارَهُ الإمامُ ابنُ القيم.

قال رحمه الله تعالى: «والذين قالوا باشتقاقه إنما أرادوا أنه دالٌّ على صِفَةٍ له تعالى، وهي الإلهية كسائر أسماءِهِ الحسنى، كالعليم، والقدير، والسميع، والبصير، ونحو ذلك، فإن هذه الأسماء مشتقة من مصادرها بلا رَيبٍ، ونحن لا نعني بالاشتقاق إلا أنها مُلاقِيَةٌ لمصادرها في اللفظ والمعنى، لا أنها مُتَوَلِّدَةٌ منها تَوَلُّدَ الفَرْعِ من الأَصْلِ. وتَسْمِيَةُ النُّحاةِ للمصدر والمشتق منه أصلاً وفرعـًا، ليس معناه أنَّ أحدَهُما مُتَوَلِّدٌ من الآخَرِ، وإنما هو باعتبارِ أنَّ أحدَهُما يتضمَّنُ الآخَرَ وزِيادَةً». انتهى[1]

---

(١) انظر: بدائع الفوائد (١/ ٢٦).

فَصِفَةُ اشتقاقِهِ من المصدر، دِلالَتُهُ على ما دَلَّ عليه من الصفة الثابتة لله تعالى وحده لا شريك له، والحمد لله رب العالمين.

وقد تَمَّ جوابُ هذا المُفيدِ
على يَدِ مُؤلِّفِه محمد بن عبد العزيز المانع
في ضَحوة يومِ الجُمُعة
الموافقِ ستة عشر من جُمادَى الثانية سنة ١٣٣٦ هـ

والله أعلم.

كشاف بعض المراجع

١. إعلام الموقعين، لابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار عالم الفوائد، ط١٤٣٧ هـ.

٢. إغاثة اللهفان، لابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار عالم الفوائد، ط١.

٣. تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار الصميعي، ط١.

٤. جامع العلوم والحكم، لابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار ابن الجوزي، ط٨.

٥. الدرر السنية في الأجوبة النجدية، لابن قاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط ٨.

٦. رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله، للمعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار عالم الفوائد، ط١.

٧. شهادة أن لا إله إلا الله، لصالح السندي حفظه الله، ط مشروع طباعة الكتب السلفية.

٨. فتح المجيد، لعبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار إمام الهجرة، ط١.

٩. الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، لابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار عالم الفوائد، ط٣.

١٠. لوامع الأنوار البهية، للسفاريني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار التوحيد للنشر، ط١.

١١. مدارج السالكين، لابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار عالم الفوائد، ط١.

١٢. مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط جامعة الإمام.

١٣. المجموع المفيد في تفسير كلمة التوحيد، ط دار الميراث النبوي.

١٤. مجموع فتاوى ورسائل الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار المنهاج، ط١.

١٥. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط ورثة ابن قاسم، ط١.

١٦. مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط مكتبة أولاد الشيخ.

١٧. مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، ط دار أحد، ط١٩٨٣.

١٨. معارج القبول بشرح سلم الوصول، لحافظ الحكمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار ابن الجوزي، ط٢.

١٩. معجم المناهي اللفظية، لبكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار العاصمة، ط٣.

٢٠. مفتاح دار السعادة، لابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ط دار عالم الفوائد، ط١.

تُحفة الأخيار في أحكام الأمطار

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فهذه سلسلة فوائد تتعلق بأحكام المطر، أسأل الله برحمته وفضله أن ينفع بها. آمين

الفائدة الأولى

كانت العرب في الجاهلية تَنسِبُ المطر إلى الأنواء، وهي منازل القمر، فيقولون: مُطِرنا بِنَوءِ كذا وكذا، وهذا ينافي التوحيد الذي حقيقته الاعتراف لله بتفرده بالنِّعم ودفع النِّقم.

قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ۚ وَهُوَ ٱلْوَلِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿٢٨﴾﴾[1].

قال ابن سعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والواجب إضافة المطر وغيره من النعم إلى الله، فإنه الذي تفضل بها على عباده، ثم الأنواء ليست من الأسباب لنزول المطر بوجه من الوجوه، وإنما السبب عنايةُ المولى ورحمته، وحاجةُ العباد وسؤالهم لربهم بلسان الحال ولسان المقال، فيُنَزِّل عليهم الغيثَ بحكمته ورحمته بالوقت

(١) [سورة الشورى: آية ٢٨].

المناسب لحاجتهم وضرورتهم»[(١)].

الفائدة الثانية

قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾ لِّنُحْيِۦَ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا وَنُسْقِيَهُۥ مِمَّا خَلَقْنَآ أَنْعَٰمًا وَأَنَاسِىَّ كَثِيرًا ﴿٤٩﴾ وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا۟ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٥٠﴾﴾[(٢)].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير قوله: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ بَيْنَهُمْ﴾: «أي: أمطرنا هذه الأرض دون هذه»[(٣)].

وقال البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير قوله: ﴿فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٥٠﴾﴾: «كفرانهم هو أنهم إذا مُطِروا قالوا: مُطِرنا بنوء كذا»[(٤)].

وهذا التفسير مجمعٌ عليه.

قال النَّحاس رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا نعلم بين أهل التفسير اختلافا أن الكفر هاهنا قولهم: مُطرنا بنوء كذا وكذا»[(٥)].

---

(١) القول السديد (١٩٨).

(٢) [سورة الفرقان: الآيات ٤٨-٥٠].

(٣) تفسيره (٦/ ١١٥).

(٤) تفسير البغوي (٦/ ٨٩).

(٥) إعراب القرآن للنحاس (٣/ ١٦٣).

الفائدة الثالثة

قال زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صلى لنا رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة الصبح بالحُدَيبِيَة على إثرِ سماءٍ كانت من الليل، فلما انصرف؛ أقبل على الناس، فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر. فأما من قال: مُطِرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي، كافرٌ بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافرٌ بي، مؤمن بالكوكب»[(١)].

الحديبية: موضع قريب من مكة.

على إثر سماء: أي بعد مطر كان من الليل.

انصرف: أي سلَّم من صلاته.

الفائدة الرابعة

روى البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان إذا قحطوا -أي: احتبس عنهم المطر - استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: «اللهم إنا كنا نستسقي إليك بنبينا، فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا، فاسقِنا" فَيُسْقَون».

---

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

بيان معناه:

قال شيخنا صالح الفوزان -حفظه الله تعالى-: «هذا الحديث فيه أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما أجدبوا عام الرَّمادة، استسقى بالعباس عم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومعنى ذلك: أنه طلب منه أن يدعو الله لهم بالسقيا، لأنه عم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن أهل البيت، فهو حَرِيٌّ أن يستجاب له، لقرابته من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال: "اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا"، يعني: قبل وفاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نتوسل به، يعني: نطلب منه الدعاء، فيدعو الله لهم، فيغيثهم.

فهذا عندما كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على قيد الحياة، فلما توفي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان الاستسقاء به غيرَ ممكن؛ لأن الميت لا يقدر على الدعاء، ولا على أي شيء، ولا يجوز طلب الدعاء من الميت، وهذا يعتبر من الشرك، أما في حال الحياة؛ فإنك تطلب من الحي الذي يقدر على الدعاء أن يدعو الله لك، فهذا مشروع، وهو من التوسل المشروع.

فهذا معنى قول عمر، وهذا من فقه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فكون عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَدَلَ عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع أن قبره قريب منه، وليس بينه وبينه إلا أمتار، ومع ذلك عدل عنه، ولا شك بأنه أفضل من العباس، بل وأفضل من كل مخلوق، وفضله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ باقٍ حيا وميتا، لكن كونه عدل عنه لأنه ميت إلى العباس -وهو مفضول-، هذا دليل على أنه لا يجوز التوسل بالأموات، وإنما التوسل إلى الله بدعاء الأحياء»[(١)].

(١) شرح البلوغ (٢/ ٦١٩-٦٢٠).

الفائدة الخامسة

روى البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يعلم متى يأتي المطرُ أحدٌ إلا الله».

قال شيخنا صالح الفوزان -حفظه الله تعالى-: «لا أحد يستطيع أن ينزل الغيث من السماء إلا الله جَلَّ وَعَلَا، ولا أحد يدري متى ينزل الغيث، فهو من اختصاص الخالق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وأما ما يُذكَر في وسائل الإعلام كالإذاعة والتلفاز من توقعات حول هبوب الرياح وما أشبه ذلك؛ فهو ليس من باب الجزم، إنما هو من التوقعات المبنية على ظواهر جوية، والتي من الممكن أن تصيب وأن تخطئ»[(١)].

الفائدة السادسة

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فقال السائل: في بعض القرى يذبحون في رؤوس الجبال للجن من أجل نزول المطر؟

فأجاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا من الشرك الأكبر، الذبح للجن، أو للأصنام، أو للأشجار والأحجار، أو للميت الفلاني، هذا هو دين الجاهلية، نسأل الله العافية».

فقيل للشيخ: ذبحوا فجاءهم المطر!

---

(١) شرح أصول الإيمان (٦٧).

فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولو، قد يكون ابتلاءا وامتحانا، هذا مما يبتلى به الناس، نسأل الله العافية»[(١)].

الفائدة السابعة

ما يقال إذا نزل المطر

عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: «أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا رأى المطر قال: اللهم صَيِّبا نافعا»[(٢)].

والصيب النافع: المطر الذي لا ضرر فيه.

ولأبي داود في "سننه": «اللهم صيبا هنيئا».

وفي "المسند": «اللهم اجعله صيبا هنيئا».

وقالت عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا كان يومُ الريح والغيم، عُرِف ذلك في وجهه، وأقبل وأدبر، فإذا مَطَرَت سُرَّ بِهِ، وذهب عنه ذلك.

قالت: فسألته، فقال: «إني خشيتُ أن يكون عذابا سُلّط على أمتى».

ويقول إذا رأى المطر: «رحمة»[(٣)].

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفي هذه الأحاديث كلها: الدعاءُ بأن يكون النازل من السماء نافعا، وذلك سقيا الرحمة، دون العذاب»[(٤)].

---

(١) شرحه لكتاب التوحيد (٢٨٦).

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه مسلم.

(٤) فتح الباري لابن رجب (٦/ ٢٤١).

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعليقا على قوله: «إني خشيت أن يكون عذابا سُلِّط على أمتي»: «وفي أيام الشتاء تغيم السماء كثيرا، فيخرج بعض الناس، ويتمشى، ولا يتأثر بهذا الغيم، ولا شك أن هذا من قسوة القلوب، يعني الآن الرياح تعصف، والرعود تقصف، والغيوم تتكاثف وتسوَدُّ، والقلب قاسٍ، بل إن بعض الناس لا ينسب هذا إلى الله عَزَّوَجَلَّ، يقول: هذا من العوامل الطبيعية، وهذه كوارث طبيعية، وما أشبه ذلك!»[(١)].

الفائدة الثامنة

الدعاء وقت نزول المطر مظنة الإجابة

قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اطلبوا إجابة الدعاء عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول المطر»[(٢)].

وقال عطاء رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثلاثُ خِلالٍ تُفتَح فيهن أبوابُ السماء، فاغتنموا الدعاء فيهن: عند نزول المطر، وعند التقاء الزَّحفين، وعند الأذان»[(٣)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والدعاء مستجاب عند نزول المطر»[(٤)].

---

(١) التعليق على صحيح مسلم (٤/ ٦١٦).

(٢) رواه الشافعي وله شواهد، وحسنه الألباني في "الصحيحة" (٣/ ٤٥٤).

(٣) رواه سعيد بن منصور وغيره بسند جيد.

(٤) الفتاوى (٢٧/ ١٢٩).

الفائدة التاسعة

التبرك بالمطر

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بابُ من تَمَطَّر في المطر حتى يتحادَرَ على لحيته، ثم روى بسنده حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: أصابت الناسَ سَنَةٌ على عهد رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فبينا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب على المنبر يوم جمعة، قام أعرابيٌ، فقال: يا رسول الله، هلك المالُ، وجاع العيالُ، فادع الله لنا أن يسقينا، قال: فرفع رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يديه وما في السماء قَزَعَةٌ، قال: فَثَار سحابٌ أمثالُ الجبال، ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيتُ المطرَ يتحادَرُ على لحيته" الحديث.

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تمَطَّر: بتشديد الطاء، أي: تعرَّضَ لوقوع المطر، وكأن المُصَنِّف -الإمام البخاري- أراد أن يُبيِّن أن تحادر المطر على لحيته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن اتفاقا، وإنما كان قصدا، فلذلك ترجم بقوله: «من تمطَّر» أي: قصد نزول المطر عليه، لأنه لو لم يكن باختياره لنزل عن المنبر أول ما وَكَف السقف، لكنه تمادى في خطبته حتى كثُرَ نزوله بحيث تحادر على لحيته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[(١)].

وفي صحيح مسلم عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: أصابنا ونحن مع رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مطرٌ.

---

(١) فتح الباري (٢/ ٥٢٠)، وانظر: شرح البخاري لابن رجب الحنبلي (٩/ ٢٣٦).

قال: فَحَسَر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثوبه حتى أصابه من المطر.

فقلنا: يا رسول الله، لم صنعتَ هذا؟

قال: «لأنه حديثُ عهدٍ بربِّه»(١).

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تبركٌ بالمطر»(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذه سُنَّة فعلية، ينبغي للإنسان إذا نزل المطر أن يكشف عن ثوبه، أو عن غترته، أو عن شيء من جسده حتى يصيبه من المطر، اقتداء بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(٣).

وروى البخاري في "الأدب المفرد" عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه كان إذا مَطَرت السماء، يقول: يا جارية، أخرجي سَرْجِي، وأخرجي ثيابي، ويقول: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا﴾(٤).

وسنده صحيح.

وبوَّب عليه: باب التَّيمُّن بالمطر.

أي: التبرك به.

---

(١) انظر: الرد على الجهمية للدارمي (٥٣).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٥٤٦).

(٣) الشرح المختصر على بلوغ المرام (٢/ ١٥٠).

(٤) [سورة ق: آية ٩].

الفائدة العاشرة

يُشرَع للمؤذن أن ينادي في اليوم المطير: «صلوا في الرِّحال»، أو: «صلوا في رحالكم».

أي: في أماكنكم التي أنتم فيها.

ودليل ذلك:

أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال لمؤذنه في يوم مطير: «إذا قلت: (أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله)، فلا تقل: حي على الصلاة. قل: صلوا في بيوتكم».

فكأن الناس استنكروا ذاك، فقال: «أتعجبون من ذا؟ قد فعل ذا من هو خير مني»[(١)].

وفي رواية لمسلم: «يعني: النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وفي "صحيح مسلم": أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نادى بالصلاة في ليلة ذات برد وريح ومطر، فقال في آخر ندائه: «ألا صلوا في رحالكم، ألا صلوا في الرحال»، ثم قال: «إن رسول الله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة، أو ذات مطر، في السفر، أن يقول: ألا صلوا في الرحال».

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه يقول ذلك في نفس الأذان، وفي حديث ابن عمر، أنه قال في آخر ندائه، والأمران جائزان، نصَّ عليهما

---

(١) رواه الشيخان.

الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الأم" في "كتاب الأذان"، وتابعه جمهور أصحابنا في ذلك، فيجوز بعد الأذان وفي أثنائه، لثبوت السنة فيهما»[(١)].

الفائدة الحادية عشرة

«لا حرج في الجمع بين المغرب والعشاء ولا بين الظهر والعصر في أصح قولي العلماء للمطر الذي يشق معه الخروج إلى المساجد».

قاله الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(٢)].

ودليل ذلك:

ما روى مسلم في "صحيحه" عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: «جَمَع رسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، بالمدينة، في غير خوف ولا مطر».

فقيل لابن عباس: لم فعل ذلك؟

فقال: « أراد أن لا يُحرِج أُمَّته».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وبهذا استدل أحمد على الجمع لهذه الأمور بطريق الأولى، فإن هذا الكلام يدل على أن الجمع لهذه الأمور أولى، وهذا من باب التنبيه بالفعل؛ فإنه إذا جمع ليرفع الحرج الحاصل بدون الخوف

---

(١) شرح صحيح مسلم (٣/ ٢١٣).

(٢) مجموع فتاواه (١٢/ ٢٩١).

والمطر والسفر، فالحرج الحاصل بهذه الأمور أولى أن يرفع، والجمع لها أولى من الجمع لغيرها».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ابن عباس كان قصده بيان جواز الجمع بالمدينة في الجملة، ليس مقصوده تعيين سبب واحد».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن ساق جملة من الآثار: «فهذه الآثار تدل على أن الجمع للمطر من الأمر القديم المعمول به بالمدينة زمن الصحابة والتابعين، مع أنه لم ينقل أن أحدا من الصحابة والتابعين أنكر ذلك»(١).

الفائدة الثانية عشرة

اختلف أهل العلم في مسألة الجمع بين الجمعة والعصر بعذر المطر، وأكثر أهل العلم على المنع من ذلك.

وقد سئل سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن هذه المسألة، فكان جوابه: «لا يجوز الجمع بين صلاتي العصر والجمعة في مطر ولا غيره؛ لأن ذلك لم ينقل عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا عن أصحابه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ فيما نعلم، ولأن الجمعة لا تُقاس على الظهر؛ بل هي عبادة مستقلة، والعبادات توقيفية لا يجوز إحداث شيء فيها بمجرد الرأي»(٢).

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٤/ ٧٢-٨٤) فقد أطال -رحمه الله تعالى- في بيان فقه الحديث، وانظر للفائدة: شرح مسلم للنووي (٣/ ٢٢٤)، وفتح الباري (٢/ ٣٠٨).

(٢) مجموع فتاواه (١٢/ ٣٠٢).

وسئل عنها الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فكان جوابه: «لا تجمع العصر إلى الجمعة لعدم ورود ذلك في السُّنة، ولا يصح قياس ذلك على جمعها إلى الظهر؛ للفروق الكثيرة بين الجمعة والظهر، والأصل وجوب كل صلاة في وقتها إلا بدليل يُجيز جَمعَها إلى الأخرى»[(١)].

هذا آخر ما تم تقييده من الفوائد، وبالله التوفيق، وصلوات ربي وسلامه وبركاته على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

❋❋❋

(١) فتاوى الصلاة (٣٢٣).

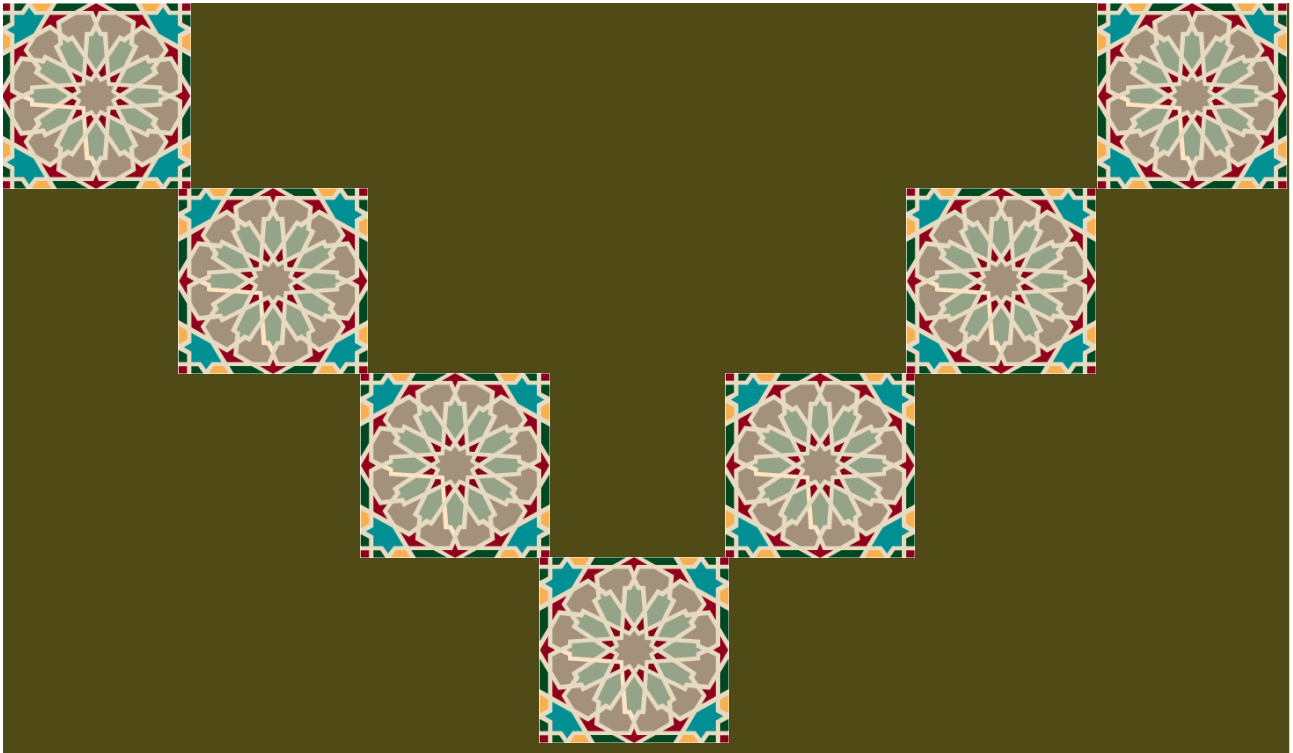

إمتاع ذوي العرفان
بجملة من أحكام الأذان

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. أما بعد:

فهذه سلسلة فوائد تتعلق بأحكام الأذان، أرجو الله أن يجعلها خالصة لوجهه، نافعة لعباده.

الفائدة الأولى

الأذان من شعائر الإسلام الظاهرة، وقد شُرِع في السنة الأولى من الهجرة، على رأس تسعة أشهر من مقدم النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، المدينة.

الفائدة الثانية

الأحاديث التي فيها أن الأذان شُرِع في مكة قبل الهجرة، قال عنها الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: «والحق أنه لا يصح شيء من هذه الأحاديث»[(١)].

الفائدة الثالثة

من الأحاديث الدالة على فضل الأذان: قول نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَو يعلمُ النَّاسُ ما في النِّداءِ والصَّفِّ الأوَّلِ، ثمَّ لَم يجدوا إلَّا أن يستَهِموا عليهِ لاستَهَموا عليهِ**»[(٢)].

(١) فتح الباري (٣/ ٧٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٥) واللفظ له، ومسلم (٤٣٧).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَومَ القِيَامَةِ»[(١)].

الفائدة الرابعة

قال أبو زكريا النووي رحمه الله تعالى: «ذكر العلماء في حكمة الأذان أربعة أشياء: إظهار شعائر الإسلام، وكلمة التوحيد، والإعلام بدخول وقت الصلاة ومكانها، والدعاء إلى الجماعة»[(٢)].

الفائدة الخامسة

قال أبو العباس القرطبي رحمه الله تعالى: «الأذان على قلة ألفاظه مشتمل على مسائل العقيدة، وذلك أنه بدأ بالأكبرية، وهي تتضمن وجود الله وكماله، ثم ثنى بالتوحيد، ثم ثلث برسالة رسوله، ثم ناداهم لما أراد من طاعته، ثم ضمن ذلك بالفلاح، وهو البقاء الدائم، فأشعر أن ثم جزاء، ثم أعاد ما أعاد توكيدا»[(٣)].

الفائدة السادسة

الصحيح - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى-: أن الأذان فرض على الكفاية على كل جماعة، في الحضر والسفر إذا كانوا في مكان لم يسمعوا فيه أذانا[(٤)].

وذلك؛ لقول النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لمالك بن الحويرث، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وإِذَا حَضَرَتِ

(١) صحيح مسلم (٣٨٧).
(٢) شرح مسلم للنووي (٤/ ١٨٩).
(٣) المفهم (٢/ ١٤).
(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٢٢/ ٦٤و٦٥).

الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ»[1].

الفائدة السابعة

يستحب للمنفرد في حضر أو سفر إذا كان في موضع لم يؤذن فيه؛ أن يؤذن.

وذلك؛ لقول أبي سعيد الخدري، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لابن أبي صعصعة المازني: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الغَنَمَ والبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ في غَنَمِكَ، أَوْ بَادِيَتِكَ، فأَذَّنْتَ بالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بالنِّدَاءِ، فإِنَّهُ: لا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ، جِنٌّ ولَا إِنْسٌ ولَا شيءٌ، إِلَّا شَهِدَ له يَومَ القِيَامَةِ»[2]. قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الفائدة الثامنة

الأذان مشروع للصلوات الخمس دون غيرها، فلا يشرع لصلاة العيد، ولا لصلاة الاستسقاء، ولا لصلاة الجنازة، ولا لصلاة الكسوف، ولا لصلاة التراويح، وذلك؛ لأن النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان يصلي هذه الصلوات بلا أذان.

«ولا خلاف بين فقهاء الأمصار في ذلك».

أفاده ابن عبد البر رحمه الله تعالى[3].

نعم؛ يشرع في صلاة الكسوف أن ينادى لها:"الصلاة جامعة"، لثبوت ذلك في صحيح مسلم.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٠٨) واللفظ له، ومسلم (٦٧٤).

(٢) صحيح البخاري (٦٠٩).

(٣) انظر: الاستذكار (٧/ ١٢)، والإبداع في مضار الابتداع (٥٩و١٧١).

الفائدة التاسعة

مسألتان من مسائل الاتفاق.

■ **المسألة الأولى:**

قال ابن المنذر رحمه الله تعالى: «أجمع أهل العلم على أن من السنة ان تستقبل القبلة بالأذان»[(١)].

■ **المسألة الثانية**

قال ابن المنذر رحمه الله تعالى: «لم يختلف أهل العلم في أن من السنة أن يؤذن المؤذن وهو قائم إلا من علة؛ فإن كانت به علة؛ فله أن يؤذن جالسا»[(٢)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «لم ينقل عن أحد من السلف الأذان قاعدا لغير عذر»[(٣)].

الفائدة العاشرة

قال أهل العلم: ينبغي أن يكون المؤذن رجلا صالحا أمينا؛ لأن المؤذن مؤتمن على أوقات الصلاة، ومؤتمن على عورات الناس في بيوتهم إذا كان يؤذن في مكان مرتفع كسطح المسجد والمنارة ونحوهما[(٤)].

وقد قال النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والمؤذِّنُ مؤتمنٌ»[(٥)].

---

(١) الأوسط (٣/ ١٦٢).

(٢) الأوسط (٣/ ١٨٢).

(٣) الاختيارات بتعليق ابن عثيمين (٦٩).

(٤) انظر: شرح العمدة (١/ ١٦٩).

(٥) أخرجه الترمذي في السنن.

الفائدة الحادية عشرة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «وأما ترتيب الفاسق مؤذنا؛ فلا ينبغي أن يجوز قولا واحدا»[(١)].

الفائدة الثانية عشرة

اتفق العلماء على استحباب أن يكون المؤذن جهوري الصوت، وحَسَنه، حكى الاتفاق النووي رحمه الله تعالى[(٢)].

الفائدة الثالثة عشرة

يحرم على المؤذن التطريب في الأذان، أي: أن يؤذن بطريقة مُطربة تشبه الغناء.

وقد سمع عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى مؤذنا يُطرب في أذانه، فقال له:"أذِّن أذانا سَمْحا، وإلا فاعتزلنا". ذكره البخاري معلقا مجزوما به.

الفائدة الرابعة عشرة

قد حكم أئمة السنة رحمهم الله تعالى بأن التطريب في الأذان بدعة.

قال ابن رجب رحمه الله تعالى: «قال أحمد في التطريب في الأذان: «هو محدث». يعني: لم يكن على عهد النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكرهه مالك والشافعي أيضا، وقال إسحاق: هو بدعة»[(٣)].

---

(١) انظر: الاختيارات (٦٩).

(٢) شرح صحيح مسلم (٤/ ٧٧).

(٣) شرح البخاري لابن رجب (٣/ ٣٢٨).

الفائدة الخامسة عشرة

"التثويب في أذان الفجر": عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «مِنَ السُّنَّةِ إذا قال المؤَذِّنُ في أذانِ الفَجرِ: حيَّ على الفَلاحِ قال: الصلاةُ خيرٌ منَ النومِ، الصلاةُ خيرٌ منَ النومِ....»[(١)].

الفائدة السادسة عشرة

الصحيح من قولي أهل العلم أن المستمع للمؤذن عند التثويب - وهو قول المؤذن: الصلاة خير من النوم - أنه يقول كما يقول المؤذن؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ، فَقُولوا مِثْلَ ما يقولُ»[(٢)].

الفائدة السابعة عشرة

المشروع للمؤذن:

١) أن يترسل في الأذان، أي: أن يتأنى حال الأذان ولا يعجل.

٢) ويَحْدر الإقامة، أي: يسرع فيها، والإسراع: أن يصل كلمات الإقامة بعضها ببعض.

وهذا الحكم - وهو الترسل في الأذان والحدر في الإقامة - لا نزاع فيه.

قال عبد الرحمن بن محمد ابن قدامة: «وهو من آداب الأذان ومستحباته، وهذا مذهب ابن عمر، وبه قال الثوري، والشافعي، وإسحاق، وأبو ثور، وأبو حنيفة، وصاحباه، وابن المنذر، ولا نعلم عن غيرهم خلافهم»[(٣)].

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٤٢٣) إسناده صحيح.

(٢) صحيح مسلم (٣٨٤).

(٣) الشرح الكبير (٣/ ٧٢).

الفائدة الثامنة عشرة

لا يجب على النساء أذان ولا إقامة.

سئل أنس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هل على النساء وإقامة؟ فقال: لا»[(١)].

وقال ابن المنذر رحمه الله تعالى: «وممن قال: «ليس على النساء أذان ولا إقامة" :سعيد بن المسيب، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، والنخعي، والزهري، والثوري، ومالك، والشافعي، وأحمد، والنعمان، ويعقوب، ومحمد»[(٢)].

الفائدة التاسعة عشرة

الأذان الأول يوم الجمعة، وهو الذي يكون قبل مجيء الخطيب زاده عثمان، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لما اتسعت المدينة في خلافته.

قال السائب بن يزيد، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ النِّدَاءُ يَومَ الجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الإِمَامُ عَلَى المِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأَبِي بَكْرٍ، وعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النِّدَاءَ الثَّالِثَ عَلَى الزَّوْرَاءِ»[(٣)]. فثبت الأمر على ذلك.

وقال ابن حجر رحمه الله تعالى: «والذي يظهر أن الناس أخذوا بفعل عثمان في جميع البلاد إذ ذاك لكونه خليفة مطاع الأمر» انتهى[(٤)].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح.

(٢) الأوسط (٣/ ١٩١).

(٣) صحيح البخاري (٩١٢).

(٤) فتح الباري (٣/ ١٨٥). وانظر: فتاوى ابن باز (١٢/ ٣٤٧).

وقال ابن رجب رحمه الله تعالى: «أذان الجمعة الأول زاده عثمان لحاجة الناس إليه، وأقرَّه علي، واستمر عمل المسلمين عليه، وروي عن ابن عمر أنه قال: هو بدعة، ولعله أراد ما أراد أبوه في قيام رمضان»[(١)].

قلت: أراد ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت، ولكن له أصول من الشريعة يرجع إليها، ومنها: أن النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أمر باتباع سنة الخلفاء الراشدين، وهذا قد صار من سنة الخلفاء الراشدين؛ فإن الناس قد اجتمعوا عليه في عهد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(٢)].

الفائدة العشرون

الأحاديث الواردة في الأذان في أذن المولود لا يصح منها شيء. وهي:

* حديث أبي رافع، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «رأيت النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة»[(٣)].
* وحديث ابن عباس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، "أن النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أذن في أذن الحسن بن علي يوم ولد»[(٤)].
* وحديث الحسين بن علي، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبي؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «من ولد له مولود؛ فأذن في أذنه اليمنى .. » الحديث[(٥)].

---

(١) جامع العلوم والحكم (٥٠٢).

(٢) انظر: جامع العلوم والحكم (٥٠١).

(٣) رواه أبو داود بإسناد ضعيف. انظر: السلسلة الضعيفة للألباني (١/ ٤٩٣).

(٤) رواه البيهقي في "الشعب». قال الألباني: «موضوع"! انظر: السلسلة الضعيفة (١٣/ ٢٧١).

(٥) رواه أبو يعلى في "المسند». قال الألباني: «موضوع"! انظر: السلسلة الضعيفة (١/ ٤٩١).

الفائدة الحادية والعشرون

متابعة المؤذن إذا أقام الصلاة:

قال ابن رجب رحمه الله تعالى: «وقوله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن" يدخل فيه الأذان والإقامة؛ لأن كلاً منهما نداء إلى الصلاة، صَدَر من المؤذن».

قال: «وهو قول القاضي أبي يعلى وأكثر أصحابنا، وهو ظاهر مذهب الشافعي»[1].

قلت: وهو قول الشيخ ابن باز، رحمه الله تعالى، وقول شيخنا صالح الفوزان حفظه الله تعالى.

الفائدة الثانية والعشرون

قول بعض الناس: «أقامها الله وأدامها» إذا سمع قول المؤذن: «قد قامت الصلاة» قول لا دليل عليه، والحديث الوارد فيه ليس بثابت، ضعفه النووي، وابن كثير، وابن حجر رحمهم الله تعالى.

الفائدة الثالثة والعشرون

الأصل أن من أذن فهو يقيم؛ لأن بلالا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وغيره من مؤذني النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كانوا يؤذنون ويقيمون. ولو أقام غيره؛ فلا بأس.

قال الحازمي رحمه الله تعالى: «اتفق أهل العلم في الرجل يؤذن ويقيم غيره

(١) شرح البخاري لابن رجب (٣/ ٣٤٩).

على أن ذلك جائز»[١]. وأما حديث "من أذن فهو يقيم" فليس بثابت[٢].

الفائدة الرابعة والعشرون

من أسباب ظفرك بشفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يوم القيامة أن تقول بعد الأذان: «اللَّهُمَّ رَبَّ هذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، والصَّلاةِ القائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ والفَضِيلَةَ، وابْعَثْهُ مَقامًا مَحْمُودًا الذي وعَدْتَهُ»[٣].

الفائدة الخامسة والعشرون

تنبيه:

زيادة "إنك لا تخلف الميعاد" زيادة شاذة لا تثبت، تفرد بها محمد بن عوف الطائي، وخالف فيها عشرة من الرواة، كما حرره العلامة الوادعي رحمه الله تعالى[٤].

وبهذه الفائدة تم المقصود، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

كتبه

أبو الحسن الروقي العتيبي.

أصلح الله حاله، وجعل الجنة مستقره ومآله.

آمين.

---

(١) الاعتبار للحازمي (٦٦).

(٢) رواه أبو داود في "السنن" بسند ضعيف.

(٣) صحيح البخاري (٤٧١٩).

(٤) كتاب الشفاعة، ص٢٥٠..

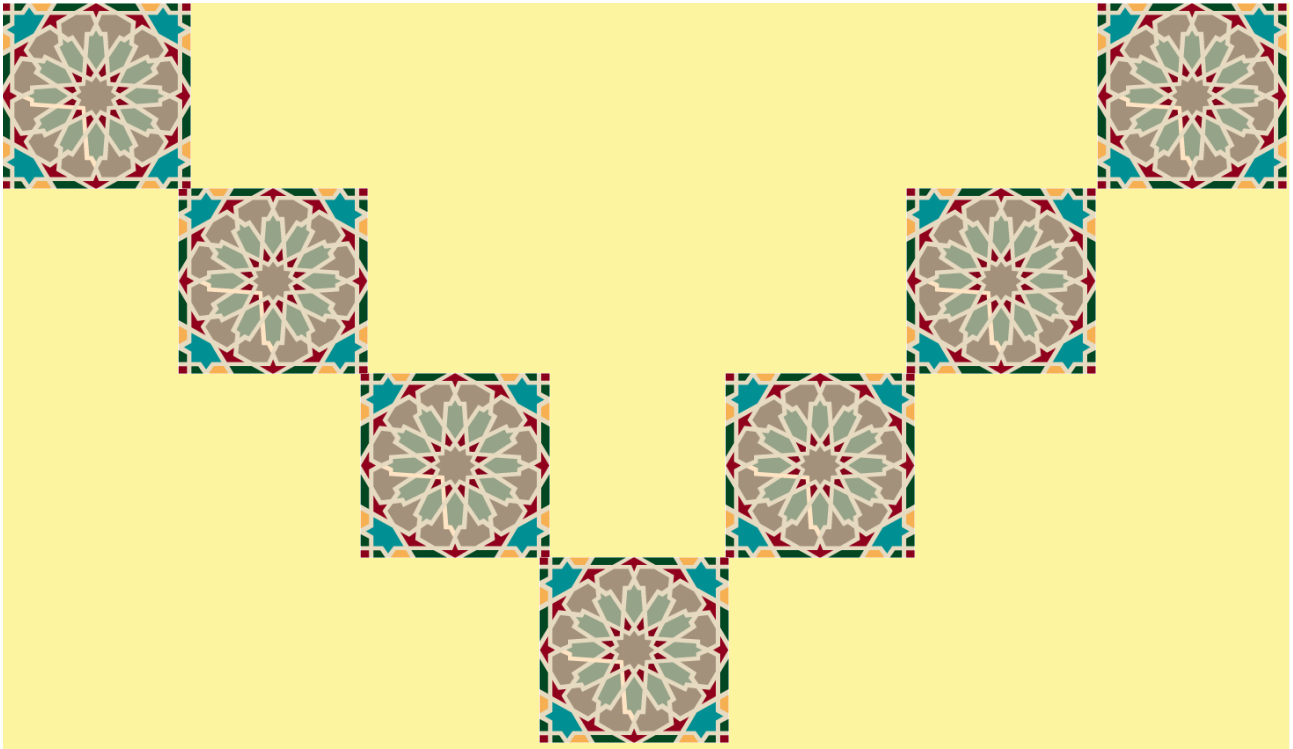

النُّخَب الأنيقة من أحكام العقيقة

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذه سلسلة فوائد تتعلق بأحكام العقيقة، جمعتها من كلام أهل العلم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، وسميتها: **"النُّخَب الأنيقة من أحكام العقيقة"**، وأرجو الله التوفيق للصواب، والنفع في الدارين بالكتاب. آمين.

الفائدة الأولى

في بيان معنى العقيقة

العقيقة: هي الذبيحة التي تُذبَح عن المولود يوم سابعِهِ، سواء كان ذكرا أم أنثى، شكرا لله تعالى على نعمة الولد[(١)].

الفائدة الثانية

في بيان أسماء العقيقة

تسمى (عقيقة)، وهذا الاسم قد صحَّ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من وجوه ثابتة، منها: قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مع الغلامِ عقيقةٌ، فأهريقوا عنه دمًا، وأميطوا عنه الاذى"[(٢)].

---

(١) انظر: تحفة المودود (٦٣-٦٦)، والشرح الممتع (٧/ ٤٩٠)، ومنحة العلاّم (٩/ ٣٠٤).

(٢) رواه البخاري.

وتسمى (نسيكة)، وهذا الاسم مأخوذ من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن العقيقة؟ فقال: "لا يحب الله العقوق"، كأنه كره الاسم، وقال: "من وُلِد له ولدٌ فأحبَّ أن يَنْسُكَ عنه فلْيَنسُك، عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة"[(١)].

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: "كان الواجب بظاهر هذا الخبر أن يقال للذبيحة عن المولود: (نَسيكَة)، ولا يقال: (عقيقة)، لكني لا أعلم أحدا من العلماء مالَ إلى ذلك ولا قالَ به، وأظنهم -والله أعلم- تركوا العمل بهذا المعنى المدلول عليه من هذا الحديث لما صَحَّ عندهم في غيره من لفظ (العقيقة)"[(٢)].

وذهب ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ إلى أن المكروه إنما هو هجرُ الاسم الشرعي، وهو (النسيكة)، والاستبدال به اسم (العقيقة)، فأما إذا كان الاسم المستعمل هو الشرعي، ولم يُهجَر، وأُطلِق الاسم الآخر أحيانا؛ فلا بأس[(٣)].

وتسمى عند العوام في نجد (تميمة)!

قال الشيخ عبد الله الفوزان -حفظه الله تعالى-: "و لا أعلم لهذا الاسم أصلا في الشرع، وقد يكون قصدهم تمام ما يتعلق بالمولود"[(٤)].

---

(١) رواه أبو داود، وهو حديث حسن.

(٢) التمهيد (٤/ ٣٠٦).

(٣) تحفة المودود (٧٣)، وانظر: معجم المناهي اللفظية (٣٩٥).

(٤) منحة العلام (٩/ ٣٠٤)، وانظر: الشرح الممتع (٧/ ٤٩٠).

الفائدة الثالثة

في بيان مشروعية العقيقة

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: " العقيقة سُنَّة عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وهو قول أهل الحديث قاطبة"(١).

الفائدة الرابعة

في بيان جملة من الأحاديث الدالة على مشروعية العقيقة

روى البخاري عن سلمان بن عامر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "مع الغلام عقيقةٌ، فأهريقوا عنه دما، وأميطوا عنه الأذى".

وروى أهل السنن عن سَمُرَة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "كلُّ غلام رَهينةٌ بعقيقتِهِ، تُذبَح عنه يوم سابعِهِ، ويُحلَق، ويُسمى".

وروى الترمذي عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: "أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرهم عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة"(٢).

---

(١) تحفة المودود (٤٩و٦٠)، وانظر: السلسلة الضعيفة للألباني (٢/ ٣٠٥) ففيها رد على من أنكر مشروعية العقيقة.

(٢) انظر: تحفة المودود (٤٩-٥٣).

الفائدة الخامسة

في بيان حكم العقيقة

اختلف أهل العلم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في حكم العقيقة على أقوال، أقربها -والله تعالى أعلم- أنها سنة مؤكدة، وليست بواجبة، وهو قول جمهور أهل العلم، لحديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: سئل رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن العقيقة؟ فقال: "لا يحب اللهُ العقوقَ"، كأنه كره الاسم، وقال: "من وُلِدَ له ولدٌ فأحبَّ أن يَنسُكَ عنه فلْيَنسُك: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة"(١).

ووجه الاستدلال:

أن قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فلينسك" يدل على تعليق النسيكة بمحبة فاعلها، والواجب لا يقال فيه: من أحبَّ فليفعل.

قال الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "ليست العقيقة بواجبة، ولكنها يستحب العمل بها، وهي من الأمر الذي لم يزل عليه الناس عندنا"(٢).

وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "والآثار كثيرة مرفوعة عن الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين في استحباب العمل بها، وتأكيد سُنَّتِها"(٣).

---

(١) رواه أبو داود، وهو حديث حسن.

(٢) الموطأ (٢/ ٥٠١).

(٣) التمهيد (٤/ ٣١٣).

الفائدة السادسة

في بيان فوائد العقيقة

ذكر ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن من فوائد العقيقة:

١- أنها إحياء لسنة من سنن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واتباع لما جاء به.

٢- ومن فوائدها: أنها قربان يُتَقَرَّب به عن المولود في أول أوقات خروجه إلى الدنيا، والمولود ينتفع بذلك غاية الانتفاع.

٣- ومن فوائدها: أنها تَفُكُّ رِهان المولود؛ فإنه مُرتَهنٌ بعقيقته.

٤ - أنها فِديةٌ يُفدى بها عن المولود، كما فدى الله -سبحانه- إسماعيل الذبيح بالكبش، وغير مستبعد في حكمة الله في شرعه وقَدَرِه أن تكون -أي: العقيقة- سببا في حسن إنبات الولد، ودوام سلامته، وطول حياته، وحفظه من ضرر الشيطان، حتى يكون كل عضو منها فداء كل عضو منه[(١)].

الفائدة السابعة

في بيان معنى الارتهان المذكور في قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كل غلام رهينة بعقيقته"

اختلف العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في معناه:

---

(١) تحفة المودود (٩٨-٩٩) باختصار.

فقال عطاء الخُراساني والإمام أحمد: هذا في الشفاعة، والمعنى: أنه إذا لم يُعَقَّ عنه، فمات طفلا، فإنه محبوس عن الشفاعة لوالديه[١].

وقال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الله أعلم بالمراد بهذا الارتهان، لأن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يفسره، ولا يجوز القول على الله بغير علم، والمقصود الحثُّ على العقيقة[٢].

ورجَّح ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن معناه: أن العقيقة سبب لفك رهان المولود من الشيطان؛ لأن الشيطان يَنْخَسُهُ عند ولادته، ويحرص على أن يكون من جنده وأتباعه، ورهينةً له، فإذا عقَّ والداه عنه؛ كان ذلك فداء له، وتخليصا له من الشيطان، ولا يستنكر أن تكون العقيقة حرزا للمولود من ضرر الشيطان بعد ولادته، كما كان ذكر اسم الله عند وضعه في الرحم حرزا له من ضرر الشيطان، ولهذا قلَّ من يترك أبواه العقيقة عنه إلا وهو في تخبيط من الشيطان[٣].

وقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "لأن الشيطان ينخسه عند ولادته" يشير به إلى قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كل بني آدم يطعنُ الشيطان في جنبيه حين يولد، غيرَ عيسى ابن مريم .." الحديث[٤].

---

(١) تحفة المودود (٥٥و٩٨و١٠٢).

(٢) منحة العلام (٩/ ٣١٧).

(٣) تحفة المودود (١٠٥)، وانظر: الشرح الممتع (٧/ ٤٩٠)، وتسهيل الفقه (٩/ ٢٤٨)، ومنحة العلام (٩/ ٣١٧).

(٤) رواه البخاري.

الفائدة الثامنة

في بيان أن العقيقة أفضل من التصدق بثمنها

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "العقيقة أحبُّ إليَّ من أن يتصدق بثمنها".

قال ابن المنذر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "صدق أحمد، اتباع السنن أفضل"(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "الذبح في موضعه أفضل من الصدقة بثمنه، ولو زاد، كالهدايا والأضاحي؛ فإن نفس الذبح وإراقة الدم مقصود؛ فإنه عبادة مقرونة بالصلاة، كما قال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾(٢)، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ ۝١٦٢﴾(٣)(٤).

الفائدة التاسعة

في بيان مقدار العقيقة

السُّنَّة أن يُعَقَّ عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، لحديث أم كُرْزٍ الكعبية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "عن الغلام شاتان مِثلان، وعن الجارية شاة"(٥).

---

(١) الإشراف على مذاهب العلماء (٣/ ٤٢١).

(٢) سورة الكوثر، الآية ٢.

(٣) سورة الأنعام، الآية ١٦٢.

(٤) تحفة المودود (٩٢).

(٥) رواه أبو داود، وهو حديث صحيح.

والشاة: تطلق على الذكر والأنثى من الضَّأنِ والمَعز، والمثلان: المتقاربتان في السِّن والسِّمَن[(١)].

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيان الحكمة في تفضيل الذكر على الأنثى في العقيقة: "وأما العقيقة فأمر التفضيل فيها تابع لشرف الذَّكر، وما مَيَّزه الله به على الأنثى، ولما كانت النعمة به على الوالد أتم، والسرور والفرحة به أكمل، كان الشُّكران عليه أكثر؛ فإنه كلما كثرت النعمة، كان شكرها أكثر، والله أعلم"[(٢)].

الفائدة العاشرة

في بيان حكم الاقتصار على شاة واحدة عن الغلام

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "إن لم يجد الإنسان إلا شاة واحدة أجزات، وحصل بها المقصود، لكن إذا كان الله قد أغناه فالاثنتان أفضل"[(٣)].

الفائدة الحادية عشرة

في بيان حكم الزيادة على مقدار العقيقة

أفتى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأن الزيادة ليست مشروعة، وأنها نوع من الإسراف، إلا إذا كان ذلك بسبب كثرة المدعوين، فلا بأس بالزيادة[(٤)].

---

(١) منحة العلام (٩/ ٣١١-٣١٢).

(٢) إعلام الموقعين (٢/ ١١٥)، وانظر: تحفة المودود (٩٦-٩٧و١٠١)، وزاد المعاد (٢/ ٢٩٩).

(٣) الشرح الممتع (٧/ ٤٩٢)، وانظر: منحة العلام (٩/ ٣٠٩).

(٤) مجموع فتاواه (٦/ ١٥٨).

الفائدة الثانية عشرة

في بيان مقدار العقيقة عن التوأمين

قال الليث بن سعد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في المرأة تلد ولدين في بطن واحد: "إنه يُعَقُّ عن كل واحد منهما".

وهذا لا خلاف فيه.

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ما أعلم عن أحد من فقهاء الأمصار خلافا في ذلك، والله أعلم"[(١)].

الفائدة الثالثة عشرة

في بيان شروط العقيقة

قال الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "قال أهل العلم: لا يجزئ في العقيقة من الشاة إلا ما يجزئ في الأضحية"[(٢)].

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "حكم العقيقة حكم الأضحية في أكثر الأحكام، ومنها:

* أولا: أنه لابد أن تكون من بهيمة الأنعام.
* ثانيا: أنه لابد أن تبلغ السِّنَّ المعتبرة.
* ثالثا: أن تكون سليمة من العيوب المانعة من الإجزاء"[(٣)].

---

(١) التمهيد (٤/ ٣١٣).

(٢) سنن الترمذي (٤/ ١٠١).

(٣) الشرح الممتع (٧/ ٤٩٩-٥٠٠) باختصار.

الفائدة الرابعة عشرة

في بيان حكم الاقتراض من أجل شراء العقيقة

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن لم يكن عنده ما يَعُقُّ فاستقرض رجوتُ أن يُخلِفَ الله عليه، أحيا سنة"[(١)].

قال الشيخ عبد الله الفوزان -حفظه الله تعالى-: "ولعل المراد بقوله: "فاستقرض" من يرجو وفاءً في المستقبل، أما الذي لا يرجو وفاء في المستقبل، ولا ينتظر مالا من مُرَتَّبٍ أو غيره، فلا ينبغي أن يقترض"[(٢)].

الفائدة الخامسة عشرة

في بيان وقت ذبح العقيقة

روى أهل السنن عن سَمُرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في العقيقة: " تُعَقُّ عنه يوم سابعه".

قال الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: " العمل على هذا عند أهل العلم: يستحبون أن يُذبح عن الغلام العقيقة يوم السابع، فإن لم يتهيأ يوم السابع فيوم الرابع عشر، فإن لم يتهيأ عقَّ عنه يوم حادٍ وعشرين"[(٣)].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وهذا قول عامة أهل العلم، والظاهر أن التقييد بذلك

---

(١) الشرح الكبير (٣/ ٥٨٦).

(٢) منحة العلام (٩/ ٣٠٨)، وانظر: الشرح الممتع (٧/ ٤٩١).

(٣) سنن الترمذي (٣/ ١٠١).

استحباب، وإلا فلو ذبح عنه في الرابع أو الثامن أو العاشر أو ما بعده أجزأت"[١].

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فإذا ولد في يوم السبت فتذبح يوم الجمعة، وإذا ولد يوم الخميس فهي يوم الأربعاء، وهلم جرا"[٢].

الفائدة السادسة عشرة

في بيان مصرِفها

الأمر في هذا واسع.

قال ابن سيرين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: " اصنع بلحمها كيف شئت".

وقال ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وسئل أحمد عنها، فحكى قول ابن سيرين، وهذا يدل على أنه ذهب إليه"[٣].

وعليه؛ فلا بأس أن يطبخها، ويدعو إخوانه إليها.

قال ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وإن طبخها، ودعا إخوانه فأكلوها، فحسن"[٤].

وقالت اللجنة الدائمة للإفتاء: "فإذا صنع من وُلِد له المولود طعاما، ودعا إخوانه المسلمين إليه، وجعل مع هذا الطعام شيئا من لحمها، فليس في ذلك شيء؛ بل هو من الإحسان"[٥].

---

(١) تحفة المودود (٨٧و٨٩).
(٢) الشرح الممتع (٧/ ٤٩٣).
(٣) المغنى (٩/ ٤٦٣).
(٤) المغنى (٩/ ٤٦٣).
(٥) فتاوى اللجنة (١١/ ٤٣٦).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "طبخها أفضل من توزيعها نية؛ لأن ذلك أسهل لمن أُطعِمت له"(١).

قلت: وهذا مأثور عن السلف رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.

روى البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الأدب المفرد" عن معاوية بن قُرَّة، قال: لما وُلِد لي إياسٌ، دعوتُ نفرا من أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأطعمتهم. وسنده صحيح.

وبهذه الفائدة تم المقصود، فما كان فيه من صواب؛ فهو من فضل الكريم الوهاب، وما كان من خطأ؛ فإني راجع عنه، وأستغفر الله منه.

والحمد لله رب العالمين.

كتبه

أبو الحسن الروقي العتيبي

عفا الله عنه

---

(١) الشرح الممتع (٧/ ٥٠٠).

إتحاف المحبين
بأحكام صلاة الأوابين

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذه فوائد نافعة إن شاء الله تعالى تتعلق بصلاة الضحى، أرجو الله أن يتقبلها بقبول حسن، وأن يبارك فيها. آمين.

الفائدة الأولى

يقال لها صلاة الضحى من باب إضافة الشيء إلى وقته؛ لأنها تشرع في وقت الضحى[(١)].

الفائدة الثانية

الأظهر من أقوال أهل العلم أن صلاة الضحى سُنَّةٌ مطلقا، أي: في كل يوم، لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُصبِح على كل سُلَامَى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»[(٢)].

---

(١) انظر: الشرح الممتع (٤/ ٨١).

(٢) رواه مسلم.

انظر: نيل الأوطار الشوكاني (٣/ ٧١)، ومجموع فتاوى ابن باز (١١/ ٣٩٩).

الفائدة الثالثة

أوصى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثلاثة من أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بصلاة الضحى، وهم أبو هريرة، وأبو الدرداء، وأبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

* فأما أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فحديثه في الصحيحين، ولفظ البخاري: «أوصاني خليلي بثلاث لا أدَعُهُنَّ حتى أموت: صومُ ثلاثة أيامٍ من كل شهر، وصلاةُ الضحى، ونومٌ على وتر».

* وأما أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فحديثه في صحيح مسلم، ولفظه: «أوصاني حبيبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثلاثٍ لن أدعَهن ما عِشتُ: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، وبأن لا أنام حتى أوتر».

* وأما أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فحديثه في سنن النسائي، ولفظه: «أوصاني حبيبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثلاثةٍ لا أدعُهن إن شاء الله تعالى أبدا: أوصاني بصلاة الضحى، وبالوتر قبل النوم، وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر».

الفائدة الرابعة

صلاة الضحى أقلُّها ركعتان، لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»[(١)].

(١) رواه مسلم.

وقول أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أوصاني خليلي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى ..» الحديث(١).

الفائدة الخامسة

صلاة الضحى لا حدَّ لأكثرها على الصحيح، لقول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي الضحى أربعا، ويزيد ما شاء الله»(٢).

فأطلقت الزيادة ولم تقيدها بعدد.

ولقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمرو بن عَبَسة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «صل صلاة الصبح، ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع .. ثم صل؛ فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح»(٣).

فأمره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يصلي بعد ارتفاع الشمس إلى أن تقف الشمس، ولم يحدد له عدد ركعات معينة(٤). والله تعالى أعلم.

الفائدة السادسة

يبدأ وقت صلاة الضحى من خروج وقت النهي بمُضِيِّ ربع ساعة تقريبا من طلوع الشمس، ويمتد إلى قبيل زوال الشمس وسط النهار بنحو عشر دقائق.

---

(١) متفق عليه.
(٢) رواه مسلم.
(٣) رواه مسلم.
(٤) انظر: الشرح الممتع (٤/ ٨٥)، ومنحة العلّام (٣/ ٣٥٠).

الفائدة السابعة

فعل صلاة الضحى في آخر وقتها أفضل، لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صلاة الأوابين حين تَرمَضُ الفِصال»[(١)].

والفِصال: جمع فَصيل، وهو الصغير من ولد الناقة.

والمعنى: أن وقت صلاة الأوابين إذا بدأ حرُّ الشمس بعد طلوعها، وتزايد بحيث ينتهي إلى أن تحترق معه أخفاف الفصال، لأن أخفافها رقيقة فتتأثر بالحر في تلك الساعة.

ومعنى «صلاة الأوابين»: الصلاة التي تميزوا بها، وسُمُّوا بسببها: أوابين[(٢)].

الفائدة الثامنة

سئل الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: ما الفرق بين صلاة الإشراق وصلاة الضحى؟

فأجاب: «صلاة الإشراق هي صلاة الضحى في أول وقتها»[(٣)].

وسئل الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: عن صلاة الإشراق: هل هي الضحى؟

فأجاب: «صلاة الإشراق: هي التي تصلى بعد أن ترتفع الشمس قِيدَ رمح، ومقدار ذلك بالساعة أن يمضي على طلوع الشمس ربع ساعة أو نحو ذلك، وهي

---

(١) رواه مسلم.

(٢) انظر: حاشية العنقري على الزاد (١/ ٥١٥).

(٣) مجموع فتاواه (١١/ ٣٨٩).

صلاة الضحى أيضا؛ لأن صلاة الضحى من حين أن ترتفع الشمس قيد رمح إلى قبيل الزوال»[(١)].

الفائدة التاسعة

مما ورد في فضل صلاة الضحى حديث نُعيم بن همّار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «يقول الله عَزَّوَجَلَّ: يا ابن آدم! لا تُعْجِزْني من أربع ركعات في أول نهارك أكْفِكَ آخره»[(٢)].

فقد تتابع الأئمة رَحِمَهُمُ اللَّهُ على ذكر هذا الحديث في أبواب صلاة الضحى مستدلين به على فضلها، كأبي داود، والترمذي، وابن حبان، والبيهقي، في آخرين.

قال في «عون المعبود» (٤/ ١٦٨): «وعليه عمل الناس».

تمت الفوائد المنتقاة.

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

وكتب:

أبو الحسن الروقي العتيبي.

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

---

(١) فتاوى الصلاة (١١٦٥).

(٢) رواه أبو داود.

الغُصن الرَّطيب من أحكام الطِّيب

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه الطيبين. أما بعد:

فهذه سلسلة فوائد نافعة تتعلق بالطِّيب، أرجو الله تبارك وتعالى أن يبارك فيها. آمين.

الفائدة الأولى

في بيان محبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للطيب

روى النسائي رَحِمَهُ اللَّهُ في سننه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حُبِّبَ إليَّ من الدنيا النساءُ والطِّيبُ، وجُعِلَ قُرَّةُ عيني في الصلاة»[(١)].

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا لفظ الحديث، ومن رواه: (حبب إلي من دنياكم ثلاث) فقد وَهِم، ولم يقل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ثلاث)، والصلاة ليست من أمور الدنيا التي تضاف إليها، وكان النساء والطيب أحبَّ شيء إليه»[(٢)].

وقال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «اشتهر على الألسنة زيادة لفظ: (ثلاث)، وقد نبَّه العلماء على أنها مفسدة للمعنى؛ لأن الصلاة ليست من أمور الدنيا كما هو الشأن في الطيب والنساء»[(٣)].

---

(١) وهو حديث صحيح.

(٢) زاد المعاد (١/ ١٥١-١٥٢).

(٣) السلسلة الضعيفة (١٤/ ١٠٢٦).

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيان معنى الحديث: «أخبر صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه حُبِّبَ إليه من الدنيا شيئان: النساءُ والطِّيبُ، ثم قال: «وجُعِلت قرة عيني في الصلاة"، وقرةُ العين فوق المحبة، فإنه ليس كل محبوب تَقَرُّ به العين، والمقصود: أن ما تَقَرُّ به العين أعلى من مجرد ما يحبه، فالصلاة قرة عيون المحبين في هذه الدنيا لما فيها من مناجاة من لا تقرُّ العيون ولا تطمئن القلوب ولا تسكن النفوس إلا إليه، والتنعم بذكره، والتذلل والخضوع له، والقرب منه ولا سيما في حال السجود، وتلك الحال أقربُ ما يكون العبد من ربه فيها»[(١)].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكان صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكثر التَّطيُّب، وتشتدُّ عليه الرائحة الكريهة، وتشقُّ عليه، والطِّيب غذاء للروح التي هي مطية القوى، والقوى تتضاعف وتزيد بالطِّيب كما تزيد بالغذاء والشراب، والدَّعَةِ والسرور، ومعاشرة الأحبة، وحدوث الأمور المحبوبة، والمقصود: أن الطِّيب كان من أحب الأشياء إلى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وله تأثير في حفظ الصحة، ودفع كثير من الآلام وأسبابها»[(٢)].

وقال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والنساء والطيب فيهما قوة الروح، بخلاف الطعام والشراب؛ فإن الإكثار منهما يقسي القلب ويفسده، وربما أفسد البدن أيضا، كما قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما ملأ آدميٌّ وعاءً شرا من بطن، فإن كان لابد فاعلا، فثلثٌ طعام، وثلثٌ شراب، وثلثٌ نَفَس»[(٣)].

---

(١) رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه (٣٥-٣٧) باختصار.

(٢) زاد المعاد (٤/ ٤٩٦-٤٩٧) باختصار.

(٣) مجموع رسائله (٤/ ١٠١-١٠٢).

الفائدة الثاني

في بيان أن المسك أطيبُ الطِّيب

روى مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «المسكُ أطيبُ الطِّيب».

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المِسك: مَلِك أنواع الطِّيب، وأشرفها، وأطيبها. وهو الذي تُضرب به الأمثال، ويُشَبَّه به غيرُه، ولا يُشَبَّه بغيره، ومنافعه كثيرة جدا»(١).

قلت:

قد وقع تشبيه دم الشهيد بالمسك، وذلك في الحديث الصحيح:

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه: باب المسك.

ثم أسند حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما مِن مَكلومٍ يُكلَم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكَلْمُهُ يَدمَى، اللون لون الدم، والريح ريح مسك».

ثم أسند حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَثَلُ الجليس الصالح والسوء، كحامِلِ المِسك ونافخ الكير .." الحديث.

وفيه تشبيه الجليس الصالح بحامل المسك.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه: باب ما يُذكَر في المسك.

---

(١) زاد المعاد (٤/ ٥٨٧) باختصار.

ثم أسند حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيه: «ولخُلوفُ فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»[(١)].

وكل هذه الأحاديث دالة على أن المسك أطيب الطِّيب، لأنه لو كان في الطيب فوق المسك لضُرِب به المثل، وكان ذكره أولى؛ لأن السِّياقَ سياقُ مدحٍ وتشريف.

الفائدة الثالثة

في بيان أن الطِّيب لا يُرَدُّ

قال ثُمامَة بن عبد الله: كان أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يَردُّ الطِّيب.

قال ثُمامة: وزعم أنسٌ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان لا يرد الطيب»[(٢)].

وقوله: «وزعم" أي: قال، والزَّعم يطلق على القول كثيرا». قاله ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ[(٣)].

وقد ورد النهي عن رَدِّ الطيب مقرونا ببيان الحكمة في ذلك في حديث صحيح، رواه أبو داود عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من عُرِضَ عليه طِيبٌ فلا يَرُدُّه؛ فإنه طَيِّبُ الريح، خفيف المَحمَل».

---

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ١٦٥).

(٢) رواه البخاري.

(٣) فتح الباري (٦/ ٤٣٣-٤٣٤).

الفائدة الرابعة

في بيان استحباب أن يَمَسَّ من الطيب يوم الجمعة

روى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «غُسْلُ يوم الجمعة على كل مُحتلم، وسواكٌ، ويَمسُّ من الطيب ما قدر عليه».

وروى الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في "الموطأ" عن نافع: أن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان لا يروح إلى الجمعة إلا ادَّهَنَ، وتَطَيَّب، إلا أن يكون حراما».

وقوله: «إلا أن يكون حراما»أي: إلا أن يكون مُحْرِما بحج أو عمرة، لأن الطِّيب من محظورات الإحرام.

الفائدة الخامسة

في بيان كيف يَستَجمِر للجمعة

روى مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيحه" عن نافع، قال: كان ابنُ عمر إذا استجمر استجمر بالأُلَوَّة غيرَ مُطَرَّاة، وبِكافُورٍ يَطرَحُه مع الألوة، ثم قال: «هكذا كان يَستَجمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وقوله: «استجمر": أي: تَبَخَّر، مأخوذ من المِجْمَر، وهو البخور.

والألوة: العود الذي يُتَبَخَّر به.

وغير مُطَرّاة: أي: غير مخلوطة بغيرها من الطيب.

أي: تارة كان يتبخر بالعود الخالص، وأخرى مخلوطا بالكافور.

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في هذا الحديث استحباب الطيب للرجال، ويتأكد استحبابه يوم الجمعة، والعيد عند حضور مجامع المسلمين، ومجالس الذكر والعلم، ونحو ذلك»(١).

وقال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والحديث يدل على استحباب التبخر بالعود، وهو نوع من أنواع الطيب المندوب إليه على العموم»(٢).

الفائدة السادسة

في بيان استحباب الطيب عند الإحرام بحج أو عمرة

قالت عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: كنت أُطَيِّبُ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لإحرامه حين يُحرِم، ولِحلِّهِ قبل أن يطوف بالبيت»(٣).

وفي رواية: «كنت أطيب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى أجد وَبيصَ الطيب في رأسه ولحيته»(٤).

والوبيص: اللمعان.

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١٥/ ١١) باختصار.

(٢) نيل الأوطار (١/ ٢٠٦).

(٣) متفق عليه.

(٤) متفق عليه.

ولا بأس في استدامة الطيب بعد الإحرام.

واستدامة الطيب: بقاؤه.

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كأني أنظر إلى وَبيصِ الطِّيب في مَفرِقِ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو مُحْرِم[(١)].

وأما ابتداء الطيب بعد الإحرام، فهو من محظورات الإحرام، لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الرجل الذي وَقَصَتْهُ ناقته فمات وهو مُحرِم: «لا تَمَسُّوه بطيب».

ومعنى "وقصته" أي: قَتَلَته.

وهذا الحكم لا خلاف فيه.

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ: «أجمع أهل العلم على أن المُحرِم ممنوع من الطيب»[(٢)].

الفائدة السابعة

في بيان الأمر بتطييب المساجد

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ببناء المساجد في الدُّور، وأن تُنَظَّف وتُطَيَّب»[(٣)].

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال أكثر المتقدمين: المراد بالدّور هنا: القبائل،

---

(١) متفق عليه.

(٢) المغني (٣/ ٢٩٣).

(٣) رواه أهل السنن إلا النسائي.

وبهذا فسر الحديث سفيان الثوري ووكيع وغيرهما»[(١)].

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكانت المدينة كبيرة ولا سورَ لها، وإنما هي أماكن متفرقة، كل قبيلة لها حدائق، ومسجد، ومقبرة، ومساكن يتميزون بها عن القبيلة الأخرى، واسم المدينة يتناول ذلك كلَّه، لا يخرج عنها إلا الأعراب أهل العمود، كما قال تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾[(٢)]، ويسمى مسكن القبيلة دارا، ويراد بلفظ الدار: القبيلة نفسها»[(٣)].

ومن مُلَح العلم:

قول الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ترجمة "نُعَيم بن عبد الله المُجْمِر": «كان يُبَخِّرُ مسجد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[(٤)]. أي: لُقِّب بالمُجمِر من أجل ذلك.

الفائدة الثامنة

في بيان النهي عن التَّزَعفُر للرجال

قال أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «نهى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتزعفر الرجل»[(٥)].

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: في الجسد».

---

(١) فتح الباري (٣/ ١٧٤).

(٢) سورة التوبة: آية ١٠١.

(٣) قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان، وعبادات أهل الشرك والنفاق (٣٣).

(٤) سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٢٧).

(٥) متفق عليه.

ويوضحه: قول ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما نهيه أن يتزعفر الرجل، فالمراد به: أن يُخَلِّقَ بدنه بالزعفران؛ فإن طِيبَ الرجل ما ظهر ريحُهُ، وخفِيَ لونه»(١).

يُخَلِّق: أي يُطَيِّب.

قال البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما النساءُ؛ فمباحٌ لهن التزعفر»(٢).

قلت:

في مسند البَزّار عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن طِيب الرجال ما ظهر ريحُهُ وخفِي لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه»(٣).

وهذا إذا أرادت الخروج، فأما إذا كانت عند زوجها فَلْتَطَيَّب بما شاءت(٤).

الفائدة التاسعة

في بيان نهي المراة أن تخرج من بيتها متعطرة بحيث يشم الرجال الأجانب عطرها.

قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا شَهِدَت إحداكُنَّ المسجدَ فلا تَمَسَّ طيبا»(٥).

وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تمنعوا إِماءَ الله مساجدَ الله، ولْيَخرُجنَ وهنَّ تَفِلات»(٦).

---

(١) شرح العمدة (٣٨٣).

(٢) شرح السنة (١٢/ ٨٠).

(٣) صححه الألباني والوادعي.

(٤) شرح السنة للبغوي (١٢/ ٨١).

(٥) رواه مسلم.

(٦) رواه أبو داود.

وتفلات: يعني: غير متطيبات.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أيُّما امرأة استَعطَرت، فمرت على قوم ليجدوا من ريحها؛ فهي زانية»(١).

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإن الطيب إنما مُنِع منه لما فيه من تحريك داعية الرجال وشهوتهم، وربما يكون سببا لتحريك شهوة المرأة أيضا، فما أوجب هذا المعنى التحق به»(٢).

يعني: أن كل ما أوجب تحريك داعية الشهوة؛ فله حكم الطيب.

قال ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «كحُسنِ الملبس، والتحلي، ونحو ذلك؛ فإن رائحتها وزينتها وصورتها وإبداء محاسنها تدعو إلى ميل الرجال وتشوفهم إليها، فنهيت عن ذلك سدا للذريعة، وحماية عن المفسدة»(٣).

الفائدة العاشرة

الطيب في المَنام

وهي فائدة لطيفة

قال ابن غَنّام المقدسيُّ الحنبلي رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا رأت المرأة أنها قد تطيبت؛ فإنها

---

(١) رواه النسائي.

(٢) إحكام الأحكام (١/ ١٩٧).

(٣) حاشية الروض (٢/ ٢٩٣).

دخلت في عمل صالح، وإن كانت خالية من بَعل؛ فإنها تتزوج، وكذلك الطيب للرجال ثناءٌ حسن، وذكرٌ جميل، واللصُّ والخَدّاعُ إذا تطيب؛ إما أنه يتوب أو يُمسِك؛ لأن الرائحة الحسنة تتم على صاحبها او حاملها»[(١)].

تنبيه:

قال ابن سعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في جملة الفوائد المستنبطة من سورة يوسف:

ومنها أن علم التعبير من العلوم الشرعية، وأن تعبير المرائي داخلٌ في الفتوى، لقوله للفتيين: ﴿قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ ﴿٤١﴾﴾[(٢)]، وقال الملك: ﴿أَفۡتُونِي فِي رُءۡيَايَ﴾[(٣)]، وقال الفتى ليوسف: ﴿أَفۡتِنَا فِي سَبۡعِ بَقَرَٰتٍ﴾[(٤)] الآيات، فلا يجوز الإقدام على تعبير الرؤيا من غير علم»[(٥)].

وبهذه الفائدة تم المقصود.

والحمد لله أولا وآخرا، وباطنا وظاهرا.

❋❋❋

(١) المُعلم على حروف المُعجَم في تعبير الأحلام (٥١٠).

(٢) سورة يوسف: آية ٤١.

(٣) سورة يوسف: آية ٤٣.

(٤) سورة يوسف: آية ٤٦.

(٥) تفسيره (٢/ ٨١٦).

العقود الدُّرِّية
من أحكام النُّزهة البَرِّية

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذه جملة من الأحكام المتعلقة بآداب التَّنزُّه في البر، كتبتها تبصرة لنفسي، وتذكرة لإخواني، وأرجو الله أن ينفع بها. آمين.

الفائدة الأولى

التنزه في البر فيه إجمام للنفوس في بعض الأوقات، وقد يكون مع القصد الحسن عملا صالحا كسائر المباحات التي تصير بالنية طاعات[(١)].

وقد قال معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أحتسبُ نومتي كما أحتسب قَومتي»[(٢)].

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «يعني: أنه ينوي بنومه التقوي على القيام في آخر الليل، فيحتسب ثواب نومه كما يحتسب ثواب قيامه»[(٣)].

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «معناه: أنه يطلب الثواب في الراحة كما يطلبه في التعب، لأن الراحة إذا قُصِد بها الإعانة على العبادة، حَصَّلت الثواب»[(٤)].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٣/ ١٨٧)، والفروسية لتلميذه ابن القيم (١٧٢).

(٢) رواه البخاري.

(٣) جامع العلوم والحكم (٢/ ١٩٢).

(٤) فتح الباري (٨/ ٦٣).

الفائدة الثانية

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الخروج إلى البادية أحيانا للتنزه ونحوه في أوقات الربيع وما أشبهه: قد ورد فيه رخصة، ففي «سنن أبي داود» عن المقدام بن شُريح، عن أبيه، أنه سأل عائشة: هل كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبدو؟ فقالت: نعم، إلى هذه التِّلاع»[(١)].

«يبدو» أي: يخرج إلى البدو أحيانا. و«التلاع»: جمع تَلْعَة، وهي ما ارتفع من الأرض وغَلُظ، وكان ما سَفُل منها مسيلا للماء[(٢)].

الفائدة الثالثة

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد كان السلف كثير منهم يخرج إلى البادية أيام الثمر واللبن»[(٣)].

الفائدة الرابعة

يُشْرَع لمن نزل منزلا -ولو في البر- أن يقول: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»، لما روى مسلم عن خولة بنت حكيم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: سمعت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من نزل منزلا، ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات

---

(١) فتح الباري لابن رجب (١/ ١١٦).

(٢) انظر: معالم السنن للخطّابي (٢/ ٢٣٤).

(٣) فتح الباري (١/ ١١٨)، وانظر: مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٤٦٤) ففيه آثار في هذا الباب.

من شر ما خلق، لم يضره شيء، حتى يرتحل من منزله ذلك».

قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا خبر صحيح، وقول صادق، علمنا صدقه دليلا وتجربة، فإني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه، فلم يضرني شيء، إلى أن تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلا!»(١).

الفائدة الخامسة

يُشرع لمن أراد قضاء الحاجة -إن لم يكن ثَمَّ مكانٌ مُعَدٌّ لهذا الغرض من خيمة صغيرة أو نحوها- يشرع له أن يتوارى عن أعين الناس، تأسيا بالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ففي السنن عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا ذهب المَذهَب أبعَدَ(٢).

وفي سنن البيهقي عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أراد الحاجة تَنَحّى، ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الأرض(٣).

قال الخطّابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفيه من الأدب: استحباب التباعد عند الحاجة عن حضرة الناس إذا كان في بَراحٍ من الأرض»(٤).

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٧/ ٣٦).

(٢) وهو حديث صحيح.

(٣) وهو حديث صحيح.

(٤) معالم السنن (١/ ٩).

الفائدة السادسة

لا يجوز لمن خرج إلى البر أن يتَخلّى في طريق الناس الذي يمرون عليه، أو في ظلّهم الذي يستظلون به؛ لأن ذلك يؤذيهم، وأذية المؤمنين محرمة.

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾[(١)].

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اتقوا اللَّعانَين»، قالوا: وما اللعانان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتَخَلّى في طريق الناس، أو في ظلهم».

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «معناه -والله أعلم-: اتقوا فعلَ اللَّعانَين؛ أي: صاحبي اللعن، وهما اللذان يلعنهما الناس في العادة»[(٢)].

الفائدة السابعة

يَحرُمُ استقبال القبلة أو استدبارها حال قضاء الحاجة.

والدليل: حديث أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها»[(٣)].

---

(١) سورة الأحزاب، الآية ٥٨.

(٢) شرح صحيح مسلم (٣/ ١٦٢).

(٣) متفق عليه.

الفائدة الثامنة

اتفق الفقهاء على كراهة أن يبول في الجُحْر، وهو الفتحة في الأرض.

حكى الاتفاق النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١].

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيان علة الكراهة: «يُخشى أن يكون في هذا الجُحر شيء ساكنٌ فيه فتفسد عليه مسكنه، أو يخرج وأنت على بولك فيؤذيك، وربما تقوم بسرعة فلا تسلم من رَشاش البول»[٢].

الفائدة التاسعة

الاستجمار بالحجارة لا يجزئ بأقل من ثلاثة أحجار.

قال سلمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: نهانا -يعني: النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن نستنجي بأقلَّ من ثلاثة أحجار»[٣].

وقالت عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا ذهب أحدكم إلى الغائط، فليذهب معه بثلاثة أحجار يستَطيب بهن، فإنها تُجزئ عنه»[٤].

---

(١) المجموع شرح المهذب (٢/ ٨٦).

(٢) الشرح الممتع (١/ ١٢٠).

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه أبو داود وهو حديث صحيح.

الفائدة العاشرة

لا يجوز الاستجمار بالرَّوْثِ ولا بالعظم.

لما روى مسلم عن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن ذلك.

وفي سنن الدارقطني عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى أن يُستنجى بروثٍ أو عظم، وقال: «إنهما لا يُطَهِّران».

الفائدة الحادية عشرة

يُشرع الأذان في البر إذا حضرت الصلاة، فمتى خرج جماعة إلى البر، وحضرت الصلاة، أذن لهم أحدهم.

ودليل ذلك: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمالك بن الحُوَيرِث وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لما أرادوا السفر: «إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم»[(١)].

الفائدة الثانية عشرة

يشرع الأذان لمن خرج إلى البر وحده، وقد يكون مقيما في البر كرعاة الإبل والغنم.

ودليل ذلك: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَعجَب ربُّكُم من راعي غنمٍ في رأس شَظِيَّة بجبل، يؤذن بالصلاة ويصلي، فيقول الله عَزَّوَجَلَّ: انظروا إلى عبدي هذا، يؤذن ويقيم الصلاة، يخاف مني، فقد غفرت لعبدي، وأدخلته الجنة»[(٢)].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود وهو حديث صحيح.

الفائدة الثالثة عشرة

تجوز الصلاة في مرابض الغنم، ولا تجوز في مبارك الإبل.

والمراد: المواضع التي تأوي إليها(١).

والأحاديث في هذا الباب كثيرة، منها:

* حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رجلا سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أصلي في مرابض الغنم؟ قال: «نعم»، قال: أصلي في مبارك الإبل؟ قال: «لا»(٢).

* وحديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الصلاة في مبارك الإبل؟ فقال: «لا تصلوا في مبارك الإبل، فإنها من الشياطين»، وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم؟ فقال: «صلوا فيها، فإنها بركة»(٣).

* وحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلي في مرابض الغنم، قبل أن يُبنى المسجد»(٤).

---

(١) انظر: فتح الباري لابن رجب (٣/ ٢٢٥).

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه أبو داود وهو حديث صحيح.

(٤) متفق عليه.

الفائدة الرابعة عشرة

ربما يقع من بعض المتنزهين في البر تفريط في تحري القبلة إذا قام إلى الصلاة، واستقبالها شرط من شروط صحة الصلاة.

قال الله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[١].

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمسيء في صلاته: «إذا قمتَ إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة»[٢].

الفائدة الخامسة عشرة

الصلاة بالنعلين

سئل أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي بنعليه؟ قال: نعم[٣].

وعن شدّاد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في نعالهم، ولا خفافهم»[٤].

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٤.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه أبو داود وهو حديث صحيح.

قال إسحاق بن راهويه: «الصلاة في النعال والخِفاف سُنَّة إذا لم يكن عليهما أقذار»(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومما لا تطيب به نفوس الموسوسين: الصلاة في النعال، وهي سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعلا منه وأمرا»(٢).

قلت:

والعمل بهذه السُّنة -ولو في البر- فيه إحياء لها، وتذكير بها

الفائدة السادسة عشرة

السترة في الصلاة

قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا صلى أحدكم فليصل إلى سُترة، ولْيَدْنُ منها»(٣).

ورواه ابن خزيمة من حديث سهل بن أبي حَثمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ولفظه: «إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة، وليدن منها، لا يقطعِ الشيطانُ عليه صلاته»(٤).

فينبغي للمصلي -ولو كان في البر- أن يحرص على اتخاذ السترة، وهذا الحكم يستوي فيه الرجال والنساء.

---

(١) مسائل الإمام أحمد وإسحاق (٢/ ٨٣٧)، وانظر: فتح الباري لابن رجب (٣/ ٤٢) فقد حكى الاتفاق على جواز الصلاة بالنعال.

(٢) إغاثة اللهفان (١/ ١٤٧).

(٣) رواه أبو داود، وهو حديث صحيح.

(٤) وهو حديث صحيح.

الفائدة السابعة عشرة

استقبال النار أثناء الصلاة

كره ابن سيرين رَحِمَهُ ٱللَّهُ والإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيرهما من أهل العلم استقبال النار أثناء الصلاة، وعلل الفقهاء ذلك: بأن فيه تشبها بالمجوس في عبادتهم للنيران، والتشبه بهم لا يجوز لقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من تشبه بقوم فهو منهم».

قال بعض أهل العلم: «المقصود بالنار هنا: ما كان لها لهب، وأما النار التي أطفئت، أو التي لم يبق منها إلا الجمر، فلا حرج في استقبالها»(١).

الفائدة الثامنة عشرة

فضل إتمام الصلاة في الفَلاة

قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صلاة الرجل في جماعة تزيدُ على صلاته وحده خمسا وعشرين درجة، وإن صلاها بأرض فلاة، فأتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين درجة»(٢).

قالت اللجنة الدائمة للإفتاء في بيان معناه: «الحديث المذكور هو في حقِّ من كان في فلاة بعيدة عن المساجد، وأما من كان قريبا من المساجد، ويسمع الأذان؛ فإنه تجب عليه الصلاة في المسجد مع المسلمين»(٣).

---

(١) انظر: المسائل الفقهية لأصحاب الرحلات البرية (٤٩).

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف، وهو حديث صحيح.

(٣) فتاوى اللجنة (٦/ ١٨٥).

الفائدة التاسعة عشرة

مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة

عن مُعَيقيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنهم سألوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن المسح في الصلاة؟ فقال: «واحدة»(١).

وفي لفظ: «إن كنت فاعلا فواحدة».

عن المسح في الصلاة: أي: عن مسح الحصى وتسوية التراب حيث يسجد.

الفائدة العشرون

قد يَعلَقُ شيءٌ من التراب في جبهة المصلي، فإن حصل ذلك؛ فالمستحب أن لا يمسحه حتى يفرغ من صلاته، »لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى صلاة ليلة مطيرة، وعَلِقَ بجبهته طينٌ وماء، فلم يمسحه حتى فَرَغَ من صلاته(٢).

الفائدة الحادية والعشرون

يستحب لمن كان في البر تأخير صلاة العشاء بشرط ألا يتجاوز نصف الليل؛ «لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يستحب أن يؤخر من العشاء»(٣).

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين أخر العشاء ذات ليلة: «إنه لوقتها لولا أن أشق على الناس»[(١)].

الفائدة الثانية والعشرون

النهي عن ترك النار في الخيمة ونحوها عند النوم

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون»[(٢)].

وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: احترق بيتٌ بالمدينة على أهله من الليل، فَحُدِّثَ بشأنهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «إن هذه النار إنما هي عدو لكم، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم»[(٣)].

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا تأديب يتضمن التحذير مما يمكن وقوعه، فإنه ربما هبَّت الريح بثوب أو غيره إلى النار، وربما وقع على النار شيء فاشتعل واشتعل به البيت»[(٤)].

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

❋❋❋

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٥٠١).

أوجز الكلام
فيما ورد في شهر رجب الحرام

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠٢٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذا جزء لطيف سميته: **"أوجز الكلام فيما ورد في شهر رجب الحرام"**، وقد جعلته فصولا جامعة، وضمنته نقولا نافعة، فما كان من صواب فهو من فضل الله، والله ذو الفضل العظيم، وما كان من غلط، فالله يغفر لي، وهو الغفور الرحيم.

كتبه:

أبو الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

❋❋❋

فصل

شهر رجب هو الشهر السابع من شهور السنة الهجرية، ويسمى رجبا، ورجب مضر، ورجب الفرد، ورجب الأصم، وغير ذلك.[١]

فأما تسميته «رجبا» فقيل: لتعظيمهم إياه في الجاهلية عن القتال فيه، والترجيب: التعظيم.

وقيل: «لأنه في وسط السنة، مشتق من الرواجب، وهي ما بين عقد الأصابع من داخل».[٢]

وأما تسميته بـ«رجب مضر» فقيل: لأن مضر كانت تزيد في تعظيمه واحترامه، فنسب إليهم لذلك، وقيل: بل كانت ربيعة

---

(١) نقل الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الشيخ علم الدين السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه ألف كتابا سماه: «المشهور في أسماء الأيام والشهور» ذكر فيه نحو هذا المعنى. «تفسير القرآن العظيم» (٤/ ١٤٧). ونقل الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن بعضهم أن لشهر رجب أربعة عشر اسما. «لطائف المعارف» (١٧١).
ونقل الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الحافظ ابن دحية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن لشهر رجب ثمانية عشر اسما. «تبيين العجب بما ورد في فضل رجب» (٩).

(٢) حكم صوم رجب وشعبان لابن العطار رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١١).

تحرم رمضان، وتحرم مضر رجبا، فلذلك سماه: «رجب مضر.»[١]

وأما تسميته بـ«رجب الفرد»، و«رجب الأصم» فقيل: «رجب الفرد»؛ لأنه شهر حرام فرد بين أشهر حلال.

وقالت العرب: «رجب الأصم»؛ لأنه لا تسمع فيه قعقعة السلاح للقتال».[٢]

❋❋❋

(١) لطائف المعارف (١٧١)، ومضر وربيعة قبيلتان من قبائل العرب.

(٢) معجم المناهي اللفظية (٢٨١).

فصل

شهر رجب من الأشهر الحرم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾[1].

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أخبر سبحانه أنه منذ خلق السماوات والأرض، وخلق الليل والنهار يدوران في الفلك، وخلق ما في السماء من الشمس والقمر والنجوم، وجعل الشمس والقمر يسبحان في الفلك، تنشأ منهما ظلمة الليل وبياض النهار، فمن حينئذ جعل السنة اثني عشر شهرا بحسب الهلال، فالسنة في الشرع مقدرة بسير القمر وطلوعه، لا بسير الشمس وانتقالها كما يفعله أهل الكتاب».[2]

---

(١) سورة التوبة: ٣٦

(٢) لطائف المعارف (١٦٥).

وجعل من هذه الأشهر أربعة حرما، وقد فسرها النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث أبي بكرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فقال: «السنة اثنا عشر شهرا، منها أربعة حرم، ثلاث متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان».[(١)]

قال القاضي أبو يعلى رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنما سماها حرما لمعنيين:

أحدهما: تحريم القتال فيها، وقد كان أهل الجاهلية يعتقدون ذلك أيضا.

والثاني: لتعظيم انتهاك المحارم فيها أشد من تعظيمه في غيرها، وكذلك تعظيم الطاعات فيها».[(٢)]

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقيل: إن سبب تحريم هذه الأربعة أشهر بين العرب؛ لأجل التمكن من الحج والعمرة،

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) نقله عنه ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «زاد المسير» (٣/ ١٧٣)، وانظر: حكم القتال في الأشهر الحرم في «زاد المعاد» لابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٣/ ٤٠٨)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٤/ ١٤٩)، و«لطائف المعارف» (١٧٠)، و«الأدب في رجب» لعلي القاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢٦).

وحرم شهر ذي الحجة لوقوع الحج فيه، وحرم معه شهر ذي القعدة للسير فيه إلى الحج، وشهر المحرم للرجوع فيه من الحج حتى يأمن الحاج على نفسه من حين يخرج من بيته إلى أن يرجع إليه، وحرم شهر رجب للاعتمار فيه في وسط السنة، فيعتمر فيه من كان قريبا من مكة».[١]

❋❋❋

(١) لطائف المعارف (١٦٨).

فصل

اختلفوا في مرجع الضمير في قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾[١] فقيل: «إن المراد في الأشهر الحرم، وقيل: بل في جميع شهور السنة».[٢]

قال ابن سعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يحتمل: أن الضمير يعود إلى الاثني عشر شهرا، وأن اللّه تعالى بين أنه جعلها مقادير للعباد، وأن تعمر بطاعته، ويشكر اللّه تعالى على منته بها، وتقييضها لمصالح العباد، فلتحذروا من ظلم أنفسكم فيها.

ويحتمل: أن الضمير يعود إلى الأربعة الحرم، وأن هذا نهي لهم عن الظلم فيها، خصوصا مع النهي عن الظلم كل وقت، لزيادة تحريمها، وكون الظلم فيها أشد منه في غيرها».[٣]

---

(١) سورة التوبة: ٣٦

(٢) لطائف المعارف (١٦٩).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (٢/ ٦٥١).

قلت: أكثر أهل التأويل على القول الثاني. أفاده القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.[١]

❊❊❊

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ٢٠٠).

فصل

زعم بعض الشافعية أن رجب هو أفضل الأشهر الحرم، وهو مردود

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واختلفوا في أي هذه الأشهر الحرم أفضل؟ فقيل: رجب، قاله بعض الشافعية، وضعفه النووي وغيره، وقيل: ذو الحجة، وروي عن سعيد بن جبير وغيره، وهو أظهر، والله أعلم».[١]

وقال ابن العطار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: « شهر ذي الحجة والمحرم أفضل من رجب؛ لما فيها من فضل يوم عرفة، ويوم عاشوراء، ونجاة موسى من الغرق».[٢]

❋❋❋

(١) لطائف المعارف (١٦٦).

(٢) حكم صوم رجب وشعبان (١٨)، وانظر: ص(٣٦).

فصل

ما يقال عند رؤية هلال رجب

لم يثبت في هذا شيء في رجب بخصوصه، لكن روى أبو القاسم البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، عن عبد الله بن هشام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: كان أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتعلمون هذا الدعاء كما يتعلمون القرآن إذا دخل الشهر أو السنة: «اللهم أدخله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، وجوار من الشيطان، ورضوان من الرحمن».(١)

وهذا الدعاء عند رؤية الهلال دعاء عام لجميع شهور السنة، ولا يختص بشهر رجب.

وأما ما رواه البيهقي وغيره عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: «كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا دخل رجب، قال: اللهم بارك لنا في رجب وشعبان، وبلغنا رمضان» فهو حديث ضعيف، ضعفه البيهقي، والحافظ ابن حجر، والهيثمي، والألباني.

---

(١) معجم الصحابة (٣/ ٥٤٣)، وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا موقوف على شرط الصحيح. الإصابة (٤/ ٢١٨).

فصل

هل ثبت شيء في فضل رجب؟

لم يثبت في فضله شيء سوى أنه من الأشهر الحرم.

قال ابن العطار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ففضل رجب لكونه من الحُرُم لا غير، ليس له مزية على غيره سوى ذلك».[(١)]

وقد جزم غير واحد من الحفاظ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ بأنه لا يصح في فضل رجب حديث.

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا يصح في فضل رجب حديث».[(٢)]

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لم يرد في فضل شهر رجب حديث صحيح يصلح للحجة، وقد سبقني إلى الجزم بذلك الإمام أبو إسماعيل الهروي الحافظ، رويناه عنه بإسناد صحيح، وكذلك رويناه عن غيره».[(٣)]

---

(١) حكم صوم رجب وشعبان (١٨).

(٢) فيض القدير (٤/ ٢٤).

(٣) تبيين العجب بما ورد في فضل رجب (١١).

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما الأحاديث الواردة في فضل رجب؛ فهي على قسمين: ضعيفة، وموضوعة».[١]

❊❊❊

(١) السابق (١١).

فصل

لا يجوز اتخاذ رجب موسما وعيدا

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا يشرع أن يتخذ المسلمون عيدا إلا ما جاءت الشريعة باتخاذه عيدا، وهو يوم الفطر، ويوم الأضحى، وأيام التشريق، وهي أعياد العام، ويوم الجمعة، وهو عيد الأسبوع، وما عدا ذلك فاتخاذه عيدا وموسما بدعة لا أصل له في الشريعة».[١]

قال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولا خلاف بين أهل الإسلام في ذلك».[٢]

❊❊❊

(١) لطائف المعارف (١٧٣).

(٢) المحلى (٥/ ٨١).

فصل

لم يأت في الأحاديث الصحيحة ما يدل على أن الإسراء والمعراج كان في رجب

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد روي أنه كان في رجب حوادث عظيمة، ولم يصح شيء من ذلك.

روي بإسناد لا يصح عن القاسم بن محمد: أن الإسراء بالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان في سابع [و] عشرين [من] رجب، وأنكر ذلك إبراهيم الحربي وغيره».(١)

قال ابن دحية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ذكر بعض القصاص أن الإسراء كان في رجب، وذلك عند أهل التعديل والتجريح عين الكذب».(٢)

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «نقل هذا عن المصنف -ابن دحية- الحافظ ابن حجر في رسالته «تبيين العجب فيما ورد في فضل

---

(١) لطائف المعارف (١٧٧).

(٢) أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب (٥٣)، وانظر: زاد المعاد (١/ ٥٨)، والمدخل لابن الحاج المالكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١/ ٢٩٤).

رجب» وأقره، ومنه يعلم أن الاحتفال بليلة الإسراء في رجب إنما هو معتمد على الكذب، بشهادة هذين الحافظين الجليلين -ابن دحية وابن حجر-، فلا يغتر أحد بما اشتهر في العصور المتأخرة أنه كان في السابع والعشرين من رجب».[١]

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذه الليلة التي حصل فيها الإسراء والمعراج لم يأت في الأحاديث الصحيحة تعيينها، لا في رجب ولا غيره، وكل ما ورد في تعيينها؛ فهو غير ثابت عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند أهل العلم بالحديث، ولو ثبت تعيينها لم يجز للمسلمين أن يخصوها بشيء من العبادات، ولم يجز لهم أن يحتفلوا بها؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ لم يحتفلوا بها، ولم يخصوها بشيء، ولو كان الاحتفال بها أمرا مشروعا لبينه الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأمة: إما بالقول وإما بالفعل، ولو وقع شيء من ذلك لعرف واشتهر، ولنقله الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ إلينا».[٢]

---

(١) من تعليقاته على «أداء من وجب» (٥٣).

(٢) مجموع فتاوى ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١/ ١٨٣) و(١١/ ٤٢٧)، وانظر: فتاوى الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٣/ ٩٧).

فصل

لا يصح شيء في فضل صلاة الرغائب

وهي صلاة مبتدعة يصليها بعض الناس[١] بين المغرب والعشاء أول ليلة جمعة من شهر رجب.

وصفتها غريبة!

قال علي القاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هي اثنتا عشرة ركعة بست تسليمات، يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة القدر ثلاثا، والإخلاص اثني عشرة، وبعد الفراغ يصلي على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبعين مرة، ويدعو بما شاء».[٢]

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد صنف العلماء كتبا في إنكارها وذمها وتسفيه فاعليها».[٣]

---

(١) قال العز بن عبد السلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإنما يفعلها عوام الناس، ومن لم ترسخ قدمه في علم الشريعة». مساجلة علمية بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب (٣٠).

(٢) الأدب في رجب (٤٢).

(٣) فتاواه (٢٦)، وانظر: شرح صحيح مسلم (٤/ ٢٦٢)، والأدب في رجب (٦ و٤٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والحديث المروي في ذلك عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بذلك».[١]

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أحاديث صلاة الرغائب ليلة أول جمعة من رجب كلها كذب مختلق على رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».[٢]

وقال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأما الصلاة؛ فلم يصح في شهر رجب صلاة مخصوصة، والأحاديث المروية في فضل صلاة «الرغائب» في أول ليلة جمعة من شهر رجب كذب باطل لا يصح».[٣]

وقال العز بن عبد السلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومما يدل على ابتداع هذه الصلاة، أن العلماء الذين هم أعلام الدين، وأئمة المسلمين، من الصحابة، والتابعين، وتابعي التابعين، وغيرهم ممن دوَّن الكتب في الشريعة، مع شدة حرصهم على تعليم الناس الفرائض والسنن،

---

(١) مجموع الفتاوى (١/ ١٤٩).
(٢) المنار المنيف (٨٣).
(٣) لطائف المعارف (١٧٤،١٧٣).

لم ينقل عن أحد منهم أنه ذكر هذه الصلاة، ولا دوَّنها في كتابه، ولا تعرض لها في مجالسه، والعادة تحيل أن تكون مثل هذه سنة، وتغيب عن هؤلاء الذين هم أعلام الدين، وقدوة المؤمنين، وهم الذين إليهم الرجوع في جميع الأحكام من الفرائض والسنن، والحلال والحرام». (١)

قلت:

فهي حادثة بعد القرون المفضلة.

قال ابن العطار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «حدثت سنة ثمانين وأربعمائة من الهجرة». (٢)

وقال سماحة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأول ما ظهرت في القرن الخامس الهجري». (٣)

---

(١) مساجلة علمية بين العز بن عبد السلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ وابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ حول صلاة الرغائب (٩).

(٢) حكم صوم رجب وشعبان (٣٩)، وانظر: الحوادث والبدع للطرطوشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١١٦)، و(الباعث على إنكار البدع والحوادث) لأبي شامة المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٣٣).

(٣) فتاوى ابن عقيل رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢/ ٤٢٣).

فصل

تخصيص رجب بإخراج الزكاة فيه

لا دليل على تخصيص شهر رجب بإخراج الزكاة فيه.

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا أصل لذلك في السُّنة، ولا عُرِف عن أحد من السلف».[١]

وقال ابن العطار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "ما يفعله الناس في هذه الأزمان من إخراج زكاة أموالهم في رجب دون غيره من الأزمان لا أصل له، فالحكم الشرعي أنه يجب إخراج زكاة الأموال عند حولان حولها بشرطه، سواء كان رجبا أو غيره".[٢]

❋❋❋

(١) لطائف المعارف (١٧٦).

(٢) حكم صوم رجب وشعبان (٤٣).

فصل

لم يصح شيء في فضل صيام رجب بخصوصه

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وأما صوم رجب بخصوصه؛ فأحاديثه كلها ضعيفة؛ بل موضوعة، لا يعتمد أهل العلم على شيء منها، وليست من الضعيف الذي يروى في الفضائل؛ بل عامتها من الموضوعات المكذوبات".(١)

وقال تلميذه العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "كل حديث في ذكر صيام رجب وصلاة بعض الليالي فيه فهو كذب مفترى".(٢)

وقال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وأما الصيام؛ فلم يصح في فضل صوم رجب بخصوصه شيء عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا عن أصحابه".(٣)

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٩٠)، وانظر: حكم صيام رجب وشعبان (٢٥، ٣٠)، والأدب في رجب (٨و٣٠).
(٢) المنار المنيف (٨٤).
(٣) لطائف المعارف (١٧٤).

وقال مجد الدين الفيروز آبادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وباب صيام رجب وفضله لم يثبت فيه شيء، بل قد ورد كراهة ذلك".[١]

وقال الطرطوشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولو كان -صيام رجب- من باب الفضائل لبينه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو فعله، ولو مرة في العمر، كما فعل في صوم عاشوراء، ولما لم يفعل؛ بطل كونه مخصوصا بالفضيلة، ولا هو بفرض ولا سنة باتفاق، فلم يبق لتخصيصه بالصيام وجه، فكره صيامه والدوام عليه حذرا من أن يلتحق بالفرائض والسنن الراتبة عند العوام».[٢]

وقال سماحة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولهذا قال الفقهاء: يكره إفراد رجب بالصيام، وقالوا: لا يصومه كله، بل يفطر منه يوما أو يومين. نص عليه الإمام أحمد».[٣]

---

(١) سفر السعادة (١٤٤) وقد ختم كتابه بالإشارة إلى أبواب من العلم لم يصح فيها شيء، وقد ينازع في بعض ما قاله.

(٢) الحوادث والبدع (١٣٠).

(٣) فتاوى ابن عقيل رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢/ ٤٢٣).

قلت:

فالكراهة لها صورتان:

الأولى: أن يفرده بالصوم، وعلى هذا فالكراهة تزول بصوم شهر آخر، كما لو صام رجب وشعبان.

قال سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المكروه إفراد رجب بصوم، أما إذا صامه مع شعبان، فلا بأس».(١)

والثانية: أن يصومه كله، وقد روى عبد الرزاق في مصنفه أن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ينهى عن صيامه كله.

وعلى هذا فالكراهة تزول بأن يفطر بعضه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فمتى أفطر بعضا لم يكره صوم البعض».(٢)

❋❋❋

(١) فتاوى نور على الدرب (١٦/ ٤٦٤).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٩١)، وانظر: حكم صيام رجب وشعبان (٢٥)، وإتحاف الأفاضل (٥٢).

فصل

العمرة في رجب

اعتمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أربع عمر، كلهن في ذي القعدة، ولم يعتمر في رجب قط.

قال مجاهد: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر جالسٌ إلى حجرة عائشة، فقال له عروة: يا أبا عبد الرحمن! كم اعتمر رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فقال: أربع عُمَر إحداهن في رجب.

قال مجاهد: وسمعنا استنان عائشة في الحجرة، فقال عروة: ألا تسمعين يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبد الرحمن؟! قالت: وما يقول؟ قال: يقول: اعتمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أربع عمر إحداهن في رجب. فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا وهو معه، وما اعتمر في رجب قط.[1]

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "اعلم أن سكوت ابن عمر لا يخلو من حالين: إما أن يكون قد شك، فسكت، أو أن يكون ذكر بعد النسيان، فرجع بسكوته إلى قولها".(١)

وقال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما قول ابن عمر: «إن إحداهن في رجب» فقد أنكرته عائشة، وسكت ابن عمر حين أنكرته. قال العلماء: هذا يدل على أنه اشتبه عليه، أو نسي، أو شك، ولهذا سكت عن الإنكار على عائشة ومراجعتها بالكلام، فهذا الذي ذكرته هو الصواب الذي يتعين المصير إليه».(٢)

قلت: استحب بعض السلف رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ العمرة في رجب.

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "واستحب الاعتمار في رجب عمر بن الخطاب وغيره، وكانت عائشة تفعله، وابن عمر أيضا، ونقل ابن سيرين عن السلف أنهم كانوا يفعلونه".(٣)

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ١٢٢١).

(٢) شرح صحيح مسلم (٤/ ٤٥٩).

(٣) لطائف المعارف (١٧٧)، وانظر: مصنف ابن أبي شيبة، باب في عمرة رجب، من كان يحبها ويعتمرها. (٣/ ٥٧٦).

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى: "أما العمرة؛ فلا بأس بها في رجب، كان السلف يعتمرون في رجب كما ذكر ذلك الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه "اللطائف" عن عمر وابنه وعائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ونقل عن ابن سيرين أن السلف كانوا يفعلون ذلك".(١)

وقال سماحة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وأما الاعتمار في رجب: فكان السلف يعتمرون فيه، ويقولون: إن العمرة مستحبة في رجب، ومنهم: عمر، وابنه، وعائشة، وغيرهم".(٢)

قلت: روى ابن أبي شيبة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مصنفه» عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أبيه، قال: اعتمرت مع عمر وعثمان في رجب.

وروى عن سعيد بن المسيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال: كانت عائشة تعتمر من المدينة في رجب.

---

(١) مجموع فتاواه (١١/ ٤٢٩).
فائدة: سئل سماحة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الاعتمار في رجب هل ينكر على من فعله؟ فأجاب: لا. مسائل الإمام ابن باز لابن مانع ص(١٣٣).
(٢) فتاوى ابن عقيل رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢/ ٤٢٣).

وروى الخلال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «فضائل شهر رجب» عن سالم بن عبد الله بن عمر، قال: كان ابن عمر يعجبه أن يعتمر في رجب.

وروى ابن أبي شيبة عن محمد بن سوقة، قال: كان الأسود يعتمر في رجب ثم يرجع.

وروى عن أبي إسحاق، قال: أدركت أصحاب عبد الله لا يعدلون بعمرة رجب، ثم يستقبلون الحج.

وعبد الله هو ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.(١)

فهذه الآثار تدل على مشروعية العمرة في رجب.

وأما قول ابن العطار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومما بلغني عن أهل مكة – زادها الله شرفا–اعتياد كثرة الاعتمار في رجب، وهذا مما لا أعلم له أصلا».(٢)

---

(١) انظر: ما صح من آثار الصحابة في الفقه (٢/ ٧٥١)، وللشيخ الفقيه عبد القادر الجنيد حفظه الله تعالى بحث منشور في موقعه، ساق فيه هذه الآثار وغيرها، وقد أفدت من بحثه جزاه الله عني خيرا.

(٢) حكم صيام رجب وشعبان.

فهو محمول على اعتياد كثرة الاعتمار في رجب، لا على نفي استحباب العمرة فيه.

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

فصل

في حكم العتيرة

قال ابن العطار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كانت الجاهلية تعظم رجبا تعظيما شديدا، وتفضله على شهور السنة، فجاء الإسلام وأبقى تعظيمه[١]، لكن ليس هو مفضلا على شهور السنة، بل رمضان أفضل شهور السنة بإجماع المسلمين". [٢]

قلت: ومن صور تعظيمهم شهر رجب أنهم يذبحون فيه العتيرة، وهي ذبيحة تذبح في العشر الأول من رجب.

قال الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "والعتيرة: ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب، يعظمون شهر رجب؛ لأنه أول شهر من أشهر الحرم"[٣].

وقد أُقِرَّت في أول الإسلام ثم نُسِخت بعد ذلك، لما ثبت في الصحيحين عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: "لا فَرَعَ ولا عَتيرَة".

---

(١) أي: بِعَدِّهِ من الأشهر الحرم.
(٢) حكم صيام رجب وشعبان (٣٦).
(٣) سنن الترمذي (٤/ ٩٥).

وهذا قول جمهور العلماء.[١]

وهل النفي في قوله: «ولا عتيرة» للكراهة أو للتحريم؟

خلاف.

قال الشيخ العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما العتيرة؛ فإن أقل أحوالها الكراهية؛ لأن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفى ذلك».[٢]

ومال الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى القول بالتحريم.[٣]

❋❋❋

(١) انظر: البدع الحولية (٢٢١) فقد استقصى الأقوال في حكم العتيرة.
(٢) الشرح الممتع (٧/ ٥٠٣).
(٣) مجموع فتاواه (٦/ ١٦٥).

فصل

الاستغفار في رجب

لا يثبت شيء في فضل الاستغفار في رجب بخصوصه.

وأما ما رواه الديلمي عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا: "أكثروا من الاستغفار في شهر رجب؛ فإن لله فى كل ساعة منه عتقاء من النار"، فهو حديث موضوع[١].

آخره

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم على نبينا محمد

❋❋❋

(١) الفوائد المجموعة للشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ٤٣٩).

كشاف المراجع

١. إتحاف الأفاضل بما في الأشهر من طاعات وفضائل، يوسف الساكت، ط مشروع طباعة الكتب السلفية.
٢. الأدب في رجب، علي القاري، ط المكتب الإسلامي، ١٤١١هـ.
٣. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، ط دار الكتب العلمية.
٤. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ط دار طيبة، ١٤٣٠هـ.
٥. تيسير الكريم الرحمن، ابن سعدي، ط دار ابن الجوزي، ١٤٢٢هـ.
٦. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ط الأوقاف القطرية، ١٤٣٤هـ.
٧. زاد المعاد، ابن القيم، ط دار عالم الفوائد، ١٤٣٩هـ.
٨. سفر السعادة، الفيروزآبادي، ط دار العصور.
٩. شرح صحيح مسلم، النووي، ط دار المعرفة، ١٤٣٣هـ.
١٠. شهر رجب، سليمان الجاسر، ط مدار الوطن، ١٤٣٤هـ.
١١. فتاوى نور على الدرب، ابن باز، ط الإفتاء، ١٤٣١هـ.
١٢. فضائل شهر رجب، الخلال، ط دار ابن حزم، ١٤١٦هـ.
١٣. لطائف المعارف، ابن رجب، ط دار الدليل الأثرية، ١٤٢٨هـ.

١٤. ما صح من آثار الصحابة في الفقه، زكريا الباكستاني، ط دار الخراز، ١٤٢١هـ.

١٥. مجموع الفتاوى، ابن باز، ط مؤسسة الحرمين، ١٤٢٣هـ.

١٦. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ط ابن قاسم، ١٤٢٣هـ.

١٧. مجموعة الشيخ العلامة عبد الله بن عقيل، ط مصرف الراجحي، ١٤٣٥هـ.

١٨. المحلى، ابن حزم، ط دار النوادر، ١٤٣٤هـ.

١٩. مسائل الإمام ابن باز، عبد الله بن مانع، ط دار التدمرية، ١٤٢٨هـ.

٢٠. مساجلة علمية بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب، ط المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ.

٢١. معجم المناهي اللفظية، بكر أبو زيد، ط دار العاصمة، ١٤١٧هـ.

٢٢. المنار المنيف، ابن القيم، ط دار عالم الفوائد، ١٤٣٧هـ.

فصل المقال

في شرح حديث «لا تشدوا الرحال»

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله. أما بعد:

فهذه عشر فوائد نافعة إن شاء الله تعالى في شرح حديث «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، كتبتها لمسيس الحاجة إليها، وبالله التوفيق، وعليه التُّكلان، ولا حول ولا قوة لنا إلا به.

الفائدة الأولى

* عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى»(١).
* ورواه مسلم من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «لا تَشُدّوا الرحال».
* ورواه ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(٢).
* ورواه الإمام أحمد من حديث أبي بَصرَة الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٣).
* ورواه الأزرقي في «أخبار مكة» من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(٤).

(١) متفق عليه، واللفظ لمسلم.
(٢) سنده صحيح.
(٣) سنده صحيح.
(٤) سنده صحيح.

* فهؤلاء خمسة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ رووا هذا الحديث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الفائدة الثانية

قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ عن هذا الحديث: «وهو حديث مستفيض متلقى بالقبول، أجمع أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول وتصديقه»[1].

الفائدة الثالثة

وهي تنبيه على زيادة باطلة وقعت في بعض طرق حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فقد رواه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في «مسنده» من طريق شهر بن حَوْشَب عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا بلفظ: «لا ينبغي للمَطِيِّ أن تُشَدَّ رحالُهُ [إلى مسجد] يُبْتَغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا».

وهذه الزيادة، وهي قوله: [إلى مسجد] زيادة باطلة لا أصل لها، وبيان ذلك من أربعة وجوه:

* أولها: أن هذا الحديث روي من طرق ثلاثة أخرى عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وليس في شيء منها هذه الزيادة.

* والثاني: أن هذه الزيادة إنما وردت من طريق شهر بن حوشب، وهو سيء الحفظ.

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٥و٦).

❋ وثالثها: أن الرواة عن شهر لم يتفقوا على ذكرها، فقد رواه عن شهر:

- عبد الحميد بن بهرام.
- وليث بن أبي سُلَيم.

وهذه الزيادة [إلى مسجد] لم يروها عنه إلا عبد الحميد، ولم يذكرها ليث، ورواية ليث أرجح من رواية صاحبه؛ لموافقتها لرواية الثقات التي ليس في شيء منها ذكر هذه الزيادة.

❋ ورابعها: أن هذا الحديث -كما تقدم في الفائدة الأولى- ثابت عن أربعة من الصحابة سوى أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يرد في شيء من ألفاظ أحاديثهم ذكر هذه الزيادة.

الخلاصة:

أن هذه الزيادة، وهي قوله: [إلى مسجد] زيادة باطلة، لا تجوز نسبتها إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما نُقِل عن بعض العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ من تحسينها، فهو تساهل منه، والله يعفو عنا وعنه. آمين.

الفائدة الرابعة

شرح ألفاظ الحديث:

قوله: «لا تُشَدُّ الرِّحال» الرحال جمع رَحْل، وهو ما يوضع على ظهر البعير عند إرادة الركوب عليه، وهو كالسَّرْج للفرس.

والمراد بشَدُّ الرحال: السفر، وقد جاء التصريح بهذا المعنى في رواية مسلم، ولفظه: «إنما يُسافَرُ إلى ثلاثة مساجد .. » الحديث.

الفائدة الخامسة

من فوائد الحديث:

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في هذا الحديث فضيلة هذه المساجد الثلاثة، وفضيلة شد الرحال إليها»(١).

ولا خلاف في كون السفر إليها مشروعا.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد اتفق أئمة الدين على أنه يُشرع السفر إلى المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، ومسجد الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمسجد الأقصى»(٢).

الفائدة السادسة

قال أبو السعادات ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيان المراد من النهي: «والمراد: لا يُقصَد موضع من المواضع بنية العبادة والتقرب إلى الله تعالى إلا إلى هذه الأماكن الثلاثة، تعظيما لشأنها وتشريفا»(٣).

وهذا المعنى - وهو: عموم المواضع التي تقصد رجاء بركتها- هو الذي فهمه الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ من النهي الوارد في الحديث، وهم أدرى بالمراد منه من

(١) شرح صحيح مسلم (٩/ ١٦٨).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٧٤).
(٣) جامع الأصول (٩/ ٢٨٣).

غيرهم، وهذان برهانان:

* أحدهما: ما رواه الأزرقي في «أخبار مكة» عن قزعة، قال: أردت الخروج إلى الطور، فسألتُ ابن عمر، فقال: أما علمتَ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمسجد الأقصى» دع عنك الطور فلا تأته[1].

* والثاني: ما رواه الترمذي في «جامعه» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لقيتُ بَصرة بن أبي بصرة الغفاري، فقال: من أين أقبلتَ؟ فقلتُ: من الطور، فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجتَ، سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: ...» وذكر الحديث.

وأقرَّه أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على ما فهم، ولم يخالفه.

ومعلوم أن الطور ليس مسجدا، وإنما هو جبل مقدس كلم الله تعالى عليه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فإنكار ابن عمر وبصرة الغفاري الذهاب إليه واستدلالهم بالحديث، وموافقة أبي هريرة لهما، دليل على عموم الحديث، ولا مخالف لهم من الصحابة.

ولهذا: لم يعرف عن أحد من السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ شد الرحال إلى قبر.

قال الحافظ ابن عبد الهادي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا عُرِفَ عن أحد من الصحابة والتابعين أنه سافر إلى قبر الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولا إلى قبر غيره من الأنبياء، ولا من أهل البيت، ولا من المشايخ، ولا غيرهم»[2].

---

(١) سنده صحيح.

(٢) الصارم المنكي في الرد على السبكي (٩٢).

الفائدة السابعة

إذا تقرر هذا، وهو: أن النهي عن شد الرحال يشمل عموم البقاع المعظمة، وأنه لا خلاف بين الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في ذلك؛ فإنه يدخل في النهي شد الرحال لزيارة قبور الصالحين، و لا نزاع في هذا بين السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولم يكن في السلف من ينكر دخولها في الحديث، ودخولها على أحد وجهين:

١- إن قيل: إن المستثنى منه جنسُ البقاع المعظمة، فقد دخلت هذه.

٢- وإن قيل: إن المستثنى منه هو المساجد، فلا ريب أنه إذا لم يشرع السفر إلى المساجد، فلا يشرع إلى هذه بطريق الأولى، فإن المساجد أفضل البقاع، كما ثبت في الصحيح .. «أحب البقاع إلى الله المساجد، وأبغض البقاع إلى الله الأسواق»[(١)].

فقرر رَحِمَهُ اللَّهُ أنه لا خلاف بين السلف في أن النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة يشمل النهي عن شد الرحال إلى قبور الصالحين.

وذلك: أنه إن كان معنى الحديث: «لا تشد الرحال» (إلى جنس البقاع المعظمة) «إلا إلى ثلاثة مساجد» دخل في عمومه النهي عن شد الرحال لزيارة قبور الصالحين.

وإن كان المعنى: «لا تشد الرحال» (إلى مسجد) «إلا إلى ثلاثة مساجد»

(١) [قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق ص٩٤و٩٥].

كان دخول النهي عن شد الرحال لزيارة قبور الصالحين من باب أولى، فإنه إذا نُهِي عن شد الرحال إلى المساجد مع كونها أحب البقاع إلى الله تعالى، فكيف بالقبور؟!

الفائدة الثامنة

قال العلامة الشاه ولي الله الدِّهْلَويُّ المتوفى سنة (١١٧٦) رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيان سبب النهي عن شد الرحال إلى القبور: «كان أهل الجاهلية يقصدون مواضع معظمة بزعمهم يزورونها، ويتبركون بها، وفيه من التحريف والفساد ما لا يخفى، فَسَدَّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفساد؛ لئلا يلتحق غير الشعائر بالشعائر، ولئلا يصير ذريعة لعبادة غير الله»(١).

وقال العلامة البركوي المتوفى سنة (٩٨١) رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير، كما روى غير واحد عن المعرور بن سُوَيد أنه قال: صليت مع عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في طريق مكة صلاة الصبح، فقرأ فيها: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ ۝١﴾ و﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١﴾، ثم رأى الناس يذهبون مذاهب، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقيل: يا أمير المؤمنين! مسجد فيه صلى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهم يصلون فيه، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا، كانوا يتبعون آثار أنبيائهم، ويتخذونها كنائس وبِيَعا، فمن أدركته الصلاة في هذه المساجد فليصل، ومن لا فليمضِ ولا يتعمدها»(٢).

---

(١) حجة الله البالغة (١/ ٣٢٥).

(٢) جهود علماء الحنفية للشمس الأفغاني (٢/ ٦٥١).

الفائدة التاسعة

جزم بتحريم شد الرحال لمجرد زيارة القبور جماعة من الفقهاء عملا بظاهر حديث «لا تشدوا الرحال»، كأبي محمد الجويني، والقاضي حسين من الشافعية، وكالقاضي عياض من المالكية، وكابي الوفاء ابن عقيل، وابن بطة من الحنابلة -رحمهم الله تعالى أجمعين-.

وهؤلاء كلهم قبل ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فالعجب لا ينقضي ممن يقول: إن القول بالتحريم لا يعرف عن أحد قبل ابن تيمية!!

والحق أن النزاع في هذه المسألة إنما وقع بين المتأخرين من فقهاء المذاهب.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر نزاع المتأخرين من فقهاء الشافعية والحنابلة في السفر لمجرد زيارة القبور: «وقدماؤهم وأئمتهم قالوا: إنه محرم، وكذلك أصحاب مالك وغيرهم، وإنما وقع النزاع بين المتأخرين»[(١)].

فقرر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن النزاع إنما هو بين متأخري فقهاء المذاهب لا بين متقدميهم وأئمتهم.

انظر لمزيد الفائدة: مجلد الزيارة من مجموع الفتاوى وهو ج٢٧، والصارم المنكي في الرد على السبكي، والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي، وهو تتمة للصارم المنكي.

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٣٥).

الفائدة العاشرة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن بيَّن أن حديث «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» يدل على النهي عن السفر لزيارة القبور:

«فأما السفر لتجارة، أو جهاد، أو طلب علم، أو زيارة أخ في الله، أو صلة رحم، ونحو ذلك، فإنها لم تدخل في الحديث [-أي: لا يشملها النهي-] لأن تلك لا يُقصَد فيها مكان معين، بل المقصود ذلك المطلوب حيث كان صاحبه، ولهذا لم يفهم أحد من هذا هذه الأمور»[(١)].

فقرر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن بين المسألتين فرقا، وهو: أن من يسافر لزيارة القبور يقصد البقعة، بخلاف من يسافر لصلة الرحم مثلا فإنه لا يقصد البقعة؛ بل يقصد زيارة قريبه حيث كان.

وبعد:

فتلك عشرة كاملة، أرجو الله تعالى أن ينفع بها قارئها وكاتبها، وأن يجعلها من ذخيرة العقبى. آمين.

والحمد لله رب العالمين.

❋❋❋

(١) [قاعدة عظيمة في التفريق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق ص٩٤].

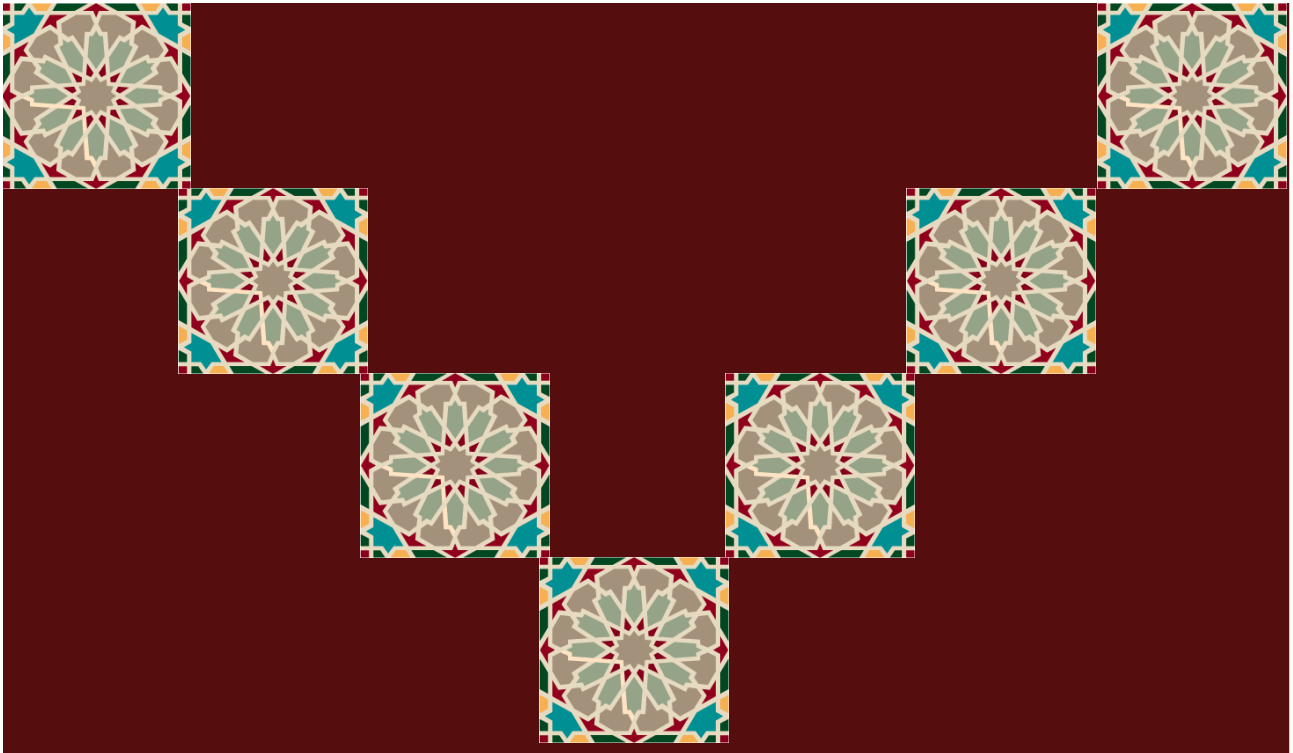

اللحية

(سلسلة فوائد تتعلق باللحية)

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، وصلى الله على نبينا محمد، وسلم تسليما.

أما بعد:

فهذه سلسلة فوائد تأتيكم تترى، وكلها تتعلق باللحية، جعلها الله خالصة لوجهه، نافعة لعباده. آمين.

الفائدة الأولى: في بيان حدّ اللحية

اللحية عند أئمة اللغة:

هي ما نبت من الشعر على الخدين والذَّقَن.

قال أبو الحسن ابن سِيده رحمه الله تعالى:[1] "اللِّحية: اسمٌ يجمع ما نبت من الشَّعَر على الخدين والذَّقَن".

الفائدة الثانية في بيان فضل اللحية

قال سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى:[2] "اللحية كرامة من الله للرجل،

(١) [المُحْكَم (٣/ ٤٤٤)].

(٢) [مجموع فتاواه (٢٩/ ٤٤)].

جعلها الله ميزة له عن النساء، وجعلها ميزة له عن الكفرة والعصاة الذين يحلقون لحاهم، فهي زينة للرجل، وهي نور في الوجه".

الفائدة الثالثة في بيان صفة لحية النبي - صلوات ربي وسلامه عليه -

قال جابر بن سَمُرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثير شعر اللحية"(١).

وقيل لخَبّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: "نعم"، قلنا: بم كنتم تعرفون ذلك؟ قال: " باضطراب لحيته"(٢).

قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :(٣) " يعني: بحركة شعر لحيته".

قلت: فهذه – يا فضلاء – صفة نبينا – صلوات ربي وسلامه عليه –، أنه كان كثير شعر اللحية، فأين المهتدون بهديه، الزاعمون محبته من هذا الوصف الكريم، ومن هذا الخلق العظيم؟!

ألم يقل الله تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾؟

أليس الاتباعُ علامةَ صدقِ المحبة؟

قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله تعالى –:(٤) "هذه الآية أصل كبير في التأسي برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أقواله وأفعاله وأحواله".

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري.

(٣) [شرح البخاري (٧/ ١٦)]

(٤) [تفسيره (٦/ ٣٩١)]

وقال ابن سعدي – رحمه الله تعالى – :[1] "وهذه الأسوة الحسنة إنما يسلكها ويوفق لها من كان يرجو الله واليوم الآخر؛ فإن ما معه من الإيمان، وخوف الله، ورجاء ثوابه، وخوف عقابه، يحثه على التأسي بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

الفائدة الرابعة

الأحاديث الواردة في الأمر بإعفاء اللحية كثيرة، لا يتيسر استقصاؤها، وأشهرها حديثان:

أحدهما: حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "خالفوا المشركين، أحفوا الشوارب، وأوفوا اللحى"[2]. واللفظ لمسلم، وفي رواية له: " وأعفوا اللحى".

والثاني: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "جُزّوا الشوارب، وأرخوا اللحى، خالفوا المجوس"[3].

معنى هذه الروايات "أوفوا اللحى"، "أعفوا اللحى"، "أرخوا اللحى":

قال العلامة النووي – رحمه الله تعالى – :[4] "ومعناها كلها تركها على حالها، هذا هو الظاهر من الحديث الذي تقتضيه ألفاظه، وهو الذي قاله جماعة من أصحابنا وغيرهم من العلماء".

---

(١) [تفسيره (١/ ٦٦٠)]

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه مسلم.

(٤) [شرح صحيح مسلم (٣/ ١٥١)]

الفائدة الخامسة: حلق اللحية حرام

[١] لكونه من تغيير خلق الله، وهو من تسويل الشيطان.

قال الله تعالى عن الشيطان: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾.

أفاد ذلك ولي الله الدِّهلوي - رحمه الله تعالى -[(١)].

[٢] ولكونه مخالفة صريحة لأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإعفائها.

[٣] ولكونه مخالفة لسمت الأنبياء؛ لأن إعفاء اللحى كان سمت الرسل الكرام - صلوات الله وسلامه عليهم.

قال هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ يَبۡنَؤُمَّ لَا تَأۡخُذۡ بِلِحۡيَتِي وَلَا بِرَأۡسِيٓۖ﴾.

أفاد ذلك العلامة الشنقيطي - رحمه الله تعالى -[(٢)].

[٣] ولكونه تشبها بالمشركين.

قال الشيخ بديع الدين السندي الراشدي - رحمه الله تعالى -: "وقد أخبر الصادق المصدوق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن حلق اللحى من عادات المشركين، فيجب على المسلمين الذين آمنوا بالله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصدقوه المخالفة لهم، وعدم التشبه بهم"[(٣)].

[٤] ولكونه تشبها بالنساء.

---

(١) [حجة الله البالغة (١/ ١٨٢)]

(٢) [أضواء البيان (٤/ ٥٠٦)]

(٣) [حكم الدين في اللحية والتدخين (٢٣)].

قال الكاندهلوي – رحمه الله تعالى –: "لأن لحية الرجل هي الفارق الأول، والمميز الأكبر بين الرجل والمرأة، كما هو مشاهد ومعلوم للجميع، ولا ينكره إلا من أراد أن يخدع نفسه ويتبع هواه"[(١)].

الفائدة السادسة

في حكاية الإجماع على وجوب إعفاء اللحية، وتحريم حلقها، وأنه مُثلَة (=أي: تشويه) لا تجوز.

قال أبو محمد ابن حزم – رحمه الله تعالى –:[(٢)] " واتفقوا أن حلق جميع اللحية مُثلَةٌ لا تجوز".

وقال ابن مفلح – رحمه الله تعالى –:[(٣)] " وذكر – يعني: ابن حزم – الإجماع على أن قص الشارب وإعفاء اللحية فرض".

وقال أبو الحسن ابن القطان المالكي – رحمه الله تعالى –:[(٤)] " واتفقوا أن حلق اللحية مُثلَةٌ لا تجوز".

وقال ابن قاسم – رحمه الله تعالى –:[(٥)] " وأجمعوا على تحريم حلق اللحية، حكاه الشيخ وغيره".

ويعني بالشيخ: شيخ الإسلام ابن تيمية.

---

(١) [وجوب إعفاء اللحية ص(٣١)].

(٢) [مراتب الإجماع ص(١٥٧)]

(٣) [الفروع (١/ ١٥١)]

(٤) [الإقناع في مسائل الإجماع (٢/ ٣٩٥٣)]

(٥) [حاشية الروض المربع (٧/ ٣٥٠)]

وقال الشيخ علي محفوظ – رحمه الله تعالى –:[1] "اتفقت المذاهب الأربعة على وجوب توفير اللحية، وحرمة حلقها".

تنبيه:

ما وقع في بعض كلام الفقهاء المتقدمين من ذكر "الكراهة"، فهو محمول على كراهة التحريم؛ فإنهم يطلقون "الكراهة" ويريدون بها "كراهة التحريم". أفاد ذلك ابن القيم – رحمه الله تعالى –[2].

الفائدة السابعة

لم يثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قط أنه أخذ من لحيته.

قال العلامة الالباني – رحمه الله تعالى –:[3] واعلم أنه لم يثبت في حديث صحيح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأخذ من اللحية، لا قولا، ولا فعلا".

وأما الحديث الذي رواه أبو عيسى الترمذي – رحمه الله تعالى –: " أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يأخذ من لحيته؛ من عرضها وطولها" فهو حديث موضوع. قاله العلامة الألباني – رحمه الله تعالى –[4].

في سنده عمر بن هارون البلخي، وهو "كذاب خبيث". قاله ابن معين – رحمه الله تعالى –.

---

(١) [الإبداع في مضار الابتداع ص(٤٠٩)]

(٢) [أعلام الموقعين (١/ ٣٩)] و[بدائع الفوائد (٤/ ٦)].

(٣) [السلسلة الضعيفة (٥/ ٣٧٥)]

(٤) [السلسلة الضعيفة (١/ ٤٥٦)]

الفائدة الثامنة

في بيان ما ورد عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في مسألة " الأخذ من اللحية".

وأنبه هنا إلى شيء، وهو: أن مسألة "الأخذ من اللحية" غير مسألة "حلق اللحية".

[١] ثبت في صحيح البخاري عن نافع مولى ابن عمر، قال: " كان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته، فما فَضَل أخذه".

ويوضحه:

ما روى الخلال[(١)] عن مجاهد، قال: " رأيت ابن عمر قبض على لحيته يوم النحر، ثم قال للحجّام: "خذ ما تحت القبضة". وسنده صحيح.

وروي هذا أيضا عن:

[٢] علي

[٣] وأبي هريرة

[٤] وجابر

[٥] وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

بأسانيد لا تخلو من ضعف.

فلا يثبت عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في الباب سوى أثر ابن عمر.

---

(١) [التَّرجُل ص(١١)]

ومن أحب الاستزادة:

فلينظر: [السلسلة الضعيفة للعلامة الألباني (٥/ ٣٧٥- ٣٨٠)]، و[الجامع في أحكام اللحية للرازحي ص(١٣٩- ١٥٠)]، وهذا الكتاب من أحسن ما صُنِّف في الباب، وهو مطبوع بتقديم العلامة مقبل الوادعي - رحمه الله تعالى -.

الفائدة التاسعة

قال الكاندهلوي - رحمه الله تعالى -:[(١)] "ولم ينقل عن أي صحابي أنه قصَّ اللحية، واقتصر على ما دون القبضة".

وقال الكمال ابن الهُمام من فقهاء الحنفية - رحمه الله تعالى -:[(٢)] " وأما الأخذ منها وهي دون ذلك - أي: دون القبضة - فلم يبحه أحد".

الفائدة العاشرة

اختلفت مذاهب العلماء - رحمهم الله تعالى - في مسألة أخذ ما زاد عن القبضة من اللحية، والذي ينهض منها من جهة الدليل مذهبان:

أحدهما: جواز أخذ ما زاد عن القبضة من اللحية في الحج والعمرة:

[١] لثبوته عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[٢] و لجريان عمل السلف عليه.

قال فقيه التابعين عطاء بن أبي رباح - رحمه الله تعالى -: " كانوا يحبون أن

(١) [وجوب إعفاء اللحية ص(١٩)]

(٢) [فتح القدير (٢/ ٣٨٤)]

يعفوا اللحية إلا في حج أو عمرة"[١].

وعطاء - رحمه الله تعالى - أدرك جمّا غفيرا من الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، فيندرج في قوله: "كانوا" من أدركهم من الصحابة.

والثاني: المنع من الأخذ مطلقا:

[١] لعدم ثبوت الأخذ عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا قولا، ولا فعلا.

وقد حج النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ واعتمر، ولم يُنقَل عنه قط أنه أخذ من لحيته، ولو وقع منه لنقلوه كما نقلوا عنه أنه حلق رأسه.

[٢] ولأن الأحاديث الواردة بالأمر بإعفاء اللحية مطلقة، لم تقيد ولا في حديث واحد بجواز الأخذ في الحج والعمرة.

[٣] ولأن من كبار الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ من لم يكن يأخذ من لحيته كعثمان وعلي - رضي الله عنهما - وهما من الخلفاء الراشدين.

قال عبد الله بن شداد بن الهاد - رحمه الله تعالى-: "رأيت عثمان بن عفان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يوم جمعة على المنبر .. طويل اللحية، حسن الوجه"[٢].

وقال الشعبي - رحمه الله تعالى -: "رأيت عليا أبيض الرأس واللحية، قد ملأت لحيته ما بين منكبيه"[٣].

[٤] ولأن هذا أحوط.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح.

(٢) رواه الطبراني، وقال الهيثمي: سنده حسن.

(٣) رواه ابن أبي شيبة وغيره، وهو أثر صحيح.

وهو أقرب القولين - والله تعالى أعلم - كما اختاره النووي، والشوكاني، وابن باز، وابن عثيمين - رحمهم الله تعالى -.

وبهذه الفائدة تمت - بحمد الله - الفوائد العشر، فما كان فيها من صواب؛ فهو فضل الله، وما كان فيها من غلط، فأنا راجع عنه، واستغفر الله منه.

وبالله التوفيق.

كتبه

أبو الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

❊❊❊

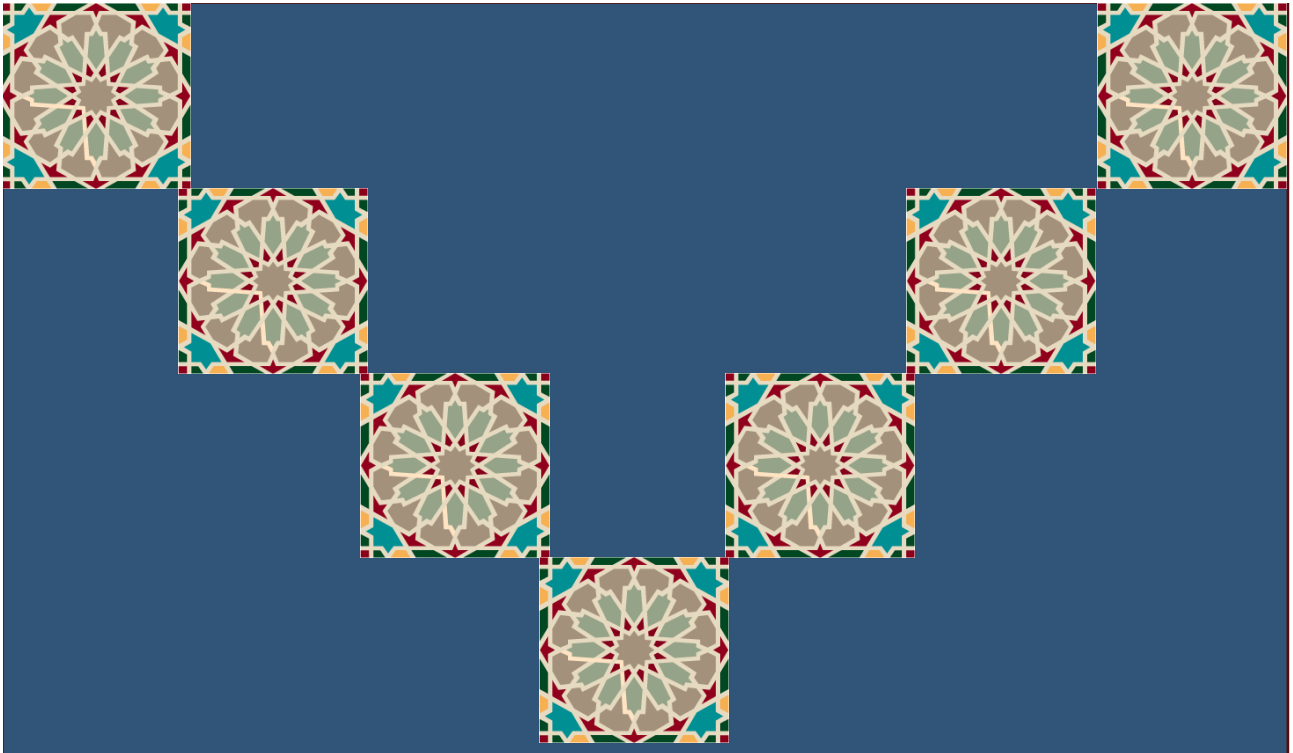

الخواتم

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد. أما بعد:

فهذه فوائد منثورة تتعلق بالخواتم، نظمتها في سِلْكٍ واحد رجاءَ عموم النفع، وأرجو الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أن يبارك فيها. آمين.

الفائدة الأولى

في ضبط كلمة "خاتم":

قال الحافظ ابن رجب -رحمه الله تعالى-: «اعلم أن الخاتَم يجوز فيه كسر التاء وفتحها، والفتح أفصح وأشهر»[1].

الفائدة الثانية

في بيان سبب لبس النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للخاتم:

قال أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لما أراد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يكتب إلى الروم، قيل له: إنهم لا يقرأون كتابا إلا مختوما، فاتخذ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتما من فضة، كأني أنظر إلى بياضه في يد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَقْشُهُ: محمدٌ رسولُ الله[2].

(١) مجموع مؤلفاته (٣/ ٣٢٨).

(٢) متفق عليه.

الفائدة الثالثة

يباح للرجال لبس الخاتم من الفضة:

لقول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «اتخذ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتما من فضة، فاتخذ الناس خواتيم الفضة»[(١)].

قال ابن رجب -رحمه الله تعالى-: «لبس النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- للخاتم إنما كان في الأصل لأجل مصلحة ختم الكتب التي يرسلها إلى الملوك، ثم استدام لبسه، ولبسه أصحابه معه، ولم ينكر عليهم، بل أقرهم عليه، فدل ذلك على إباحته»[(٢)].

وقال ابن حزم -رحمه الله تعالى-: «اتفقوا على إباحة تختم الرجال بالفضة»[(٣)].

الفائدة الرابعة

يستثنى من ذلك ما كان فيه تشبه بالنساء، كأن يكون خاتم الفضة للرجل على هيئة من هيئات خواتيم النساء، فلا يجوز له لبسه، لقول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لعن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال[(٤)].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) مجموع مؤلفاته (٣/ ٣٣٤).

(٣) مراتب الإجماع (١٥٠).

(٤) رواه البخاري.

تسهيل الفقه الجامع لمسائل الفقه (١/ ٩٢).

الفائدة الخامسة

لا يجوز للرجل لبس خاتم الذهب.

قال البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نهانا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن خاتم الذهب»[(١)].

ورأى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتما من ذهب في يد رجل، فنزعه، فطرحه، وقال: «**يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده؟!**»[(٢)].

وهذا لا خلاف فيه.

قال ابن عبد البر -رحمه الله تعالى-: «وأما التختم بالذهب؛ فلا أعلم أحدا من أئمة الفتوى أجاز ذلك للرجال»[(٣)].

وقال النووي -رحمه الله تعالى-: «وأما خاتم الذهب؛ فهو حرام على الرجل بالإجماع»[(٤)].

الفائدة السادسة

ما ورد عن بعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من التختم بالذهب؛ فهذا -إن صح- محمول على أنهم ما بلغهم النهي.

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

(٣) الاستذكار (٨/ ٣٠٣).

(٤) شرح صحيح مسلم (١٤/ ٣٢).

ومن ذلك ما ورد في صحيح البخاري: أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التفت إلى خَبّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فرأى عليه خاتما من ذهب، فقال له: ألم يَأنِ لهذا الخاتم أن يُلقى؟ فقال خباب: لن تراه عليَّ بعد اليوم، فألقاه[(١)].

الفائدة السابعة

يباح للمرأة لبس خاتم الذهب:

لأن النساء كُنَّ يلبسن خواتم الذهب على عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأقرَّهن، ولم ينكر عليهن.

وثبت في سنن أبي داود عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قدِمَت على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حليةٌ من عند النجاشي، أهداها له، فيها خاتم من ذهب فيه فَصٌّ حبشي، قالت: فأخذه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم دعا أُمامة ابنة أبي العاص، ابنة ابنته زينب، فقال: « تَحَلَّيْ بهذا يا بُنَيَّة».

وقال القاسم بن محمد بن أبي بكر: رأيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تلبس خواتم الذهب[(٢)].

ولا خلاف في إباحته للنساء.

قال ابن عبد البر -رحمه الله تعالى-: «لا نعلم خلافا بين علماء الأمصار في جواز تختم الذهب للنساء»[(٣)].

---

(١) انظر: فتح الباري (١٠/ ٣١٧)، والسلسلة الضعيفة للألباني (١٤/ ٢٦٥).

(٢) رواه ابن سعد بسند حسن.

(٣) التمهيد (١٦/ ١١٥).

وقال النووي -رحمه الله تعالى-: «أجمع المسلمون على إباحة خاتم الذهب للنساء»[(١)].

الفائدة الثامنة

النهي عن لبس خاتم الحديد:

روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى على بعض أصحابه خاتما من ذهب، فأعرض عنه، فألقاه، واتخذ خاتما من حديد، فقال: هذا أَشَرُّ، هذا حلية أهل النار، فألقاه، واتخَذ خاتما من وَرِق، فسكت عنه[(٢)]. وإسناده حسن، وله شواهد.

وقوله: «من وَرِق": أي من فضة.

فإن قيل: فما الجواب عن حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصحيحين، وفيه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للخاطِب: «**التمس ولو خاتما من حديد**»، فإنه يدل على جواز لبس خاتم الحديد؟

قيل: قد أجاب الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- جوابا وافيا عن هذا في كتابه "آداب الزفاف"[(٣)]، فقال ما ملخصه: «لو فُرِض أنه نَصٌّ في الإباحة؛ فينبغي أن يحمل على ما قبل التحريم، جمعا بينه وبين هذا الحديث المُحَرِّم، وقد ذهب إلى ما أفاده هذا الحديث -يعني: حديث النهي-:

---

(١) شرح صحيح مسلم (١٤/ ٦٥).

(٢) انظر: آداب الزفاف للألباني (٢١٨).

(٣) "آداب الزفاف" (٢١٩)

- أحمد وابن راهويه -رحمهما الله-، فقال إسحاق بن منصور المروزي لأحمد: الخاتم من ذهب أو حديد يُكرَه؟ فقال: إي والله. قال إسحاق: كما قال.
- وبه قال مالك كما رواه ابن وهب في الجامع عنه.
- وهو قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في طبقات ابن سعد».

الفائدة التاسعة

يجوز للرجل التختم في اليمين، ويجوز له التختم في اليسار؛ لثبوت الأمرين عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فقد روى مسلم عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لبس خاتم فضة في يمينه.

وفي مسلم عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان خاتم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذه، وأشار إلى الخِنصَر من يده اليسرى.

قال الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- في الجمع بين هذين الحديثين: «وجملة القول أنه قد صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التختم في اليمين، وفي اليسار، فيحمل اختلاف الأحاديث في ذلك على أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يفعل هذا تارة وهذا تارة، فهو من الاختلاف المباح الذي يخير فيه الانسان»[1].

قلت: وقد ثبت الأمران عن أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

---

(١) إرواء الغليل (٣/ ٣٠٤)، وانظر: مختصر الشمائل المحمدية (٦٢و٦٣)، والشرح الممتع (٦/ ١١٠)، وشرح الشمائل لشيخنا عبد الرزاق البدر (١٣٨).

- فثبت في سنن أبي داود عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه كان يلبس خاتمه في خنصره اليمنى.
- وثبت في سنن أبي داود أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان يلبس خاتمه في يده اليسرى.

والإجماع منعقد على جواز الأمرين، والخلاف إنما هو في الأفضل.

قال النووي -رحمه الله تعالى-: «أجمعوا على جواز التختم في اليمين، وعلى جوازه في اليسار، ولا كراهة في واحدة منهما، واختلفوا: أيتهما أفضل؟»[1].

الفائدة العاشرة

في أي أصابعه يتختم؟

قال النووي -رحمه الله تعالى-: «أجمع المسلمون على أن السنة جعل خاتم الرجل في الخنصر، وأما المرأة فإنها تتخذ خواتيم في أصابع»[2].

أي: للمرأة أن تتخذ الخاتم في أي أصابعها شاءت.

والخنصر: الأصبع الصغرى.

الفائدة الحادية عشرة

لا يجوز للرجل أن يلبس الخاتم في إصبعه الوسطى أو في التي تليها وهي السبابة.

---

(١) شرح صحيح مسلم (١٤/ ٧٢).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٤/ ٧١).

قال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نهاني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أتختم في أصبعي هذه أو هذه» وأومأ إلى الوسطى والتي تليها[1].

وأومأ: أي أشار.

الفائدة الثانية عشرة

يجوز أن ينقش في الخاتم:

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إني اتخذت خاتما من فضة- ونقشت فيه "محمد رسول الله"، فلا ينقش أحد على نقشه»[2].

يستنبط من هذا الحديث فائدتان:

- أولاهما: جواز النقش في الخاتم.
- والثانية: تحريم النقش على نقش خاتم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فليس لأحد أن ينقش على خاتمه: محمدٌ رسول الله.

ومما يُسْتَمْلَح:

ما ذكره السيوطي -رحمه الله تعالى- أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان نقش خاتمه: «كفى بالموت واعظا يا عمر»[3].

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه مسلم.

(٣) تاريخ الخلفاء (٢٤٤).

الفائدة الثالثة عشرة

صفة لبس الخاتم:

قال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اتخذ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتما، وجعل فَصَّهُ مما يلي كفه»[(١)].

«الفص»: ما يُرَكَّبُ وسط الخاتم من حجر نفيس ونحوه.

و«مما يلي كفه»: أي: أنه كان يجعل فصه في باطن كفه.

وليس في لبس الخاتم على هذا الوجه أمر منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن الاقتداء به حسن، فيجوز جعل الفص في بطن الكف وفي ظهرها، وقد عمل السلف بالوجهين.

أفاده القاضي عياض -رحمه الله تعالى-[(٢)].

قلت: ومن ذلك ما ثبت في سنن أبي داود: أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان يلبس خاتمه في خنصره اليمنى، ويجعل فصَّه على ظهرها.

الفائدة الرابعة عشرة

حكم ما يسمى بالدِّبلة:

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله تعالى-: هذه العادة توجد الآن في بعض البلاد الإسلامية، فيأتي الزوج والزوجة بخاتمين، يُكتَب اسم الزوج في خاتم الزوجة،

(١) رواه البخاري.

(٢) إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم (٦/ ٦٠٧).

واسم الزوجة في خاتم الزوج، فهذا العمل يحتوي على جملة من المحاذير الشرعية:

أولا: أنه يقترن به عقيدة أن هذا من أسباب التأليف بينهما، وقد ذكر أهل العلم أن هذا من الشرك؛ لأنه إثبات سبب لم يثبت شرعا ولا واقعا، ثم إن هذا أيضا من التِّوَلَة.

[قلت: والتولة: شيء كانوا يصنعونه في الجاهلية يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها].

وثانيا: ذكر الشيخ الألباني أن أصل هذا العمل من النصارى ...، ففيه إذاً محذور عظيم، وهو التشبه بالنصارى.

[قلت: كلام الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- ذكره في كتابه "آداب الزفاف" (٢١٣)].

ثالثا: أنه غالبا ما تكون من الذهب، والذهب محرم على الرجال.

فهذه العادة محرمة، ينبغي محاربتها، والإنكار على من يفعلها، حيث اشتملت على هذه المحرمات العظيمة"[(١)].

❋❋❋

(١) الشرح الممتع (٦/ ١١٢و١١٣) باختصار، وانظر: الضياء اللامع من الخطب الجوامع (٢/ ٤١٧)، وكتاب "زينة المرأة المسلمة" للشيخ عبد الله الفوزان (٥٢و٥٣).

الفائدة الخامسة عشرة

من المراجع النافعة في أحكام الخواتم

- الجامع في الخاتم للحافظ البيهقي -رحمه الله تعالى-، وهو جزء صغير، وفيه نفائس حديثية وفقهية.
- الآداب الشرعية لابن مفلح (٣/ ٥٠١-٥٠٤).
- أحكام الخواتيم لابن رجب (٣/ ٣٢٧-٤٤١) ضمن مجموع مؤلفاته.
- الشرح الممتع لابن عثيمين (٦/ ١٠٨-١١٣).

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

وهذا آخره، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

كتبه

أبو الحسن الروقي العتيبي

عفا الله عنه